


# ظاهرة العنف الأسري

## دراسة ميدانية في مدينة أربيل



أربيل ٢٠١٤

# ظاهرة العنف الأسري

( دراسة ميدانية فــــي مدينة أربيــــل )

هەتاو كريم

- اسم الكتاب: ظاهرة العنف الأسري

- المؤلف: هەتاو كريم

-الطبعة الثانية: ٢٠١٤

- الطبعة الاولى: ٢٠٠٨

- التنضيد والتصميم: هەتاو كريم

- تصميم الغلاف: ئامانج نەمين

- رقم الايداع في مديرية العامة للمكتبات (١٥٢٣)/ ٢٠٠٨

**طبع في مديرية مطبعة الثقافة / أربيل**

- عدد النسخ: ٥٠٠ نسخة

طبع بالتعاون مع مديرية مطبعة الثقافة - أربيل

# الإهـــــداء

إلى روح ((والدي)) حباً ووفاءً

والدتي مثال المرأة المضحية والتي ربتني على الصدق

وعلمتني طريق الحق

وسر حبي الخالد، أختي العزيزة ((هيرو))

وأخَوَيّ

هيرش وهاوار

# الفهرست

# فهرست الجداول

# مُقَدمة

العنف ظاهرة اجتماعية واكبت المجتمعات البشرية منذ بدء الخليقة إلى ألان. وقد تباينت الآراء حول هذهِ الظاهرة، ففي حين ترى بعض المجتمعات إنها ضرورية والتزمت بها باعتبارها عنواناً للقوة والسلطة والنفوذ، ترى بعض المجتمعات الأخرى إن ظاهرة العنف تعد من المشكلات الكبيرة والخطيرة التي ينبغي معالجتها والحد منها.

لقد استعمل الإنسان العنف بأشكال مختلفة وبدرجات متباينة، وهذا الاختلاف يعود إلى درجة التطور الفكري والثقافي لإفراد المجتمع، لكن مهما تطورت المجتمعات في النواحي الاجتماعية والثقافية، فان ذلك لا يحول دون أن يتخللها، بمختلف مظاهرهِ وأشكالهِ ودرجاتهِ.

وإن المجتمع الكردي شأنه شأن المجتمعات الأخرى، شهد، وما يزال يشهد، مظاهر للعنف بدرجات متفاوتة، وذلك بسبب الظروف السياسية، والاقتصادية والاجتماعية التي مرَّ بها منذ عقود من الزمن.

ومن بين مظاهر العنف، (تعُد ظاهرة العنف الأسري) إحدى الظواهر الاجتماعية الخطيرة، والتي تهدد البنية الاجتماعية لمؤسسات المجتمع، وتعرضها إلى التفكك والانهيار، خاصة إذا ما مورس العنف بشكل مستمر من قبل الإنسان ضد أخيهِ الإنسان.

وتظهر خطورة تأثير العنف، من خلال ممارسته من قبل الإنسان، أو مشاهدتهِ عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، الأمر الذي يؤدي إلى تحوله أحياناً إلى نمط سلوكي، يحاكيهِ المشاهد أو المتلقي، ويقلدهُ دون وعي أو إدراك لتبعاته السلبية. وتزداد خطورة تأثير العنف عندما يمتد إلى أعضاء الأسرة وخصوصاً الأطفال والنساء، لاسيما عندما لا يكون هناك مبرر مقنع يدعو إلى إقدام الفاعل على أرتكابه.

لقد أهتمت الدراسات النفسية والاجتماعية والتربوية والأنثروبولوجية والطبية والقانونية بالعنف ومظاهره اهتماماً علمياً محايداً، وذلك بغية التعرف على أشكالهِ، وأسبابهِ، وخطورة نتائجهِ، ومدى إنتشارهِ بين أفراد المجتمع. ونظراً لأهمية موضوع ( العنف الأسري ) وانتشارهِ بشكل ملفت للنظر داخل المجتمعات البشرية، بشكل عام، ومجتمعنا

الكُردي بشكل خاص، حاولنا أن ندرسها بشكل تطبيقي، لغرض الوصول إلى أسباب انتشار هذه الظاهرة، ووضع المعالجات المناسبة لها والتي تحول دون تفاقمها.

تكمن قيمة الدراسة الحالية في أهمية الجانب الذي يتعرض لدراسته ويعتبر ذا أهمية كبيرة سواء من الناحية الأكاديمية ( العلمية ) أو من الناحية الميدانية (العملية).

**فمن الناحية الأكاديمية ( العلمية ):**

١ـ إنُه ـ في حدود علم الباحث وإطلاعُه ـ لا توجد دراسات سابقة في أقليم كُردستان ـ العراق تناول هذا الموضوع بشكل مباشر، وبهذه المنهجية، وذلك الشمول.

وبما إن دراستنا هذه تنصب على ظاهرة (العنف الأسري) في مدينة أربيل، نرى إن هذه الدراسة تعتبر من الدراسات الوصفية التي تعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع وتهتم بوصفها وصفاً موضوعياً دقيقاً وتعبرعنها تعبيراً كيفياً أو كمياً. وتندرج أيضا ضمن نطاق علم الاجتماع العائلي وعلم النفس الاجتماعي.

**أما من الناحية الميدانية ( العملية ):**

إن القيمة الأساسية لأي جهد علمي، بغض النظر عن الحقل المعرفي الذي يتحرك فيه، تكمن في قدرة هذا البحث على الكشف عن المشكلات المطروحة. وتبعاً لذلك فإن أهمية هذه الدراسة تنبع من كونها تعالج موضوعاً حيوياً، يتمثل في تزايد وقائع ( العنف الأسري) وتكرارها، وتنامي درجة شدتها، ويكاد المرء أن يقرأ أو يسمع بصورة شبه يومية أحداثاً و وقائع للعنف الأسري حدثت في هذا الحي أو تلك المحلة، أو المدينة، ناهيك عن تلك الأحداث التي لا يتم الإعلان عنها، أو تكون دائرة الإعلان عنها محدودة، والتي تنعكس آثارها على أفراد المجتمع بشكل خاص وأشكال التنظيمات الاجتماعية بشكل عام.

**ويمكن حصر أهداف هذه الدراسة في محاولة معرفة الأمور التالية: ـ**

١ – معرفة مدى إنتشار هذه الظاهرة في مجتمعنا، أي هل إن ظاهرة الاعتداء والعنف الأسري منتشرة بشكل خطير في مدينة أربيل؟

٢– معرفة موقف الشريعة الإسلامية والقانون من العنف الممارس ضد المرأة والأطفال؟ وهل هناك قانون يحمي الزوجة والأطفال من هذا الاضطهاد؟

٣ـ معرفة مظاهر أو أشكال العنف الأسري؟ وكذلك معرفة أكثر صور العنف ضد المرأة شيوعاً في الأسرة؟

٤– معرفة المرأة التي يقع عليها العنف أهي المرأة المتزوجة، أم المرأة المطلقة أم الأرملة؟

٥– معرفة الدوافع والأسباب الكامنة وراء تعرض المرأة والأطفال للعنف داخل الأسرة، أهي أسباب اقتصادية، أم اجتماعية، أم ثقافية، أم سياسية ...الخ.

٦ – معرفة ما إذا كانت هناك علاقة بين ممارسة العنف على المرأة في الأسرة وبين مستوى تعليم الزوجين؟

٧ – معرفة ما إذا كان العنف الواقع على المرأة تتفاوت درجة إنتشاره بين الريف والحضر؟

٨– معرفة ردود أفعال المرأة والأطفال المتعرضين للعنف؟

٩ـ معرفة حجم ظاهرة الإساءة أو العنف ضد الأطفال؟

١٠– التعرف على أنواع وصور الإيذاء التي يتعرض لها الأطفال؟

لقد واجهت الباحثة صعوبات كثيرة أثناء إعداد هذه الدراسة من الناحية النظرية والميدانية، واستطاعت التغلب على بعضها ولعل أبرز تلك الصعوبات:

١– قلة المصادر والدراسات حول موضوع العنف الأسري سواء باللغة الكردية أو العربية أو الإنكليزية، والتي شكلت إحدى الصعوبات المنهجية والنظرية لدى الباحثة، عند التصدي لدراسة هذه المشكلة، مما أضطرها إلى اللجوء والاستعانة بما أمدّتها به من المصادر الإلكترونية.

٢– إن موضوع الدراسة، بحد ذاته، كان موضوعا جديداً بالنسبة للباحثة، لم يسبق لها الإلمام به أو بتفاصيله حتى خلال دراستها في السنة التحضيرية، مما أدى بها إلى البدء بدراسته من (نقطة الصفر ) ـ إذا جاز التعبير. وقد استهلك ذلك منها وقتاً طويلاً لغرض إرساء قاعدة للدراسة.

٣- قلة الإمكانيات المادية والظروف الصعبة التي مرت بها مدينة أربيل بشكل خاص والعراق بشكل عام خلال فترة الدراسة، مما حال دون تمكن الباحثة من ارتياد المدن الأخرى من أجل الحصول على المزيد من المصادر والمراجع المتعلقة بدراستها.

٤ ـ وعلاوة على ذلك هناك صعوبات خاصة واجهت الباحثة أثناء عملية جمع المعلومات وإجراء المقابلات الميدانية وملء الاستمارات الاستبيانية، فقامت بنفسها بإجراء جميع تلك المقابلات مع النساء والأطفال المشمولين بالدراسة، وفي أغلب الأحيان لقيت صدوداً وعدم استجابة من جانب المبحوثين من النساء والأطفال، سواء بدافع الخوف أو بدافع الخجل نظراً لحساسية بعض الأسئلة، والتهرب من الإجابة عليها، كما إن نسوة كثيرات أبدين معارضة لإجراء الدراسات عليهن رغبة منهن من الحفاظ على أسرارهن الشخصية وحياتهن الخاصة، وعدم البوح بها للباحثين بأعتبار إن إفشاء الأسرار العائلية يدخل ضمن المحظور والممنوع. ولعل مما ضاعف هذه الصعوبات كبر حجم العينة وكثرة الأسئلة التي تضمنتها الاستبيان.

وتتكون هذه الكتاب من عدد من الفصول:

- ضم الفصل الأول تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية الأساسية المتعلقة بموضوع الدراسة، كمفاهيم ( العنف ) و ( الأسرة ) و ( العنف الأسري ) و(العنف ضد المرأة ) وأخيراً العنف ضد الأطفال.
- أما الفصل الثاني فقد تناول إستعراض مجموعة من الدراسات السابقة التي حصلنا عليها حول موضوع الدراسة كالدراسات الكُردية والدراسات العربية والدراسات الأجنبية.
- والفصل الثالث، الذي يحمل عنوان أشكال العنف الأسري وتأثيراتها، فقد أشتمل على ثلاثة مباحث أساسية تتضمن أهم أشكال العنف الأسري وتحليلاتها وكذلك تأثيراتها على بناء الأسرة.
- أما الفصل الرابع: فهو مكرس لدراسة أهم أسباب هذه الظاهرة، وهو موزع على مجموعة من المحاور: منها التفسير البيولوجي والتفسير الطبي ـ النفسي والبيئي والاقتصادي والثقافي والسياسي والقانوني والاجتماعي.

➢ أما الفصل الخامس، والذي يحمل عنوان الإطار المنهجي للدراسة مع تحديد مجموعة من الفرضيات المطلوب اختبارها ميدانياً، يشتمل على مبحثين:

يعرض المبحث الأول الإطار المنهجي للدراسة حيث تمت الاستعانة بمنهج المسح الاجتماعي والمنهج المقارن، وكذلك استعانت الباحثة بمجموعة من الوسائل العلمية لجمع البيانات كالملاحظة والمقابلة المصحوبة بالاستمارة الاستبيانية، وكذلك مجموعة من الوسائل الإحصائية، أما المبحث الثاني فيحتوي على عدد من الفرضيات.

➢ ويتضمن الفصل السادس توضيح وتفسير البيانات الأساسية عن خصائص عينة العنف ضد النساء والفتيات، وهو موزع على ثلاثة مباحث.

تضمن المبحث الأول البيانات العامة عن وحدات عينة المرأة والتي توضح البيانات الاجتماعية والاقتصادية والتربوية.

أما المبحث الثاني فيدور حول مجموعة من البيانات الخاصة بالعنف ضد ال[illegible]أة والفتيات داخل أسرهن، سواء كان قبل الزواج أو بعد الزواج، إضافة إلى احتواء هذا [illegible] على محاولة تحديد أسباب ظاهرة العنف الأسري المتمثلة، والتي خصص لها المبحث الثالث.

➢ والفصل السابع، الذي جاء بعنوان البيانات الأساسية عن العنف ضد الأطفال، قُسم هو الآخر إلى مبحثين، المبحث الأول يوضح البيانات العامة عن وحدات عينة الأطفال، كالبيانات الاجتماعية والاقتصادية والتربوية، في حين تناول المبحث الثاني توضيح مدى تعرض عينة الأطفال للاعتداء والعنف داخل الأسرة.

➢ أما الفصل الثامن فقد خصص لإجمال أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة الميدانية مع تقديم بعض التوصيات لغرض معالجة هذه الظاهرة وتخفيف آثارها السلبية على كيان الأسرة وأعضائها وخاصة الأطفال والنساء.

# الفصل الأول

## تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية المستخدمة في الدراسة

مقدمة تمهيدية:

عند دراسة أية ظاهرة أو مشكلة إجتماعية لابد من تعريف المفاهيم التي يقوم عليها الدراسة، وهذه تعتبر من الخطوات الهامة والضرورية لتحديد المشكلة وما يرتبط بها من رؤية نظرية وإجراءات منهجية، تساعد الباحث في التوصل إلى نتائج اكثر دقة حول خصائص المشكلة، وكل ما يرتبط بها من علاقات، لأن ذلك يسهل على الباحث تحديد الإطار النظري لبحثه بشكل دقيق ويكون لديه تراكم معرفي لصياغة التعريفات الإجرائية لتلك المفاهيم.

يتناول هذا الفصل تحديد بعض المفاهيم الأساسية التي لها علاقة بموضوع الدراسة وهي: العنف، الأسرة، العنف الأسري، العنف ضد المرأة والعنف ضد الأطفال.

## أولاً: العنف ( The Violence )

العنف ظاهرة اجتماعية، موجودة في جميع المجتمعات الإنسانية، وتمتد إلى فترات بعيدة من التاريخ الإنساني، حيث تجسدت الجريمة الأولى آلتي اقترفها الإنسان ضد أخيه الإنسان، عندما قتل قابيل أخاه هابيل [1]، ومنذ ذلك الحين استمرت أفعال العنف بين الإنسان و الإنسان، لذلك نرى بأن هناك عدة منطلقات في تحديد مفهوم العنف يرتبط بعضها بدلالات لغوية، بعضها الآخر بدلالات قانونية و البعض الثالث منها بدلالات دينية ونفسية واجتماعية وسياسية وغيرها ... ويمكن إجمال أهم تعريفات العنف بقدر علاقتها بموضوع البحث فيما يلي:

### ١- المفهوم اللغوي للعنف:

إن العنف في اللغة العربية: يعني الخرق بأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق. عَنُفَ به، وعليه ـ عُنَفًا، وعنافةً: لم يرفق به وعاملهُ بشدة، وقسوة ولامهُ وعيّرهُ، عاملَ مُعاملةً سيّئة: " عنَف ولدًا، امرأةً "، " عنَف خادمة ". فهو عنيفٌ إذا لم يكن رفيقاً في أمره. ويأتي معنى عنيف " توبيخ، حادَ، شديد، قاسٍ، في منتهى القسوة والحدة: " رجل عنيف " يتصرَفّ بطريقة قاسية خالية من الّرفقْ، يُعامل بشدّة وينقاد لغَرائز َوحشيَة، واعتنَفَ

الأمرَ: أخذه بعُنف. وأبتدأه، وجَهله، أو أتاهُ لم يكن له به علمٌ. وأعتنف الطعام والأرض:كرهَهُما. وفي الحديث النبوي الشريف: " إن الله تعالى يُعطي على الرفّقُ مالا يعطي على العنف ". والتعنيف: يأتي بمعنى التوبيخ والتقريعُ واللومّ وشديد وعقاب. [٢]

وهكذا يشير مفهوم (عنف) في اللغة العربية إلى أفعال عديدة وتضمن معاني كثيرة منها: التوبيخ، اللوم، التقريع، الشدة والقسوة، وعلى هذا الأساس فإن العنف قد يكون سلوكاً قولياً أو فعلياً.

أما في اللغة الإنكليزية فان كلمة العنف (Violence) مشتقة من الكلمة اللاتينية (Vis) القوة، وهي ماضي كلمة (Fero) والتي تعني: (يحمل). وعليه فأن كلمة عنف (Violence) تعني: ( حمل القوة) أو تعتمد ممارستها تجاه شخص أو شئ ما. [٣]

ولكن (ڤ. دينيوڤ) في كتابه ( نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي) يشير إلى أن كلمة عنف (Violence) تأتي من الكلمة اللاتينية (Violentia) والتي تعني إظهاراً عفويا وغير مراقب للقوة، كرد على استخدام القوة المتعمد [٤]. أي استخدام القوة بشكلها المباشر والفوري.

ويشير ( العنف) أيضا إلى الأذى والاغتصاب★ للمرأة، أو إلى الشدة والقسوة والاتقاد (في الشعور)، والتحريق والتعديل الذي لا مبرر له لألفاظ النص أو لمعاني النص. والصفة (Violent) تشير إلى سمات منها عنيف، وشديد، وقاس، وصارخ، ومتقد، وشديد الانفعال، أو التهيج، وغير الطبيعي. وأصطلاح (الموت العنيف ـ death Violent) يشير إلى الموت الناشئ من أعمال العنف أو إلى الشيء المشبوه أو المحرف للتفسير (Violent interpretation). [٥]

ويشير قاموس ( راندوم هاوس ـ Random House Dictionary) إلى أن مفهوم (العنف) يتضمن ثلاثة جوانب فرعية وهي: فكرة الشدة، والإيذاء، والقوة المادية. [٦]

في ضوء ما تقدم يمكن القول بأن (العنف) ينطوي معناه اللغوي على دلالات سلبية، سواء كان من الناحية المادية أو المعنوية، لأنه يشمل معاني كثيرة منها: الشدة والقسوة والحدة والخشونة أبتدءً من أبسط صورها، وتتطور بمرور الزمن بحيث تؤدي إلى العقاب والإغتصاب والتدخل في الحريات وحتى القتل.

**٢–المفهوم القانوني للعنف:**

يشير المعنى القانوني للعنف إلـــى: استخدام القـــوة الماديـــة، والإرغـــــام البـــدني أو الإكراه ★ البدني، واستعمال القوة بدون وجه حق، ويشير اللفظ إلى كل ما هو شديد وغير عادي وبالغ الغلظة. (٧)

وهناك من يقرن العنف بالقوة أو الإكراه أو القسر أو التكليف والتقييد، وهو سلوك نقيض للرفق، وقد يقال عنه بأنه صورة من صور القوة المبذولة على نحو غير قانوني بهدف إخضاع طرف لإرادة طرف آخر. أو هو الاستعمال غير القانوني لوسائل وأساليب القسر المادي أو البدني ابتغاء تحقيق أهداف شخصية أو جماعية. (٨)

ويرى ( زكي ميلاد) بأن العنف هو نمط من سلوك يتصف بأستعمال القوة، أو الإكراه، أو الضغط ★ ، أو الخشونة، في سبيل الوصول إلى غايات وأهداف معينة، وهذا النمط من السلوك قد يمارسه الفرد أو الجماعة أو الدولة. (٩)

ومن ناحية أخرى فقد عرف العنف، أيضا، بأنه: الاستخدام غير المشروع للقوة، الأعمال الفعلية الإجرامية التي تفزع الناس وتهدد الأمن والأشخاص المدنيين وتقلق أمن المجتمع. (١٠)

**وفي ضوء هذه التعريفات، يمكن أن نستخلص لـ (العنف) تعريفا أجرائياً مفادهُ: أنه استخدام للقوة بشتى أشكالها المادية واللفظية لأرغام طرف ما في الأسرة الكردية لأرادة الطرف الآخر فيها من أجل تحقيق أهداف شخصية أو جماعية.**

**٣–المفهوم النفسي للعنف:**

ومن حيث المفهوم النفسي للعنف، فإن الدكتور ( مصطفى العوجي) يرى بأن العنف ميل طبيعي في الإنسان، وهو ما يعبر عنه في علم النفس بـ ( العدوانية) أو (الهجومية). (١١)

ويؤكد الدكتور ( يوسف حمه صالح) بأنه في أدبيات علم النفس الاجتماعي غالبا ما يقترن أسم (العدوان – Aggression) بـ (العنف – Violence ). (١٢)

في حين إن لفظ العدوان يشير إلى مجموعة من الأفعال السلوكية والاتجاهات والانفعالات، فإن مفهوم العدوان يشر بنوع خاص، إلى السلوك الذي يستهدف إيذاء الآخرين(١٣).

ويرى الدكتور ( ريكان إبراهيم) في كتابهِ (النفس والعدوان) بان مدارس علم النفس اختلفت في وضع تعريف وافٍ ومحدد للعدوان، وترادفت مع ظهور كلمة (عدوان) مفاهيم عديدة جعلت عملية الفصل بين هذه الكلمة وتلك المفاهيم مناظرة شائكة، ولكن يمكن القول عموماً أن العدوان هو السلوك الذي يعبر بواسطته الكائن عن مشاعره ودوافعه الداخلية بوسائل ظاهرة مباشرة أو غير مباشرة في إلحاق الأذى بالوسط من حوله أو بالانكفاء إلى نفسه. (١٤)

أما عالم النفس الشهير ( سيغموند فرويد ـ Sigmund Freud) فقد تحدث عن العدوانية قائلاً , أنها تعبير ظاهري عن قوى هادمة في الإنسان إذا لم تظهر في العالم الخارجي ترتد على نفسه داخليا ". (١٥)

بينما يشير الدكتور (عبد الرحمن العيسوي) إلى أن العدوان ما هو إلا " سلوك مدفوع بالغضب والكراهية أو المنافسة الزائدة، ويتجه إلى الإيذاء والتخريب أو هزيمة الآخرين، وفي بعض الحالات يتجه إلى الذات حين يؤذي ذاته ". (١٦)

أما في مجال التربية فأن اصطلاح العدوان يشير إلى تصرف وسلوك مشوب بالغيرة *القسوة المختلطة أحياناً، أو المعبرة عن الحالة إحباط ** وخيبة وحرمان وذلك بمهاجمة مصدر الشعور هذا متمثلاً بالآخرين أو ببديل له يتمثل في نفسية الشخص العدواني بكونهِ هو السبب لحالة الإسقاط. (١٧)

يتبين من التعريفات السابقة، أن العدوان سلوك داخلي يعبربه الإنسان عن مشاعرهِ ودوافعهِ، كالغضب، والكراهية، والغيرة، والقسوة، يتجه إلى إيذاء الآخرين وهزيمتهم، ولكن إذا لم يظهر في العالم الخارجي فأنه يتجه إلى إيذاء نفسه.

ويرى الدكتور (هاشم السامرائي) في كتابه (المدخل إلى علم النفس)، بأن العدوان هو استجابة يرد بها المرء على الخيبة والإحباط والحرمان، وذلك بأن يهاجم مصدر الخيبة أو بديلاً عنهُ. (١٨)

أما ( دولا رد – Dollard.J) فانه يعتبر العدوان فعلا يمثل استجابة تهدف إلى إلحاق الأذى بكائن أو بديله. (١٩)

ويذهب بعض علماء النفس إلى أن العنف ( العدوان) نمط من أنماط السلوك الذي ينبع عن حالة إحباط مصحوب بعلامات التوتر ويحتوي على نية سيئة لالحاق ضـرر مـادي ومعنوي بكائن حي أو بديل عن كائن حي. [٢٠]

أما (هلجارد –E.R.Hilgard) فانه يشير إلى العدوان على أنه نشاط هدام أو تخريبي من أي نوع أو انه نشاط يقوم به الفرد لالحاق الأذى بشخص آخر، أمـا عن طريـق الجـــرح الجسماني الحقيقي أو عن طريق سلـوك الاستهزاء والسخرية والضحك. [٢١]

ويعرف (كرخي) العدوان بأنه كل فعـل يتسـم بالعـداء تجـاه الموضـوع أو الـذات ويهدف للهدم والتدمير، نقيضاً للحياة في متصل من البسيط إلى المركـب. ويكـون العـدوان مباشـراً علـى فـرد أو شـئ هـو مصـدر الإحبـاط في صـور مختلفـة سـواء باسـتخدام القـوة الجسمية أو بالتعبير اللغوي أو الحركي. [٢٢]

يتبين من التعريفات السابقة بأنه عندما يتعرض الفرد للإحبـاط يقـوم بـرد فعـل سـريع فيعتدي على الآخرين، أما مباشرة حيث يهـاجم الأشـياء أو الأشـخاص الـذين هـم مصـدر إحباطه كتحطيم الطفل للعبتـهِ أو إنـاء أو منضـدة أو مهاجمـة قرينـهِ الـذي يلعـبُ معـهُ في المدرسة أو البيت أو الشارع، أو بصـورة غـير مباشـرة حيـث يتخـذ العـدوان صـورة إبـداء بعض الانتقادات الجارحة نحو الأشخاص الذين هم مصدر لإحباطه أو فشله. [٢٣]

والى جانب وجهات النظر والتعريفات التي ناقشناها، فـان معـاجم علـم الـنفس تحتـوي على تعريفات عديدة أخرى قد يكون من المفيد الإشارة إليها ضمن هذا العرض. ومن هـذه التعريفات ما يقدمه ( شابلين) إذ يعرف العدوان في معجم علم النفس كما يأتي: "هجـوم أو فعل معاد موجه نحو شخص أو شـئ مـا، كمـا يعـني الرغبـة في الاعتـداء علـى الآخـرين أو إيذائهم والاستخفاف أو السخرية منهم أو إيلامهـم بأشـكال مختلفـة بغـرض إنـزال أضـرار أو عقوبة بهم، أو إظهار التفوق عليهم أو بسبب الإنشداد بأعمال سادية [٢٤] والتي تعني انحـراف جنسي يتلذذ فيه المرء بإنزال العذاب بأشخاص من نفس الجنس أو من الجنس الأخر [٢٥].

إذن فالعدوان قد يكون سلوكا أو تصرفا أو ممارسة للقـوة. والعنـف مـن شـخص ضـد أخر أو آخرين بقصد السيطرة والتسلط أو إلحاق الأذى والضرر بهم [٢٦]. ويعتـبر نهـــاية الطريق في اتجـــاه السير فـــي السلوك العدوانـــي المستثمر. [٢٧]

يتضح من هذا التعريف بأن (العدوان) يعني العنف، فالعنف حسب تعبير الدكتور (فرج) هو أحد وسائل التعبير عن النزعات العدوانية، ويتصف بصيغته الانفعالية شديدة.[٢٨]

أما ( هيسنارد Hesnard) فأنه يري إن ( العنف) كغيره من أشكال السلوك وهو نتاج مأزق علائقي بحيث يصيب التدمير ذات الشخص في نفس الوقت الذي ينصب فيه على الآخرلإبادته فتشكل العدوانية طريقة معينة للدخول في علاقة مع الأخر.[٢٩]

يتبين من هذا التعريف بأن العنف كغيره من أشكال السلوك، كالغيرة والكراهية والحسد والحقد والغضب، إذا لم يصب الآخرين فانه يرتد إلى نفسه أي يؤدي إلى تدمير ذاته، بهذا التوضيح لمعنى العنف نتوصل إلى الرأي بأن العنف يعني العدوان، وهو سلوك إنساني داخلي نتيجة مؤثرات مختلفة.

وفي هذا السياق، يذهب الدكتور (مجدي المتولي) إلى أن (العنف) يتحقق حين يكف العقل عن القدرة على الإقناع أو الاقتناع، فيلجأ ( الأنا) ★ تأكيدًا لذاته ووجوده وقدرته على الإقناع المادي. أي، استبعاد الأخر الذي لا يقتنع على إرادة (الأنا)، أما مؤقتاً بإعاقة حركته، أو شلها لإجبارِ على إقرار الاقتناع ولو بالصمت، وأما نهائيا بإنهاء ذات وجوده.[٣٠]

وأخيرا لعل من المناسب أن ننوه بوجهة نظر ( شتراوس – Straus) في (العنف) من أنه يمثل استجابة لمثير خارجي يُؤدي إلى إلحاق الأذى بشخص آخر، استجابة في شكل فعل عنيف يكون مشحونة بانفعالات الغضب والهياج والمعاداة، إستجابة نتجت عن عملية إعاقة أو حالة إحباط.[٣١].

### ٤- المفهوم الاجتماعي للعنف:

رافق العنف الإنسان منذ بداية وجوده، وأتخذ خلال مسيرته التاريخية أشكالاً عديدة، وحسب تعريف (أنسكلوبيديا العلوم الاجتماعية) فأن المقصود بالعنف ضمن السياق الاجتماعي هو " الاستخدام غير القانوني أو غير الشرعي لوسائل الإكراه المادية من أجل أغراض شخصية أم جماعية ".[٣٢]

ويرى الدكتور (بدوي) أن العنف هو " إستخدام الضغط أو القوة إستخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما، والعنيف من الرجال هو الذي لا يعامل غيره بالرفق، ولا تعرف الرحمة سبيلا إلى قلبه ". [٣٣]

ويلاحظ من التعريفين السابقين، أنها تتفق مع التعريفات القانونية للعنف من حيث وصفها له على أنه الإستعمال غير القانوني لوسائل القسر المادي ابتغاء تحقيق غايات شخصية أو جماعية.

أما (الموسوعة العلمية – Universalis) فإنها تشير إلى أن مفهوم (العنف) كونه " كل فعل يمارس من طرف فرد أو جماعة ضد فرد أو أفراد آخرين عن طريق التعنيف قولا أو فعلا (أي بالكلام أو الحركة أو بالإهانة). وهو فعل عنيف يجسد القوة التي يمكنها أن تكون فيزيقية أو رمزية ". [٣٤]

ويرى ( بيرڤيو) أن العنف هو " ضغط جسدي أو معنوي، ذو طابع فردي أو جماعي★، ينزله الإنسان بالإنسان". [٣٥]

أما عالما الاجتماع الأمريكيان (هـ. جرا هام – H.Graham) و (ت. جير T.Gurr) فيذهبان إلى القول بان العنف هو " سلوك يميل إلى إيقاع أذى جسدي بالأشخاص أو خسارة بأموالهم، وبغض النظر عن معرفة ما إذا كان هذا السلوك يعكس طابعا فردياً أو جماعياً ". [٣٦]

وتعرف ( تغريد حكمت)، مصطلح العنف، بأنه " أي سلوك صادر عن شخص هدفهُ السيطرة أو إخضاع شخص أخر بإستعمال التخويف أو الإذلال أو إيذاء الجسدي أو اللغوي". [٣٧]

ويرى (هـ. غيرفيتز – H.Girvetz) إن العنف هو "الأذى المرتكب بحق الأشخاص أو الملكية والذي يتراوح، في حالة الأشخاص، من التحديد الذي يقع على الحرية وحتى التعذيب والموت". [٣٨]

يتضح من هذا التعريف بأن العنف لا يقتصر على الأذى المادي فقط، أي أقتصار موضوعه على أجسام ( الأشخاص) أو الملكية، بل يشمل حتى الحرية الإنسانية " أي أن تحرمه من حرية الرأي والتفكير وتقرير المصير.

فقد كتب (أندره توشي) قائلا " أن العنف يفترض إرادة تبحث عن الهيمنة." في حين يحدد ( ليسان مينيه بوليت) معنى العنف باعتباره قوة متأتية من خارج الإنسان فإنها تصيب هذا الإنسان في وحدته الجسمانية أو المعنوية أو كليهما، وان هذا لا يتم اعتباطاً بقدر ما يقترن العنف بإرادة واعية، بل أنه يفترض اقترانه كذلك بهدف معين، وكذلك الحال بالنسبة إلى ( جان بايشلر) إلى أن الغاية المتوخاة من وراء اللجوء إلى العنف هي فرض إرادة طرف على طرف آخر. (٣٩)

وأطلق ( ج. فرونيد)، أسم العنف على القوة التي تهاجم مباشرة أشخاص الآخرين وخبراتهم بقصد السيطرة عليهم بواسطة الموت والتدمير والإخضاع أو الهزيمة. (٤٠)

إن التعريفات المذكورة أنفا تؤكد على ان العنف هو كل شكل من أشكال القوة، بدنية أو جسمانية، يمكن أن تحدث إضرارا بدنية أو جسمانية بهدف فرض إرادة. إلا أن العلماء لا يقتنعون بهذا المعنى الحرفي الضيق للعنف، حيث يمكن أن يحدث العنف أضرارا نفسية أو عقلية أو اجتماعية، كأضرار نفسي بسمعة الشخص أو النيل من منزلته الاجتماعية أو أحداث الخسارة المادية. (٤١)

ويشير الدكتور (خالص جلبي) في كتابه (سيكولوجية العنف وإستراتيجية الحل السلمي)، إلى أن العنف ليس الضرب باليد فقط، وإنما هو طيف متحرك من الإمكانيات والسلوك، يتأرجح من الفكرة إلى الفعل " فالحروب تبدأ في الرؤوس قبل سلّ السيوف، والكراهية تبرمج تعبير الوجه الحاقد، واللفظة السامة، ومد اليد واللسان بالسوء. وهو يشير إلى أن هناك ثلاثة تجليان للعنف، هي: كراهية، وتهميش، وحذف الأخر. أي أن الفكرة تتطور إلى التصرف باللسان والاحتقار والسخرية، وتحوير الكلمات والتنابز بالألقاب، وتنتهي باليد والسلاح مستهدفة لأذية وإلغاء الآخر. لتصل في تصعيدها الأعلى وجرعتها القصوى. إلى التصفية الجسدية، وإلغاء وجوده المادي والمعنوي. (٤٢)

وتعرف الدكتورة ( فيوليت داغر) العنف بأنه كل ضغط لا يحتمل يمارس ضد الحرية الشخصية، ومجمل أشكال التعبير عنها بهدف إخضاع طرف لصالح طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة سياسياً أو إقتصادياً أو إجتماعياً أو غيره، سواء كان هذا الاختلاف قائما على أساس الجنس أو المنشأ أو العرق أو السن، أو ما عدا ذلك، أنه مساس بالشخصية الإنسانية وبالتالي عائق لنموها وأنعتا قها ولأنسنة الوجود البشري. (٤٣)

أما الدكتورة ( ليلى عبد الوهاب) فأنها ترى أن العنف يمكن تعريفهُ بشكل عـــام على النحو آلاتي: " سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف إستغلال وإخضاع طرف أخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً وإجتماعياً وسياسياً، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى. "(٤٤)

يمكن القول وفقا لهذا التعريف، وفي إطار الدراسة الحالية بأن العنف هو سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف، سواء كان فردا أو جماعة بهدف استغلال وإخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً واجتماعياً وأحيانا سياسياً، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو لجماعة الأسرة التي ينتمي إليها.

ولكن إذا أردنا المزيد من التوضيح، فإنه من المعروف بأن لكل فعل رد فعل، وبما أن العنف هو الفعل، إذا لابد أن يستدعي:

١- عملية رد فعل لإعادة شئ من التوازن بحكم ((مبدأ الثبات)).

٢- أن آلية رد فعل تكون بالضرورة آنية وميكانيكية حيث قد تخضع لقانون التراكم.

٣- يمكن لرد الفعل أن يتخذ أشكالاً منحرفة تبدو أحياناً دون علاقة مباشرة أو واضحة بالمنشأ. (٤٥)

في ضوء ما تقدم يمكن أن نشتق تعريفاً إجرائياً في إطار دراستنا هذه ومفادهُ: إن العنف قد يكون سلوكا قولياً، وذلك بممارسة الضغط النفسي أو المعنوي بأساليب مختلفة من خلال تعمد الإهانة، أو السباب، أو التجريح، أو سلوكا فعلياً أي ممارسة القوة الجسدية بغرض الإضرار بالآخرين، سواء كان الضرر المادي بأبسط أشكاله إلى أقصى حد (الضرب البسيط) انتهاءً بـ (القتل والموت)، وذلك للتأثير على إرادة المستهدف وإخضاعها لتحقيق أهداف مختلفة. وان هذا السلوك إذا لم يتجه نحو الآخرين فانهُ يرتد نحو الذات.

## ثانياً: الأسرة ( The Family )

هناك صلة وثيقة بين مفهومي ( العائلة –Family) و (الأسرة– Household). نقترن لفظة الأسرة من حيث الدلالة اللغوية بلفظة العائلة، وذلك لعدم وجود إجماع بالرأي بين علماء الاجتماع والديمغرافيين وعلماء الأنثروبولوجيا حول تعريف كلا من المفهومين. فقد كان الباحثون - الغربيون حتى وقت قريب يعتبرون مفهوم ( العائلة) مرادفاً لـ (الأسرة) ومازال الأمر كذلك بالنسبة إلى الباحثين الاجتماعين في الأقطار النامية [٤٦]، وجاء في ( معجم علم الاجتماع) مفهوم ( الأسرة) مرادفا لـ (العائلة) [٤٧]، وقد اتفقت أغلب قواميس اللغة العربية [٤٨] على أن لفظ (أسرة) يطلق على (العائلة)، والتي تضم زوجة الرجل وأولادهُ وأهل بيتهُ. ويوافق الباحثون المعاصرون على جعل مفهوم الأسرة مرادفا للعائلة، وتعريفها على إن المقصود بها أهل الإنسان وعشيرته الأقربون [٤٩]. لذلك ليس هناك لأصطلاح الأسرة تعريف ومعنى واضح يتفق عليه علماء الاجتماع، على الرغم من كونها الخلية الأساسية والقاعدة المهمة في بناء أي مجتمع من المجتمعات [٥٠]، ولهذا تعددت تعريفات الأسرة بتعدد العلماء واختلاف وجهات نظرهم، وحسب اتجاهاتهم النظرية والفكرية، ولذا وجدنا من الأنسب أن ندرج بعض هذه التعريفات:–

**الأسرة في اللغة:** هي الدرع الحصين، وأهل الرجل وعشيرتهُ، وتطلق على الجماعة التي يربطها أمر مشترك، وجمعها أُسر [٥١]. وهي مشتقة من الفعل " أَسَرَ". وكان الأسرى في القديم يستعبدون فيكلفون برعي المواشي أو العمل في الزراعة أو الصناعات اليدوية وفي خدمة البيوت. ومن التقاليد المعروفة عند العرب تزوج الأسيرات فيلحقن بنظام الأسرى، أي العائلة، وذكر (الشوك) أيضا أن اقتران مفهوم (الأسرة) بالأسر والعبودية لا يقتصر على اللغة العربية وحدها، بل نجدهُ في اللغات الأكادية والآشورية والعبرية والسريانية والصينية. وفي اللغة اللاتينية تعني كلمة (Famulus) (العبد)، وكلمة (Familia) تعني مجموعة من العبيد التابعينه لرجل واحد أو يملكهم رجل واحد. ولكن من الناحية ثانية، يرى البعض الآخر من الناحيتين إن كلمة ( أسرة) تشير إلى التآزر أو التناصر والتضامن، أي الإلتزام المتبادل في مختلف المجالات، والى التواكل والتواصل في سبيل المصلحة المشتركة. [٥٢]

**والأسرة من منظور الشريعة الإسلامية هي** جماعة معتبرة نوات المجتمع، والتي تنشأ برابطة زوجية بين رجل وامرأة، ثم يتفرع عنها الأولاد، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين من أجداد وجدات، وبالحواشي من أخوة وأخوات، وبالقرابة القريبة من الأحفاد (أولاد أولاد) والإنسباط ( أولاد البنات) والأعمام والعمات، والأخوال والخالات وأولادهم.[٥٣]

**وتعرف العائلة، من قبل بعض المنظمات الدولية المعنية بالشؤون الاجتماعية** بأنها أولئك الأعضاء في الأسرة، الذين تربطهم صلة محددة من خلال الدم والتبني والزواج.. [٥٤]

**وجاء في { معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية }**: " أن الأسرة هي الوحدة الاجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الإنساني وتقوم على المقتضيات التي يرتضيها العقل الجمعي والقواعد التي تقررها المجتمعات المختلفة ". [٥٥]

يتبين من هذا التعريف، أنه يُركز على الأسرة: أنها الخلية الاجتماعية الأولى التي تتكون من الرجل و المرأة عن طريق الزواج ووظيفتهما الإنجاب وذلك للحفاظ على النوع الإنساني وحسب المعايير ★ الاجتماعية والقواعد التي تقررها المجتمعات البشرية.

يرى الدكتور ( شاكر مصطفى سليم) في { قاموس الإنثروبولوجيا }: أن الأسرة هي مجموعة اجتماعية تمتاز بالعيش في مسكن واحد، وبالتعاون الإقتصادي وبقابليتها على البقاء والتجدد بالإنجاب، وتتكون الأسرة في أبسط حالاتها من الزوج والزوجة وأولادهما. وتقوم فيها العلاقتان القرابيتان الأوليتان:علاقة الوالدية وعلاقة الأخوة، إضافة إلى العلاقة الزوجية التي تربط بين الزوج والزوجة. [٥٦]

ويذهب فريق أخر من الباحثين إلى تعريف العائلة " بأنها وحدة اجتماعية منظمة ومحكومة بواسطة التقاليد والقانون، تتميز بوجود علاقات خاصة بين المشاركين أو الذين تتكون منهم هذه الوحدة الاجتماعية كالرجل وامرأة والأطفال ". [٥٧]

ويلاحظ هنا وجود تشابه كبير بين هذا التعريف والتعريفين السابقين من حيث كون الأسرة جماعة اجتماعية مكونة من الرجل والمرأة مرتبطين عن طريق الزواج، ووظيفتهما الإنجاب، وتسود فيما بينهما علاقات اجتماعية تقررها التقاليد وقوانين المجتمعات.

وفي رأي علـم الاجتمـاع الفرنسـي، ( هنـري مونـدارس– Henri.Mondras) إن الأسرة ليس لها معنى واضح، و إنما هـي تشير إلى الأشخاص ( الأب، والأم، والأبنـاء) المرتبطين معاً بروابط الدم، وهم الأشخاص الذين يعيشون معاً في منزل واحد. (٥٨)

أما عالم الاجتماع الفرنسي ( أميل دوركهايم – Emile.Durkheim) فيعتقد بأن الأسرة ليست ذلك التجمع الطبيعي للأبوين، وما ينجبانه من الأولاد، بل إنها مؤسسة إجتماعية تكونت لأسباب إجتماعية، ويرتبط أعضاؤها حقوقيا وخلقياً ببعضهم البعض. (٥٩)

وكما هو واضح، فأنه يستفاد من تعريف ( أميل دوركهايم) بأن مجرد كون المجموعة التي تتكون من أفراد تجمعهم صلة الدم أو الزواج أو القرابة، ويعيشون تحت سقف واحد ليس شرطا كافيا في تكوين الأسرة، بل يجب أن تكون هناك حقوق وواجبات يقررها المجتمع، وتحدد التزامات كل عضو من أعضاء الأسرة.

ويعرف عالم الاجتماع ( بوجاردس) الأسرة، بأنها " جماعة اجتماعية صغيرة تتكون عادة من الأب والأم وواحد أو أكثر من الأطفال يتبادلون الحب ويتقاسمون المسؤولية ومهمتها تربية الأطفال وتوجيههم وضبطهم ليصبحوا أشخاصاً يتصرفون بطريقة اجتماعية". (٦٠)

أما ( أوكبرن ونيمكوف – Ogburn and Nimkoff): فأنهما يعرفان (الأسرة) بأنها عبارة عن المنظمة الدائمية نسبيا تتكون من زوج وزوجة مع أطفال أو بدونهم، أو تتكون من رجل وأمرأة على انفراد مع ضرورة وجود أطفال. وتربط هؤلاء علاقات قوية ومتماسكة تعتمد على أواصر الدم والمصاهرة والتبني والمصير المشترك. (٦١)

ويرى كل من (ماكيفر وبيج – Maciver and Page ) بان الأسرة هي جماعة دائمة مرتبطة عن طريق علاقات جنسية بصورة تمكن من إنجاب الأطفال ورعايتهم، وقد تكون في الأسرة علاقات أخرى تقوم على معيشة الزوجين معاً والذين يشكلون مع أطفالهما وحدة متميزة تعرف بمجموعة من الخصائص المشتركة في المجتمع بأسره. (٦٢)

في حين يعرفها كلاً من ( برجس – W.E.Burges) و (لوك ـ J.H.Locke) في كتابهما { الأسرة– The Family }: " بأنها مجموعة من الأشخاص متحدين

بروابط الزواج، والدم، أوالتبني، مشكلين أو مكونين بيتا واحداً، يتفاعلون ويتصلون أو يتواصلون مع بعضهم البعض كل حسب دوره الاجتماعي كزوج وزوجة، كأب وأم، وأخ وأخت محدثين ثقافة مشتركة". (٦٣)

أما (تالكوت بارسونز Talcott Parsons) الذي يعد من أحد رواد ( الاتجاه البنائي الوظيفي)، فقد حدد مفهوم (الأسرة) بأنها " بناءاً كليا مترابط الأجزاء يتطور من خلال البيئة الطبيعية مع أجزاء أخرى متكاملة أو وحدات في علاقات وظيفية متبادلة ناتجة من تفاعل الأشخاص الذين يكونون في حركة مستمرة على الدوام". (٦٤)

يمكن القول، وفقا لتعريف ( تالكوت بارسونز)، بأن المجموعة الاجتماعية الثنائية التي تتكون من زوج والزوجة وطفل واحد على الأقل أو عدد من الأطفال، لا تكون أسرة حقيقية، و إنما تكون وحدة زواجية فحسب، هذا من حيث تعريف (الأسرة) تعريفاً مبنياً على خصائص ( البنائية).أما تعريفها (الوظيفي)، أي المبني على أساس وظائفها الاجتماعية، فينطوي على تحديد هذه الوظائف التي يمكن حصر أبرزها، في ال[illegible] الجنسية، والوظيفة التوالدية التي تحفظ النوع. والوظيفة التعاونية في مجابهة شؤون الحياة، وأخيراً الوظيفة التوادية بين أفراد الأسرة، في كل مرحلة من مراحلها، بخاصة عندما يكبر الأولاد ويتزوجون ويستقلون ويبقى الوالدان رفيقي الكفاح في تربيتهم، وحيدين.

وهناك تعريفات أخرى، لعل التعريف التالي يمكن الاعتماد عليه في بيان المقصود بـ (الأسرة) بأكبر قدر من الدقة والتحديد وخاصة في سياق دراستنا هذه، وهذا التعريف مفاده: أن الأسرة تمثل وحدة اجتماعية تضم عددا من الأفراد يختلفون عن بعضهم البعض من حيث السن والجنس، أي تشمل أثنين من البالغين أو أكثر وتتضمن الإشباع الجنسي والتعاون الاقتصادي والإنجاب ورعاية الأطفال وتربيتهم وتنشأتهم اجتماعياً، كما تتميز على الأغلب بالسكن الموحد، وتخضع لعادات وأعراف وتقاليد وأنظمة وقوانين في المجتمع. (٦٥)

في ضوء ما تقدم يمكن تعريف ( الأسرة)، بأنها جماعة اجتماعية بيولوجية تتكون من رجل وأمرأة يرتبطون بروابطه رسمية معترف بها من قبل المجتمع وهي رابطة الزواج

{في ما هو الحال بين الزوج والزوجة } والدم { فيما هو الحال بين الأباء والأبناء} والتبني {أي بين الطفل المتبني وأفراد الأسرة }، يسكنون جميعا تحت سقف واحد، ويعيشون حياة اجتماعية واقتصادية مشتركة، ويتفاعلون مع بعضهم البعض وفق أدوارهم المختلفة، ولكل فرد منهم التزامات اجتماعية واقتصادية وقانونية، وهي (أي — الأسرة) تكون ملزمة بتهيئة المناخ الاجتماعي والثقافي الملائم لرعاية الأبناء وتنشئتهم وتوجيههم، وتنمية الشخصية الثقافية الإجماعية لكل عضو من أعضائها، وفقا للمعايير والقوانين المقررة في المجتمع.

## ثالثاً –العنف الأسري ( Family Violence)

يمكن عدّ مفهوم (العنف الأسري) تسمية جديدة لمشكلة قديمة عمرها آلاف السنين. ولكن في العقود الأخيرة أدرك الباحثون جدية وخطورة هذه المشكلة، والتي تمثل ظاهرة اجتماعية نفسية تعكر حياة عدد كبير من أفراد المجتمع لما تسببه من آثار سلبية على نمط علاقاتهم وتفاعلهم لذلك تم تعريف (العنف الأسري) من خلال وجهات نظر مختلفة، تعكس كل منها وجهة نظر المدرسة الفكرية التي تنتمي أليها.

فالعنف الأسري هو شكل من أشكال الاستخدام غير الشرعي للقوة، قد يصدر عن واحد أو أكثر من أعضاء الأسرة ضد آخر أو آخرين فيها، بقصد قهرهم أو إخضاعهم، وبصورة لا تتفق مع حريتهم وأرادتهم الشخصية، ولاتقرها القوانين المكتوبة وغير المكتوبة. (٦٦)

وجاء في{ قاموس مصطلحات حول العنف ضد المرأة } بأن العنف الأسري هو " كل عنف يقع في إطار العائلة، ومن قبل أحد أفرادها بما لهُ من سلطة أو ولاية أو علاقة بالمجني عليه " (٦٧). في حين يرى ( روبرت أودي _ Robert Audi) بأن العنف العائلي هو الهجوم أو الإساءة لشخص ما سواء كانت مادية أو معنوية. (٦٨)

من ناحية أخرى، ينظر باحثون آخرون إلى (العنف الأسري) بوصفه إساءة معاملة الأطفال وكبار السن والزوج والزوجة وغيرهم ممن يعيشون في المنزل من جانب عضو آخر في الأسرة أو ممن يعيش معهم في المنزل. كما إن تعبير ( العنف الأسري) يمكن

أن ينطوي أيضا على الإشارة إلى المشكلات الاجتماعية التي يترتب عليها تهديد حياة وصحة وممتلكات شخص نتيجة سلوك شخص آخر من أفراد الأسرة. (٦٩)

فيما يرى باحثون آخرون، بأن العنف الأسري " هو عمل مباشر أو غير مباشر من أعمال العنف ضد أحد أفراد الأسرة، ويترتب عليه أذى بدني أو جنسي أو نفسي"(٧٠)

أما ( تغريد حكمت)، فقد عرفت ( العنف الأسري) بأنه الإساءة المقصودة لأحد أفراد الأسرة سواء كان بفعل مباشر ضدهُ أو بتركهِ وتعريضهِ للخطر من قبل أي فرد من أفراد الأسرة الآخرين بصورة تؤدي إلى إحداث ظروف ومعطيات جديدة بهذا الفرد، من شأنها التأثير بصورة جدية على صحته ونموه الطبيعي أو سلوكه. (٧١)

و مما تجدر الإشارة إليه، في هذا السياق، أنه يستفاد مما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يمنح العنف الأسري بنصوص صريحة حيث نصت المادة الثالثة منهُ على "أن لكل فرد الحق بالحياة والحرية والسلامة الشخصية " (٧٢). وأشارت ( في بندها الخامس) إلى " عدم تعريض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو إحاطة بالكرامة ". (٧٣)

في حين نصت (المادة الثانية عشر) من الإعلان نفسهُ على أنه " لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياتهِ الخاصة أو أسرتهِ أو مسكنهِ أو مراسلاتهِ أو لحملات على شرفهِ وسمعتهِ، ولكل شخص الحق في حماية القانون ". (٧٤)

أما الدكتورة ( ليلى عبد الوهاب) فأنها تعرف العنف الأسري بأنه: " أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج من وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار نظام تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يترتب على ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة، وفقا لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع". (٧٥)

وهناك في الواقع تعريفات أخرى لـ ( العنف الأسري) تشير في مجملها إلى أن العنف الأسري هي سلوكيات عدوانية (aggressive and hostile behaviors) بين أفراد الأسرة تسبب في إحداث الأذى والضرر الجسدي والنفسي وفي بعض الأحيان الموت لبعض أفرادها. من هذه السلوكيات العنف أو الضرب البدني والإغتصاب وأتلاف الممتلكات والحرمان من الحاجات الأساسية. (٧٦)

ويتوسع ( جار فر _ Garver)، في تحديد مفهوم العنف الأسري على وجه الخصوص ويرى فيه اعتداءاً على شخص الإنسان إما في جسمه أو نفسيته أو سلب حريتـه، وذلـك في إطار مؤسسة الأسرة، وان هذه الآثار متداخلة، فالإغتصاب مثلاً يُعد اعتـداءً عـــلى جسـم المرأة، وهو في الوقـــت نفسهُ يؤثر سلباً في نفسيتها ويضيـف ( جار فر) إن مفهوم العنـف الأسري يتضمن مصادرة أو إلغاء قدرة الشخص وحقهُ في إتخاذ القرار الذي يخـص جسـمهُ وحياتهُ وسلوكهُ. (٧٧)

ومن ناحية أخرى فقد ذهب (هادي محمود) إلى أن المقصود بـ (العنف الأسري) هـو ضـرب وإهانة الزوجة والأطفال بأشكال متعددة، واغتصاب المحرمات من النساء في الأسرة، وقـد يقـوم بذلك: الزوج ـ الأب ـ الابن ـ الأخ، حيث يتمتع الرجل في المجتمعات الأبوية بمكانة وسلطة، الأمـر الذي يعزز هذه السلطة على المرأة، وفرض نفوذهِ من خلال استخدامه العنف عليها. (٧٨)

وفي ضوء ما تقدم من تعاريف، يمكن صياغة ( تعريف إجرائي) يتناسـب مـع موضـوع دراستنا وهو: أن العنف الأسري هو إعتداء وإساءة المعاملـة بـالقول أو بالفعـل علـى أحـد أفراد الأسرة الكُردية سواء كان (الزوج أو الأم أو الأخت أو الأطفال..الخ) أو علـى أي مـن أعضائها داخل إطار الأسرة، من جانـب عضـو آخـر. الأمـر الـذي مـن شـأنهِ أن يـؤدي إلى الأضـرار الجسـدي أو البـدني أو النفسـي، مـن خـلال تعمـد الإهانـة و أتـلاف الممتلكـات والحرمان من الحاجات الأساسية وسلب الحريـة، بـل وحتـى إلغـاء قـدرة الشـخص حقـهُ في إتخاذ القرار الذي يخص جسمه وحياته وسلوكه وأرادته.

## رابعاً: العنف ضد المرأة (The Violence Against Women)

لقد عُرِّف العنف ضد المرأة تعريفات مختلفـة حسـب اخـتلاف وجهـات نظـر البـاحثين، وتعرف الدكتورة ( ليلى عبـد الوهـاب) العنـف ضـد المـرأة بأنـهُ " ذلـك السـلوك أو الفعـل الموجه إلى المرأة على وجه الخصوص سواء أكانت زوجة أو أماً أو أختاً أو أبنـه، ويتسـم بدرجات متفاوتة من التمييز والأظطهاد والقهـر والعدوانيـة النـاجم عـن علاقـات القـوة غـير متكافئة بين المرأة والرجـل في المجتمـع والأسـرة علـى السـواء، نتيجـة لسـيطرة ( النظـام الأبوي)★ بآلياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ". (٧٩)

أما (نهدة يونس) فتعرف العنف الموجه ضد النساء بأنه: أي عمل عنيف قائم على أساس التمييز ضدهن أو على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي ويترتب عليه أذى بدني أو جنسي أو نفسي، سواء حدث هذا في الحياة العامة، أو الخاصة، ويستخدم القوة والإجبار بقصد الإبقاء على السلطة الذكورية في علاقات الجنس ( النوع الاجتماعي). (٨٠)

يتبين من تعريف (نهدة يونس) بأنه يتفق مع تعريف (الدكتورة ليلى عبد الوهاب) بأن (العنف ضد المرأة) هو أي سلوك أو فعل أو عمل عنيف موجه إلى (المرأة) سواء كانت زوجة أو أماً أو أختاً أو أبنه على أساس الجنس، ويترتب عليه أذى بدني أو نفسي، سواء كانت في نطاق (المجتمع) أو داخل الأسرة، وذلك نتيجة سيطرة النظام الأبوي و إبقاء السلطة الذكورية.

والواقع أن السعي إلى تحديد دلالة (العنف الأسري) لم يقتصر على كتابات المفكرين والباحثين الأكاديميين، و إنما شملت أيضا جهود المشاركين في التجمعات والمؤتمرات العاملة ضمن نشاطات (الأمم المتحدة)، وفي هذا السياق، يمكن الوقوف عند الجهود التي بذلها {المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان} الذي عقد في (١٩٩٣)، والذي صدر عنهُ ما يعرف (برنامج عمل فيينا) إذ لما يستوقونها في أعمال هذا المؤتمر، تأكيده على الربط بين (العنف) وبين (التمييز ضد المرأة)★★ ، حيث نصت مقررات المؤتمر المذكور، تحت (بند) المساواة في المراكز وحقوق الإنسان للمرأة، في الفقرة (٣٨) على مظاهر العنف التي تستخدم ضد المرأة والتي تشمل: المضايقة الجنسية والاستغلال الجنسي، والتمييز القائم على الجنس، والتعصب، والتطرف...، وقد جاء في الفقرة المذكورة ما يلي:

" يشدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بصفة خاصة على أهمية العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة والقضاء على جميع أشكال المضايقة الجنسية والإستغلال والإتجار بالمرأة، والقضاء على التمييز القائم على الجنس في إقامة العدل وإزالة أي تضارب يمكن أن ينشأ بين حقوق المرأة والآثار الضارة لبعض الممارسات التقليدية أو المتصلة بالعادات والتعصب الثقافي والتطرف الديني ". (٨١)

أما بالنسبة للإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة والذي صدر من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة، ووافق عليه جميع الأعضاء، في ٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٣ بالقرار رقم ٤٨/ ١٠٠ والذي يُعتبر أهم وثيقة دولية من بين المواثيق الدولية الساعية من أجل المرأة من حيث كونها تحظر أو تمنع جميع أنواع العنف الذي يمارس ضد المرأة في جميع مجالات الحياة.

ولقد تضمنت (المادة الأولى) من (الإعلان) تحديدا أو تعريفا للمقصود بـ (العنف) المستخدم ضد ( المرأة) بأنه: " أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معانات بدنية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أم الخاصة". [٨٢]

وجاء في (المادته الثانية) من (الإعلان) المذكور أن العنف ضد المرأة يجب أن يفهم على انه يشمل ولكن دون أن يقتصر، على الأتي:

العنف الجسدي والنفسي والجنسي الذي يقع في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب المبرح، والإساءة الجنسية للأطفال الإناث في الأسرة، والعنف المتصل بالمهر، والاغتصاب في إطار الزوجية، وبتر أعضاء التناسلية للإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف خارج نطاق الزوجية، والعنف المتصل بالاستغلال. [٨٣]

ترتيبا على ذلك، واعتمادا على ما سبق ذكره من تعريفات حول هذا المفهوم وانطلاقا من الأهداف الخاصة بالبحث، يمكننا التوصل إلى تعريف (إجرائي) نلتزم بهِ، ونستخدمهُ في سياق الرسالة، وهو:

أن العنف ضد المرأة هو أي عمل أو تصرف عدائي أو مؤذى أو مهين يرتكب بأية وسيلة وبحق أية امرأة لكونها امرأة سواء كانت ( زوجة أو أماً أو أختاً أو أبنه)، ويخلق معاناة جسدية ونفسية وبطريقة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال الخداع أو التهديد أو الاستغلال أو التحرش الجنسي أو الإكراه أو العقاب، أو إجبارها على البغاء أو أية وسيلة أخرى، وإنكار وإهانة كرامتها الإنسانية، أو سلامتها الأخلاقية أو التقليل من شخصها ومن احترامها لذاتها أو شخصيتها أو الإنقاص من إمكانياتها الذهنية والجسدية، ويتراوح ما بين

الإهانة بالكلام حتى القتل، أو الحرمان من الممتلكاتها أو سلب حريتها، وكل ذلك داخل إطار مؤسسة الأسرة.

## خامساً: العنف ضد الأطفال (Child Abuse)

إن العنف ضد الأطفال، ويعبر عنهُ في بعض الأحيان بإساءة معاملة الأطفال (Child Maltreatmen). [٨٤] إن من الضروري تعريف الطفل كأصطلاح، لغرض توضيح من شملهم العنف من حيث السن والمسؤولية وما يترتب على ذلك.

فمن الناحية اللغوية يعرفها المنجد في اللغة والأعلام لفظة الطفل ( Child) بأنهُ: مصدرُ، الرخص الناعم من كل شيء.

والطِّفلّ: الصغير من كل شيء، جمعهُ أطفْال. يقال " جاريةُ طفلُ وطِفْلة "" وقد يكون الطفْل واحداً وجمعاً لأنه اسم جنس.

والطَفالة والطفولية والطُفولة: حالة الطفل [٨٥].

أما في الناحية الدولية فإن لفظة الطفل تستخدم وفقاً لمعظم المعايير القانونية الدولية، بأنهُ كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ".

وقد حدد معظم البلدان السن القانونية للرشد أو البلوغ بثمانية عشر عاماً. وتستخدم منظمة العفو الدولية هذا التعريف، شأنها شأن معظم المنظمات غير الحكومية وجماعات حقوق الطفل [٨٦].

وجاء في اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الجمعية العامة للام المتحدة بالإجماع في تشرين الثاني ١٩٨٩، ودخلت حيز التنفيذ في الثاني من أيلول عام ١٩٩٠، وفي المادة (١) من الجزء الثاني ( (الطفل)) "بأنه كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشر من العمر، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون الوطني المنطبق عليه " [٨٧].

وقد يكون من المفيد إيراد التعريف الذي استخدمه المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية في جمهورية مصر العربية ومنظمة المم المتحدة Unicef حيث تم تعريف الطفولة على إنها: معنى جامع يضم جميع الأعمار ما بين المرحلة الجنينة (مرحلة ما قبل الولادة) ومرحلة الاعتماد على النفس.

بموجب هذا التعريف، فقد حددت الطفولة بالفترة الواقعة بين الحمل وسن الثامنة عشرة ؛ بمعنى شمولها على مراحل النمو التالية: مرحلة ما قبل الميلاد، الطفولة المبكرة، الطفولة المتأخرة، مرحلة المراهقة إلى إتمام سن الثامنة عشرة (٨٨).

في حين يعرفها من الناحية القانونية والقانون المدني العراقي، ويحدد في مادته ( ١٠٦) سن الرشد بثمانية عشرة سنة كاملة، وهذا ما نصت عليه كلا من المادة (٣/ ف/ أ) من قانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة ١٩٨٠، والمادتين ( ٣، ٥) من قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣، وكذلك المادة (٩٠/ ف ١) من قانون العمل رقم (٧١) لسنة ١٩٨٧ (٨٩).

ويمكن توضيح أو تعريف إساءة معاملة الطفل (Child Abuse)، " بأنها تتمثل في استخدام العقوبة البدنية أو النفسية المتكررة من الوالدين أو إحداهما للأطفال القصر وذلك من خلال الضرب المقصود والعقاب البدني المبرح وغير المنظم، أو السخرية، والإهانة المستمرة (٩٠) والمعاملة الجنسية، أو يتم إخضاعهُ لممارسات التقليدية الضارة.(٩١)

وتعرف أيضاً بأنها أي فعل أو إمتناع عن فعل نشأ أو يرجع إن ينشأ عنه تعريض لحياة وسلامة الطفل وأمنه وصحته الجسدية أو النفسية أو العقلية أو الجنسية للخطر كالقتل أو اعتداء والتحرش الجنسي، أو الإيذاء البدني، أو المعنوي أو إهماله والحرمان المعتمد من الحقوق بما فيها إساءة اللفظية. (٩٢)

ويرى (ليلى صايغ) بأنها جرح جسدي أو عقلي أو إساءة جنسية أو إهمال شخص مسؤول عن رعايته تحت ظروف تهديد تضر بصحة الطفل وسعادته. (٩٣)

إذاً يمكن القول بأن هذا المصطلح في أوسع معانيه تعني إساءة معاملة الطفل أو إلحاق الأذى به على يد فرد بالغ أو أفراد بالغين، وقد تكون الإساءة أو الأذى بدنياً، أو عاطفياً، أو جنسياً، أو مزيجاً من تلك الأنواع الثلاثة. وقد يرتكب تلك الإساءة شخص واحد أو عدة أشخاص، من أفراد الأسرة، وكما قد يتم في العلن أو بشكل خفي وبعيدا عن الناس. (٩٤)

## هوامش الفصل الاول

١_ جليل وديع شكور، العنف والجريمة، دار العربية للعلوم، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧، ص ٢١

ـ وينظر: ريكان إبراهيم، النفس والعدوان، دار الشؤون الثقافة العامة، بغداد ، ١٩٨٧ ، ص٨

٢_ ينظر: الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط ، الجزء الثالث ، ط٢، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٩٧٣، ص ٣٢٧؛ – إبراهيم مصطفى وآخرون ، المعجم الوسيط ، المكتبة الإسلامية، استنبول ـ تركية، بدون سنة الطبع، ص ٦٣١ ؛ – لسان العرب المحيط للعلامة ابن منظور ، المجلد الثاني، دار لسان العرب، بيروت ـ لبنان، بدون سنة الطبع، ص ٩٠٣ ؛ ـ المنجد في اللغة والإعلام، ط ٣٨، دار المشرق ، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠، ص ٥٣٣ ؛ ـ المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، دار المشرق ، بيروت ـ لبنان ، ٢٠٠٠، ص ١٠٢٧

ـ جبور عبد النور و سهيل إدريس، قاموس المنهل، ط ٧، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٢، ص ١٠٨٢ ؛ ـ جروان السابق ، مجمع اللغات ، دار السابق للنشر ، بيروت ـ لبنان ، ١٩٨٥، ص ٦٤١.

٣_ هادي محمود، المدخل لدراسة حقوق النساء، ص٥، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في١٣/١/٢٠٠٣ :

http://www.iraqcp. org/ Democrat/ ٠٠٢٣٠٨ hadi.htm

ـ وينظر: ناهد باشطح، العنف ضد المرأة ( أرقام وإحصاءات)، مجلة المجلة، العدد (١٠٦٣) تموز، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٣/١١/٢٠٠٢ :

http:// www. nahed. net / index. html

٤_ ڤ. دينيوڤ ، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، ترجمة : سحر سعيد، دار دمشق، دمشق ـ سوريا، ١٩٨٢، ص ١٢٢.

★ (الأغتصاب): أن مفهوم الاغتصاب بصورة عامة هو الحصول على الشيء ـ مهما كان ـ بالقوة، وهذا المفهوم ينطبق على الجنس كما ينطبق على أي شئ أخر، ولكن مفهوم الأغتصاب

الجنسي يمكن أن يتضمن معنى العدوان الجنسي من الذكور على الذكور ، ومن الإناث على الذكور ، إضافة إلى الاعتبار ما يفرضه الزوج على الزوجة من فعل جنسي فوق إرادتها وموافقتها

ـ ينظر : علي كمال، الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، الجزء الثاني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٤، ص ٢٢٣ـ ٢٣٤.

٥_ منير البعلبكي، المورد، ط ٣٥، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠١، ص ١٠٣٢.

ـ و ينظر : عبد الرحمن العيسوي ، سيكولوجية المجرم، دار الراتب الجامعية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧، ص٦٣.

٦_ عبد السلام بشير الدويبي، العنف العائلي ( الأبعاد السلبية ولإجراءات الوقائية والعلاجية ـ المجتمع العربي الليبي كنموذج )، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٤/٩/٢٠٠٢ :

http://www.amanjordan org /studies . sid=٢١.htm

★ ( الإكراه): يمكن تعريفه، من الناحية القانونية، بأنه: توافر قوة مادية أو معنوية يكون من شأنها أن تتسلط على ارادة المجني عليه فتقهرها وتضعفها عن المقاومة فاعل أو تشلها أو تعطلها عن كل مقاومة فيؤدي الأمر به الى الخضوع لرغبة الجاني. ينظر : ماهر عبد شويش، شرح قانون العقوبات ، القسم الخاص، الموصل، ١٩٨٨، ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣.

٧_ عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق ، ص٦٤.

٨_ علاء الدين القبانجي، العنف ـ السيكولوجية ـ العلاج، مجلة النبأ، العدد (٤٧ )، تموز، ٢٠٠٠، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ١٣ /٨/ ٢٠٠٢ :

.http ://www . annabaa.org /nba ٤٧/ ounf. htm

– وينظر : جبور عبد النور وسهيل إدريس، المصدر السابق، ص ١٠٨٢.

★ ( الضغط الاجتماعي _ Social Pressure) هو ضرب من التأثير الذي يمارسه بعض أفراد المجتمع على أقرانهم فيؤدي إلى الفاعلية في تكوين معتقدات هؤلاء وتعيين طبيعة قيمهم. والضغط يدل على النفوذ الفاعل من جانب فئة اجتماعية في القرارات التي يتخذها بعض الأفراد أو الفئات لأخرى وفي تكوين الآراء وتبني المواقف.

ـ ينظر : أسعد رزق، موسوعة علم النفس ، مطابع الشرق، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٧، ص ١٧٩.

٩_ زكي ميلاد، أراء وأفكار حول العنف واللاعنف، حوارات مجلة النبأ، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧:

http : // www. qateefiat.com / ٠٢/hio/ index- hio. htm.

١٠_منذر الفضل، أراء وأفكار حول العنف واللاعنف، حوارات مجلة النبأ، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧ :

http : // www. qateefiat.com / ٠٢ /hio/ index- hio. htm

١١_ غسان رباح، ظاهرة الإجرام في حرب السنتين، دار المسيرة، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٩، ص١٢٢.

١٢_ يوسف حمه صالح، السلوك العدواني لدى الأطفال، مجلة مه تين، العدد (١١٤)، مطبعة خبات، دهوك، ٢٠٠١ ، ص ١٠٢.

١٣_ عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص ٦٩.

١٤_ ريكان إبراهيم، المصدر السابق، ص ٨.

١٥_غسان رباح، المصدر السابق، ص ١٢٢.

١٦_عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص١٠٣.

★الغيرة (Jealousy ): لعل خير تعريف جامع للغيرة هو: إنها الرغبة الأنانية الفردية الملحة التي تهدف إلى امتلاك حصري لأمر مرغوب فيه سواء أكان ذلك الأمر شخصاً أم مالا أم سلطة أم صفة أم ميزة، فالغيرة إذن كراهية رؤية نعمة على الغير مع العمل على إزالة النعمة عن ذلك الغير سواء انتقلت النعمة إلى الحاسد أم لم تنتقل. أو هي موقف انفعالي يتصف ببغض فرد لفرد آخر، ومن أهم أشكال الغيرة : الغيرة الجنسية.

ـ ينظر: عبد الحميد محمد الهاشمي، المرشد في علم النفس الاجتماعي، ط٢، دار الشروق، جدة، ١٩٨٩، ص ٢٩٥.

ـ وينظر : عادل احمد عز الدين الأشول، موسوعة التربية الخاصة، مكتبة ألانجلو المصرية ، القاهرة ـ مصر، ١٩٨٧، ص ٥١٦.

★★(الإحباط –Frustration): حالة من حالات الكائن الحي، ويشير إلى الضيق والأرتباك أو الغضب الناتج من منع الكائن الحي من التصرف، أو خيبة أملهِ أو هزيمتهِ، أو عدم إشباع لدوافع بيولوجية معينة.

ـ ينظر : عادل أحمد عز الدين الأشول، المصدر السابق، ص ٣٨٢.

١٧_ عدنان عباس فضلي والسيدة ميرى عيسى جـزراوي، دليـل الموسـوعة المختصـرة في علـم الـنفس وطـب الـنفس الأطفـال الخاصـة بالأطفـال المعـوقين وبطـيء الـتعلم، شـركة المنصـور للطباعة، مكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٩، ص ١٢.

١٨_ هاشم جاسم السامرائي، المدخل إلى علم النفس، مطبعة منير، بغداد، ١٩٨٨، ص ١٤٣

١٩_ عبد الرحمن العيسوي، علم النفس الحديث والصحة النفسية، دار الراتـب الجامعيـة، بـيروت – لبنان، ١٩٩٩، ص ٣٦٩.

٢٠_ علاء الدين القبانجي العنف ـ سيكولوجية ـ العلاج، المصدر الألكتروني السابق.

ـ و ينظر : جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ٣٢

٢١_ عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص ١٠٣.

٢٢_ سمير كرخي، العنف ( المفاهيم.. المصطلحات.. الدوافع والأسباب ) بحث منشـور في مجلـة النبأ، العددان (٦٧ –٦٨ ) ، آب، ٢٠٠٢، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٧/١/ ٢٠٠٢ :

http://www .annabaa.org / nba ٦٧-٦٨ / onf.htm.

٢٣_ هاشم جاسم السامرائي، المدخل الى علم النفس، المصدر السابق، ص ١٤٣.

٢٤_ عادل أحمد عز الدين الأشول، المصدر السابق، ص ٨٣٧.

٢٥_ ضياء عبد الحميد الجصاني، سيكولوجية السلوك العدواني وتعريفـه، مجلـة التربيـة والعلـم، العدد(٢)، جامعة الموصل، دار الكتب، ١٩٨٠، ص ٥١١.

ـ وينظر: سمير كرخي ، المصدر الألكتروني السابق.

٢٦_ عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص ١٤٦.

٢٧_ الزين عباس عمارة ، مدخل إلى الطب النفسي، دار الثقافة، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٦، ص ١٩٢.

٢٨_ محمد سمير فرج، الأسرة والعنف في المصر، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/٨/٦:

http: // www. Mcafee.com

ـ وينظر: الزين عباس عمارة ، المصدر السابق، ص ١٩٢.

٢٩_ جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ٣٢.

★الأنا (Ego ) : مصطلح مستمد من المدرسة ( الفرويدية ) ويقصد به تجربة الفرد لنفسه، أو تصوره لذاته، أو هو الدينامية التي تؤلف الفرد. أستخدم علماء التحليل النفسي ( فرويد خاصة) هذا المصطلح بمعنى موضوعي وأشد حصرا للدلالة على ذلك الجزء من الشخص ـ الذي يكون على اتصال مباشر بالواقع الخارجي والذي يتصف بالوعي، والذي يتضمن بالتالي تمثيل الواقع حسبما تنقله الحواس وكما يوجد هذا الواقع في ( ما قبل الشعور ) على شكل ذكريات، بالإضافة إلى تلك الدوافع المنتقاة والتأثيرات من الداخل التي جرى قبولها منه والخاضعة للسيطرة والضبط.

ـ ينظر : أسعد رزق ، المصدر السابق ، ص ٤٧.

٣٠_ مجدي المتولي، العنف والشريعة في مصر، الهيئة المصرية العامة، ١٩٩٥، ص ٤٩.

٣١_ جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ٣٢.

٣٢_ رعد عبد الجليل مصطفى الخليل، ظاهرة العنف السياسي دراسة في العنف الثوري، رسالة ماجستير غير منشورة في قسم العلوم السياسية، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، ١٩٨٠ ، ص ٤.

٣٣_ أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٢، ص٤٤١.

٣٤_ عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

_ و ينظر: فريدة بناني، مقاربة للعنف الموجه ضد المرأة الطفلة ومدى شرعنته وآثاره على الحقوق الصحية والحقوق الإنجابية، مائة عام على تحرير المرأة، الجزء الثاني، سلسلة أبحاث المؤتمرات (١) ، دار أوبرا ، القاهرة، ١٩٩٩، ص ١٢٩.

★ (العنف الفردي): يقصد به ذلك العنف الذي يمارسه (فرد) بذاته لتحقيق أهداف وغايات شخصية، باعتبار أنه جريمة بالمعنى الدقيق للكلمة.أما( العنف الجماعي ) فيقصد به ذلك العنف الذي تمارسه (الجماعات) تحقيقا لأهداف عامة مجردة عن الغاية أو المصلحة الذاتية، كالذي تمارسهُ هيئة أو مؤسسة باستخدام جماعات كبيرة على نحو ما يحدث في التظاهرات السلمية التي تتحول إلى عنف وتدمير واعتداء.

- ينظر : عبد الناصر حريز ، الإرهاب السياسي، ( دراسة تحليلية )، مكتبة مد بولي، ١٩٩٦، ص.٤٦

٣٥_ حسنين توفيق إبراهيم ،ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، ط٢، مركز الدراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه ( ١٧)، بيروت – لبنان، ١٩٩٩ ، ص.٤٣

٣٦_ ڤ.دينوڤ ، المصدر السابق، ص١٢١

٣٧_ تغريد حكمت، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريحات الأردنية، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٣٠/١٢/ ٢٠٠٢ :

http://wwwamanjordan.org/conferences/rwolpowvov/rwolpowvov.١٨htm.

٣٨_ رعد عبد الجليل مصطفى الخليل، المصدر السابق، ص٥.

٣٩_ عبد الرضا الطعان، مفهوم الثورة، دار المعرفة، ١٩٨٠، ص١٥٨–١٥٩.

٤٠_ عبد الناصر حريز، المصدر السابق، ص.٤٣

٤١_ عدنان الدوري، العنف في وسائل الأعلام وأثاره على الناشئة والشباب، ( أبحاث الندوة العلمية الخامسة ) دور الأعلام في توجيه الشباب، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض، ١٩٨٧، ص.١٣٢

٤٢_ خالص جلبي، سيكولوجية العنف وإستراتيجية الحل السلمي، دار الفكر المعاصر، بيروت –لبنان، ١٩٩٨، ص١٣٦.

٤٣_ فيوليت داغر، العنف في المجتمعات العربية، بحث جماعي في مناسبة الذكرى الخمسين للإعلان العالمي للحقوق الإنسان، هيثم مناع، سلامة النفس والجسد، (التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين )، بدون مكان وسنة الطبع ، ص٥٦.

ـ وينظر: فيوليت داغر، العنف في المجتمعات العربية، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٨/ ١٢/ ٢٠٠٢

http ://www.amanjordan.org .

٤٤_ ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري ( الجريمة والعنف ضد المرأة )، دار المدى للثقافة والنشر، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٤ ـ ٢٠٠٠ ، ص١٦؛ وينظر : فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٢٩.

٤٥_ ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص ١٦؛ وينظر: فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٥٦.

٤٦_ يونس حمادي علي، مبادئ علم الديمغرافية، مطابع جامعة الموصل، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٥، ص ٣٥٩.

٤٧_ دينكن ميشيل، معجم علم الأجتماع، ترجمة: أحسان محمد الحسن، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠، ص ١٣٩.

٤٨_ المنجد في اللغة العربية المعاصرة، المصدر السابق، ص ٢٣.

وينظر : منير البعلبكي، المورد، ط ٣٥، المصدر السابق، ص ٣٣٦.

٤٩ـ هادي العلوي، قاموس الأنسان والمجتمع، دار الكنوز الأدبية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧، ٢٦٥.

٥٠_ إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، دار العربية للموسوعات، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩، ص٣٩٧.

٥١_ إشارة إلى جميع المصادر :

إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ج١ المصدر السابق، ص١٧.

ـ وينظر: لسان العرب المحيط للعلامة ابن منظور، المصدر السابق، ص ٦٠.

ـ وينظر أيضاً: جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٨، ص٧٧.

٥٢_ حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، ( بحث في تغير الأحوال والعلاقات )، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠، ص ٣٥٧، ٣٦٣.

٥٣_ وهبة الزحيـــلي، الأسرة المسلمـة في العـــالم المعاصر، دار الفـكر، دمشـق ـ سوريــا ، ٢٠٠٠، ص ٢٠.

٥٤– دينيز الدمير شيرر، ( التغير ، حياة العائلة ، إستراتيجيات التكيف والمسنين )، الشيخوخة والتقرير عن التنمية، ترجمة: نوروز عثمان، من إصدارات منظمة رعاية المسنين العالمية ـ مكتب لندن، دار ئـه‌ژين، سليمانية، بلا سنة طبع، ص ١٤٧.

٥٥_ أحمد زكي البدوي، المصدر السابق، ص ١٥٢.

★ (المعيار): هو سلطة اجتماعية يخضع لها الفرد ولو كان بعيداً عن أعين الرقباء الآخرين بحيث تؤثر في نسبة غير قليل من دوافعهِ وسلوكهِ وانفعالهِ، فالمعايير النفسية الجماعية هي كل ما يقبله المجتمع من قواعد سلوكية وأعراف وتقاليد وأفكار وأخلاق وقيم. ثم تكون هي بمنزلة مرشد يحدد سلوك الأفراد.

ينظر : عبد الحميد محمد الهاشمي، المصدر السابق، ص ٢١١ـ ٢١٢.

٥٦_ شاكر مصطفى سليم، قاموس الأنثروبولوجيا، جامعة الكويت، ١٩٨١، ص ٣٢٨ـ ٣٢٩.

٥٧_ مليحة عوني القصير وصبيح عبد المنعم أحمد، علم الاجتماع العائلة، مطبعة جامعة بغداد، بغداد،١٩٨٥، ص ٧.

٥٨_عبد القادر القصير، الأسرة المتغيرة في مجتمع المدينة العربية، دار النهضة العربيـة، بـيروت ـ لبنان، ١٩٩٩، ص ٣٣ـ ٣٤.

٥٩_ نفس المصدر، ص٣٤.

٦٠_ وسـام العثمـان، العائلـة العربيـة، دراسـات في المجتمـع العربـي المعاصـر، مطبعـة الأهـالي للطباعة والنشر، سوريا ـ دمشق، ١٩٩٩، ص١٨٦.

٦١_ إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، المصدر السابق، ص ٢٩٧.

٦٢_ فريال بهجت عزيز، عمل المرأة وأثرهُ على دورهـا في الأسـرة ( دراسـة ميدانيـة علـى النسـاء العاملات وغير العاملات في مدينة بغداد )، رسالة ماجستير غـير منشـورة في علـم الاجتمـاع، كليـة الأداب، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨١ ، ص ٢٦.

٦٣_ زينب زهري و صالح الزين ، دراسات في علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ١٩٩٠، ص ٢٤؛ وينظر :

_ Asim Ismall ILyas and Sattam Khalaf Hamad , Sociological Terms and Nation ,for first year students of the social Services Dept , Universty of Mosul , ١٩٨٩ , P. ٤٦

٦٤_ فريال بهجت عزيز، المصدر السابق، ص ٢٤ ـ٢٥.

٦٥_ مليحة عوني القصير و معن خليل عمر، المدخل إلى علم الاجتماع، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨١، ص ٢٨٤.

٦٦_ حلمي ساري، العنف الأسري بين علم الاجتماع والقانون، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣٠:

http ://www. amanjordan. org /conferences/ rwolpowvov/ rwolpowvov. ١٦.htm

٦٧_ قاموس مصطلحات حول العنف ضد المرأة، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/٨/٦ :

http: // www. amanjordan.org/vdirectory.htm

٦٨_ عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٦٩_ عبد المجيد بن طاش محمد ينازي، مصطلحات ومفاهيم إنجليزية في الخدمة الاجتماعية، مكتبة العبيكات، الرياض، ٢٠٠٠، ص ١٠٣.

٧٠_ محمد أبو عليا، اتجاهات ومناحي لفهم العنف الأسري، مجلة الثقافة النفسية المتخصصة، العدد(٤١)، المجلد (١١) دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠، ص ٨٨.

٧١_ تغريد حكمت، المصدر الألكتروني السابق.

٧٢_ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بقرار الجمعية العامة، ٢١٧ ألف (د. ٣) المؤرخ في ١٠ كانون أول / ديسمبر ١٩٤٨ ( ديباجة ) ص ٣٠ ؛ وينظر: جليل وديع شكور، العنف والجريمة ، المصدر السابق ، ص ١١٠.

٧٣_ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص٣٠ ؛ وينظر: هيثم مناع ، المصدر السابق، ص ١٩١.

٧٤_ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص٣١ ؛

ـ وينظر: عبد السلام بشير الدويبي ، المصدر الألكتروني السابق.

٧٥_ ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص ١٦؛ وينظر: فريدة بناني، المصدر السابق، ص ١٣٠ ؛

ـ وينظر أيضاً: هادي محمود، المصدر السابق، ص ٦.

٧٦_ عبد المجيد بن طاش محمد ينازي، المصدر السابق، ص ١٢٦.

٧٧_ عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٧٨_ هادي محمود، المصدر السابق، ص ٧.

★ (النظام الأبوي ـ Patriarchy) مصطلح يعني حرفيا (حكم الأب) وكان المصطلح يستخدم في الأصل لوصف النظم الاجتماعية التي تقوم على سلطة (الذكر) الذي يرأس الوحدة المعيشية. أما اليوم فقد بات المصطلح يستخدم بمعنى اكثر عمومية، خاصة في بعض النظريات النسوية، للدلالة على سيطرة (الذكر) بصفة عامة على (الإناث) من أفراد الأسرة ـ الزوجة، الأم، الأخت، البنت؛ أي نظام إجتماعي خاص فيه للأب سلطة مطلقة على أسرته أو عشيرته.

ـ ينظر : جوردن مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة: محمد الجوهري وآخرون، المجلد الثالث، المجلس الأعلى للثقافة، المركز المصري العربي، ٢٠٠١، ص ١٤٧٠؛

ـ وينظر: المنجد في اللغة والأعلام، ط٣٧ ، دار المشرق، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٦، ص ٩٢٩.

٧٩_ ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص ٢٠ ؛ وينظر: فريدة بناني، المصدر السابق، ص ١٣٠.

٨٠_ نهدة يونس، نحو إطار نظري لمناقشة قضايا العنف، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٢٨:

http: // amanjordan. org

★★ (التمييز ضد المرأة): يعرف الاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز، على أنها أي تفرقة أو استعباد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من أثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة وتمتعها أو ممارستها على قدم المساواة مع الرجل، لكافة حقوقها الإنسانية

والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في ميدان آخر بغض النظر عن حالتها الزوجية.

- ينظر : التمييز ضد المرأة، صادرة عن مركز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، المطبوعة في جنيف/ آذار ١٩٩٥، ترجمت إلى اللغة الكردية من النص العربي المعتمد لدى الأمم المتحدة، مطبعة نازة، أربيل - كوردستان العرق، ٢٠٠٠، ص٩.

٨١_ عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٨٢_ الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، المادة (١)، تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠ كانون الأول( ديسمبر) ١٩٩٣، الوثيقة رقم ( ١٠٠ / ٤٨ / GARES )، ص ٣٨.

- وينظر: تغريد حكمت، المصدر الألكتروني السابق.

٨٣_ الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، المادة (٢)، المصدر السابق ، ص ١٣٨.

٨٤_ منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود،إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابهُ وخصائص المتعرضين لهُ: تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية (دراسة استطلاعية بمدينة الرياض )، رسالة دكتوراه غير منشورة في قسم الدراسات الاجتماعية (الخدمة الاجتماعية )، كلية الدراسات العليا، جامعة الملك السعود، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ١٤ / ١ / ٢٠٠٣ :

http:// www. abegs.org / trbih/٤. rsaih /٧. htm

٨٥_ المنجد في اللغة والأعلام، ط ٣٨، المصدر السابق، ص٤٦٧.

٨٦_ منظمة العفو الدولية، فضائح في الخفاء، عار في طي الكتمان، تعذيب الأطفال وإساءة معاملتهم، رقم الوثيقة ٠٠ / ٣٨ / ٤٠ ACT، ٢٠٠٠، ص ٤.

٨٧_ اليونسيف، حقوق الطفل، الصادر عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة، المطبوعة في الأردن، كانون الأول ١٩٩٠ ترجمت إلى اللغة الكردية من النص العربي، نشر في كُردستان العراق في حزيران، مطبعة التربية - أربيل، ٢٠٠٠، ص ٥٧.

٨٨_ غادة فؤاد مجيد المختار، حقوق الطفل في القانون العراقي ( دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم القانون، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠١ ، ص٨

٨٩_ نفس المصدر، ص٩.

٩٠_ عبد المجيد بن طاش محمد ينازي، المصدر السابق، ص ٩.

٩١_ منظمة العفو الدولية، المصدر السابق، ص ١٣.

٩٢_ قاموس مصطلحات حول العنف ضد المرأة، المصدر الألكتروني السابق

٩٣_ ليلى صايغ ، رصد ظاهرة الإساءة الى الأطفال في الأردن، مؤتمر حماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال عبر حماية الأسرة وتعزيز التشريعات، مؤسسة نهر الأردن، المنامة ـ البحرين ، ٢٠ ـ ٢٢ ، أكتوبر، ٢٠٠١ ، ص٥.

٩٤_ جوردن مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة : محمد جوهري وآخرون، المجلد الأول، المشروع القومي للترجمة، المركز المصري العربي، ٢٠٠٠، ص١٤٦.

# الفصل الثاني

## البحوث والدراسات السابقة

## تمهيد:

حظي موضوع (العنف الأسري) بأهتمام واسع من جانب الدارسين والباحثين في ميادين مختلفة، وبشكل مكثف و خاصة منذ السبعينات من القرن الماضي (العشرين)، والذي بات قضية تهم سائر المجتمعات، سواء كانت المجتمعات النامية أو المتقدمة، الأمر الذي استوجب إجراء العديد من الدراسات، وعقد العديد من المؤتمرات والندوات العربية والعالمية أو على صعيد المحلي والعالمي، والتي تناولت هذه الظاهرة ليس في حد ذاتها، وإنما بما تفرزه بدورها من الظواهر والمشكلات الأخرى والتي هي جدير بالدراسة.

لذلك فان قراءة الدراسات السابقة وتحديد فصل خاص بها من الأمور المهمة والتي تفتح الطريق أمام الباحث وتنير له الطريق، إذ تمكنه من معرفة ما توصلت إليه هذه الدراسات من التفسيرات والنتائج التي يستطيع الباحث من خلالها إبداء ملاحظات وتفسيرات جديدة للموضوع وإجراء مقارنة مع نتائج بحثه. ورغم الصعوبات التي واجهتها الباحثة بخصوص تلك الدراسات والبحوث والتي لها علاقة بموضوع الدراسة" وخاصة فيما يتعلق بالدراسات الكُردية، وذلك لقلة البحوث حول ظاهرة العنف الأسري وخاصة في إقليم كردستان العراق، إذ لم يقع بيدي سوى دراسة واحدة والتي قامت بها (مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس)، وهذه الدراسة تناولت ظاهرة العنف ضد المرأة بشكل عام أي داخل الأسرة والمجتمع" إلا إنني حاولت أن أعرض الجوانب التي تخص موضوع الدراسة، فلنحاول إستعراض ما تضمنته هذه الدراسات بشيء من التفصيل.

## أولاً: الدراسات الكُردية:

### ١ – دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس - العنف ضد النساء - دراسة ميدانية في محافظة أربيل.

تعد هذه الدراسة من الدراسات المهمة التي قدمت إلى ندوة(العنف ضد النساء) في كردستان العراق التي عقدت خلال شهر شباط ٢٠٠١ [١]. وهي من أولى الدراسات التي أجريت في أقليم كوردستان العراق، حول المرأة وحقوقها وخاصة العنف الموجه ضدها، في محافظة أربيل (أي مركز المدينة وضواحيها) والتي شملت المجمعات السكنية والأقضية، والنواحي والقرى التابعة لمحافظة اربيل، وعلى عينة تكونت من (٢٤٠٠) امرأة، (١٢٤٣) منهن في مركز المدينة و(١١١٦) منهن من خارج المدينة، إضافة إلى (١٨) امرأة من المسجونات داخل دار الإصلاحية للأحداث الجانحين في مركز المدينة، وكذلك أخذت (٢٣) امرأة من اللواتي تعرضن بالفعل للاعتداءات وراجعن مراكز الشرطة والطوارئ والمحاكم وعيادات الأطباء. وكذلك شملت عينة البحث الفئات (البنات، المتزوجات، والمطلقات) إضافة إلى المسجونات.

وامتدت فترة الدراسة الميدانية من ١٠/ ٢/ ٢٠٠٠م ولغاية ٣ / ٤ / ٢٠٠٠ م. وأستخدمت في الدراسة وسيلتا (المقابلة المغلقة) و (الإستبيان) في جمع البيانات، إضافة إلى استخدام مقاييس استخراج الصدق والثبات للاستمارة.

تهدف الدراسة إلى جمع المعلومات عن العنف والتمييز ضد النساء لمعرفة وقياس حجم العنف في الوضع الاجتماعي العام ومدى ارتباطه به. ومن اجل صياغة المقترحات المناسبة لمكافحة هذه الظاهرة.

وفي النهاية أوضحت نتائج الدراسة بان أعمار كافة أفراد العينة (البنات، المتزوجات، المطلقات) تتراوح مابين (١٠ – ٥٥) سنة، وكانت نسبة (٢٢٪) منهن تتراوح أعمارهن ما بين (٢٥ – ٢٩) سنة، وكذلك فأن نسبة(٤٠.٣٣٩٪) منهن يعملن خارج المنزل، مقابل( ٣٦.٦٨٪) منهن ربات البيوت، ومن حيث المستوى التعليمي فان نسبة (١٩.٨٢٩٪) منهن أميات، وأثبتت الدراسة بأن السبب الرئيسي من عدم دخول

أفراد العينة إلى المدارس وعدم إكمالهن المراحل الإعدادية فما فوق يرجع إلى ممانعة أهلهن إضافة إلى تأثير العادات والتقاليد الاجتماعية السائدة.[٢]

وكذلك أوضحت نتائج الدراسة بأنه يتم تفضيل الذكور على الإناث، وان هناك نظرة سلبية ودونية للمرأة بشكل عام وللمطلقة بشكل خاص وان اغلب النساء يتعرضن للإهانات والاعتداءات والتحرشات خارج نطاق العائلة أيضاً، وخاصة في الأماكن العامة. وان نسبة كبيرة منهنّ يشعرن بالنقص والدونية والظلم ويعيشن في ظروف نفسية واجتماعية سيئة.

وأشارت الدراسة أن جميع النساء يتعرضن لأنواع من العنف وخاصة داخل الأسرة (كالعنف الجسدي والنفسي والاجتماعي والثقافي....الخ). ولكن المطلقات اكثر من غيرهن تعرضا للعنف، والمصادر الرئيسية للعنف داخل العوائل تكون من قبل أقرباء المرأة – (الزوج، الوالدان، الأخوان، الأخوال، والأعمام وابنائهم ....الخ). وكذلك لا توجد فروق كبيرة بين حجم ونوع العنف الموجه ضد المرأة في المدينة والريف، وهذا يشير إلى أن المرأة الكردية تتعرض لأنواع العنف بصورة عامة، دون أن تتمكن من أن تدافع عن نفسها بصورة إيجابية وفعالة أو تحاول رفع الظلم عن نفسها وان دورها كان ولا يزال سلبيا.[٣]

أما بالنسبة لعينة السجينات فيمكن استخلاص المؤشرات التالية:

١- أشارت نتائج الدراسة إلى أن أعمارهن تتراوح مابين (١٩ – ٣٩) سنة. وغالبيتهن ربات بيوت وأُميات، ويعانين من سوء الحالة الاقتصادية.

٢- أشارت نتائج الدراسة إلى أن الأسباب الرئيسية لدخولهن السجن تعود إلى العنف والقسوة والظلم والمعاملة السيئة لهن، وعدم منحهن الحرية اللازمة للتعبير عن رغباتهن، وحتى ضمن الحدود المسموح بها[٤]، علاوة على الكثير من المظاهر القهر الاجتماعي المتمثل بالزواج المبكر وبالإكراه والزواج بالتبادل ...الخ الذي يمكن عدّه عنفا موجها ضد المرأة، وقد آدت هذه الأسباب بهن إلى ارتكاب مخالفات وجرائم مختلفة. وقد عزت (٤) منهن مسؤولية ارتكابهن الجرائم إلى الفقر وسوء الحالة الاقتصادية التي كن يعانين منها، فيما أعربت (٤) منهن بأن لازواجهن يد في ارتكابهن تلك الجرائم. أما البقية فقد ذكرن بان الأهل

والأقارب والأصدقاء والجيران هم السبب في ارتكاب تلك الجرائم. وواحدة منهن فقط أقرت بمسئوليتها عن ذنبها. وأن غالبيتهن يعانين من إهمال وتحقير من قبل أهلهن حتى وهن داخل السجن.

أما بالنسبة للمرأة المطلقة فيمكن استخلاص المؤشرات التالية:

١. إن أغلبيتهن أكدن بأن القيم الاجتماعية الموجودة في مجتمعنا كانت وراء زواجهن وان (٥٣.٨٪) منهن تزوجن بغير رضائهن، أي إن زواجهن تم بالإكراه، إضافة إلى الفرق العمري بين كل واحدة منهن وبين زوجها.

٢. وعن سبب انفصالهن تشير نتائج الدراسة إلى أن نسبة غير قليلة ترجع أسباب طلاقهن إلى عدم الانسجام مع الزوج، لاسباب تتعلق بعدم حصولهن على حقهن في الحياة الزوجية، وكذلك استخدام العنف ضدهن من قبل الزوج وأهل الزوج. وان نسبة (٦١.٤٤ ٪) أكدن بأن أزواجهن كانوا سبباً في طلاقهن لعدم وفائهم بالعهود التي كانت بينهما.

٣. تشير نتائج الدراسة إلى إنهن يتعرضن بعد طلاقهن إلى مشكلات كثيرة وذلك بسبب النظرة السلبية التي ينظر بها المجتمع عموما إلى المطلقات.

وفي نهاية البحث هناك توصيات ومقترحات كثيرة لإزالة هذه المشكلات التي تواجه المرأة في حياتها الخاصة داخل الأسرة وخارجها[٥].

## ثانياً: الدراسات العربية:

### ١- دراسة (الدكتورة ليلى عبد الوهاب) الموسومة (العنف الموجه ضد المراة)[٦]

تحتل هذه الدراسة فصلا في كتاب { العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة}. وتهدف إلى إخضاع ظاهرة العنف ضد المرأة للبحث الميداني والكشف عن الأبعاد والجوانب المرتبطة بالعلاقات الداخلية لظاهرة العنف ضد المرأة، وأهم المتغيرات المرتبطة بها، واكثر العوامل تأثيراً في تحديد ملامحها.

قامت الباحثة بتحليل أبعاد وآليات العنف ضد المرأة على المستوى البنيوي ثم انتقلت إلى مستوى آخر، وهو التحليل الخاص لظاهرة العنف في الأسرة، وقد أوردت الباحثة تعريفاً

إجرائياً للعنف لكي تتمكن بالاستناد أليه من أن تختار اكثر الطرق والوسائل ملاءمة لإخضاع المشكلة للبحث الميداني. ويتضمن هذا التعريف الإجرائي تصنيفا للعنف إلى نوعين هما:

١- التهديد بالعنف The threat of violence: والذي يُقصد به ذلك الوضع العام الذي تخلقه مختلف العوامل البنيوية المحرضة والمبررة لاستخدام العنف ضد المرأة، أي إن المرأة في ظل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية السائدة في المجتمع، تعيش حالة من التهديد باستخدام العنف ضدها، بصرف النظر عما إذا تعرضت بشكل مباشر في ظل العلاقات الزوجية والأسرية لعنف فعلي أم لا؟!

٢- العنف الفعلي Actual Violence : وهذا النوع يشكل الأساس الذي قام عليه البحث، وتقصد به ذلك السلوك الذي يتسم بالعدوانية تجاه المرأة، والذي يتم داخل الأسرة بواسطة الرجل في ظل النظام السائد وما يحدده من أدوار ومكانات وعلاقات للقوة(٧).

وأستخدمت الباحثة المنهج الوصفي، أي أسلوب تحليل المضمون الكمي والكيفي بأعتبار هذا الأسلوب سيكون الأقدر في وصف وتحليل الظاهرة والكشف عن علاقاتها الداخلية والخارجية، والتعرف على الآليات التي تحكم حركتها وتطورها. وقد اعتمدت على نوعين من المصادر لجمع المعلومات وهي الوثائق (قضايا المحاكم ـ وحوادث العنف المنشورة في الصحافة المصرية، واستخدام وسيلة المقابلات الفردية المقصودة مع العمدة والمشايخ ...الخ). للتعرف على مظاهر العنف الأسري في القرية المصرية، وقد تم اختيار العينة بطريقة عمدية من بين اللواتي تتوفر فيهن الشروط التي سبق تحديدها في التعريف الإجرائي. أي ثبت تعرضهن بشكل من أشكال العنف، وما يترتب عليه ضرر أو أذى لحق بهن. وتم اختيار (٢٢٤) حالة، تمثل (١٠٥) حالة منها حوادث العنف التي وقعت على المرأة ونشرت في صفحة الحوادث في صحف (الأهرام)، و (الأخبار)، و(الجمهورية)، و(الوفد) في الفترة من يونيو ـ حزيران ١٩٨٨ إلى مايو ـ أيار ١٩٨٩. وتمثل (٢٤) حالة أحكاماً نشرت في الصحف المذكورة بشأن قضايا الطلاق والنفقة والطاعة. في حين تمثل (٩٥) حالة قضايا

عنف وقعت على المرأة ونظرت أمام إحدى المحاكم الجزائية، وهي (محكمة دائرة قطور) محافظة الغربية في الفترة من يناير ـ كانون الثاني ١٩٨٦ إلى أكتوبر ـ تشرين الأول ١٩٨٨[٨].

ومن اجل تحقيق أهداف البحث حاولت الباحثة الإجابة عن عدة تساؤلات، وتوصلت إلى مجموعة من النتائج وهي كالآتي:

١ـ يتخذ العنف ضد المرأة في الأسرة صوراً وأشكالا مختلفة وهو يتدرج من اقل الصور حدة، كالسب وتوجيه الشتائم، والهجر لتتصاعد حدته عند الضرب بنسبة (٧١.٦٪)، والطرد من بيت الزوجية، ليصل إلى أقصى درجاته عند القتل سواء بالرصاص أو بالة حادة أو الطعن والذبح بالسكين، أو بالحرق والصعق بالتيار الكهربائي أو الخنق الخ [٩].

٢- نتيجة الصراعات القائمة بين الزوج والزوجة داخل الأسرة وفي ظل مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية السائدة في المجتمع، تؤكد الباحثة بأن الزوجات يمثلن نسبة عالية (٧٦.٨٪) من ضحايا العنف داخل الأسرة، وتأتي بعدهن الأمهات، فالأبناء الإناث فالأخوات، وتوجد نسبة قليلة من الضحايا ذات صلات قرابية أخري كالحماة، وزوجة الأب، وابنة الخالة أو ابنتا العم [١٠].

٣- تشير نتائج الدراسة إلى أن هناك ثلاثة عوامل رئيسية كامنة وراء وقوع أو استخدام العنف ضد المرأة داخل الأسرة، فالأسباب الاقتصادية تأتي على رأس الأسباب، ولا تقف الأسباب الاقتصادية عند تدني الوضع الاقتصادي للأسرة العنيفة وسوء أحوالها المعيشية، بل تمتد إلى استيلاء الرجل على ممتلكات المرأة سواء كانت (الزوجة ـ الأم ـ الحماة) بالقوة. أما الأسباب الاجتماعية فتاتي في المرتبة الثانية ويبرز تعدد الزوجات باعتباره مسؤولا عن الكثير من المشاكل وأشكال العنف ضد المرأة، وكذلك إجبار الفتاة على الزواج من دون رضاها وغيرها، أما الأسباب الثقافية فان نتائج الدراسة تؤكد بأنها اقل تأثيراً في إستخدام العنف ضد المرأة داخل الأسرة، ولكن عند بروزها تتركز في الشك والارتياب في سلوك وأخلاقيات المرأة، أو في بعض المعتقدات الخرافية[١١].

٤- يتبين من نتائج الدراسة أن العنف ضد المرأة يزداد بانخفاض المستوى الثقافي والاجتماعي لكل من الرجل والمرأة معاً،أي إن العنف يقل ويتناقض كلما ارتفع مستوى

تعليم الرجل والمرأة، وتؤكد أيضا بأن اكثر النساء تعرضا للعنف والقهر من اللواتي ينتمين إلى طبقات فقيرة، سواء في الريف أو الحضر، وحيث تنتشر بينهن الأمية.

٥- تبين إن هناك ارتباطا وثيقاً بين إنخفاض المستوى الاجتماعي والمعيشي للأسرة وبين العنف الممارس ضد المرأة من قبل الرجل، مما يؤكد أزدواجية القهر الذي تتعرض له النساء في الطبقات الفقيرة والكادحة.

٦- أما بالنسبة للعمر فقد أشارت نتائج الدراسة إلى إن العنف الذي يمارسه الرجل على المرأة يشمل الذكور من جميع الأعمار، بما فيهم الأحداث والشباب والرجال وكبار السن[١٢]. وان المرأة معرضة لممارسة العنف ضدها منذ مراحل طفولتها الأولى وحتى مراحل الشيخوخة، ومع هذا فقد اتضح بان العنف يتركز في مرحل الشباب عند الجاني والمجني عليه على حد سواء.

٧- لم تظهر فروق بين الريف والحضر في انتشار العنف الممارس ضد المرأة داخل الأسرة.

٨- تتراوح ردود أفعال المرأة تجاه العنف الواقع عليها بين ردود الأفعال السلبية والإيجابية، ويتمثل رد الفعل السلبي للمرأة تجاه العنف في الاستسلام للرجل ولشروطه، وخاصة النساء الفقيرات في الريف والحضر، حيث لا يجدن أي نوع من الدعم من قبل أهلهن سواء من الناحية الاجتماعية أو قوة المال والثروة، أما رد الفعل الإيجابي للمرأة فيتخذ شكلين: أحدهما يتم في إطار قانوني عندما تلجا المرأة إلى القضاء لطلب حمايتها أو حقوقها الشرعية المتمثلة في الطلاق أو النفقة. وهذا بالطبع غير متوفرلجميع النساء في جميع الطبقات وخاصة الفقيرة أو الريفية. أما الشكل الثاني فهو عندما تلجا المرأة إلى الرد على العنف بالعنف المضاد، قد تصل إلى حد ارتكاب جريمة القتل، ولكن هذا يعتبر من حيث نتائجه رد فعل سلبي، لانه يؤدي إلى وقوع جريمة.

أما بالنسبة للإحكام الصادرة في قضايا العنف ضد المرأة، والضرب تحديداً، فهي تنحصر في معظمها في حدود الحبس من (١-٣) اشهر، أو الغرامة مع إيقاف التنفيذ، وهذا بدوره لا يؤدي إلى عدم وقوع العنف مرة الثانية ولا يشجع المرأة اللجوء إلى القضاء، بل على العكس يؤدي إلى لجوء بعضهن إلى العنف المضاد للتخلص مما يتعرض له[١٣].

**٢ – دراسة (الدكتورة ليلى عبد الوهاب) الموسومة ( العنف الموجه ضد الرجل - دراسة لحالات قتل الأزواج )**

تحتل هذه الدراسة الباب الثاني من كتاب {العنف الأسري: الجريمة والعنف ضد المرأة}[١٤]. وأجريت هذه الدراسة داخل سجن النساء بالقناطر في مصر، وأستخدمت الباحثة منهج دراسة الحالة، باعتباره أحد المناهج الملائمة لطبيعة مشكلة البحث، في سبيل تطبيق الدراسة قامت الباحثة بدمج طريقتين، وهما:

دراسة تأريخ الحالة، وتأريخ الحياة، تم اختيار عشر حالات للدراسة تمثل حوالي (٨.٣٪) من إجمالي حالات القتل التي وصلت إلى (١٢٠) حالة من نزيلات السجن، كما تمثل حوالي (١٦.٧٪) من إجمالي عدد اللواتي قتلن أزواجهن واللواتي يشكلن نصف العدد الكلي لفئة القتل.

بعد ذلك قامت الباحثة باختيار الحالات بناءاً على المتغيرات والأسس الآتية:

١. أن يكن من قاتلات الأزواج. (أي عنف الزوجة على الزوج).
٢. أن يمثلن مختلف الأعمار.
٣. مختلف الأحكام من حيث مدة الحكم.
٤. وأن يكن قد أمضين مدداً مختلفة في تنفيذ العقوبة.
٥. من حيث الديانة { أن تضم نسبة من المسيحيات إلى جانب المسلمات }[١٥].

واستخدمت الباحثة وسيلة المقابلات الفردية المتعمقة عند جمع البيانات من حالات الدراسة، إضافة إلى مصادر أخرى من إحصاءات وسجلات سجن النساء بالقناطر، والإحصائية الاجتماعية، وزميلات القاعة من السجينات، وبعض أقارب الحالات.

وقامت الباحثة بوضع الفرضية الآتية وأخضعتها للبحث والتحقيق، والفرضية مؤداها " أن الإنسان - رجلاً كان أم امرأة - لا يلجأ إلى اقتراف سلوك إجرامي إلا تحت ضغط نفسي شديد، ينتج عن قهر يتعرض له في المجتمع. وإن هذا القهر قد يكون اقتصادياً، أو اجتماعياً، أو ثقافياً، أو سياسياً ". ويضاف إلى هذا القهر قهر آخر، ينبغي وضعه في الأعتبار عند التصدي لدراسة المرأة والجريمة - جرائم قتل الأزواج على وجه التحديد - وهو قهر الرجل للمرأة في ظل السلطة الأبوية التي تحدد علاقتها في الأسرة والمجتمع.[١٦]

وفي سبيل التعرف على الأسباب والآليات التي دفعت القاتلات إلى اقتراف هذا السلوك استنتجت الباحثة مجموعة من النتائج الخاصة بأوضاع النساء القاتلات، ومن هذه النتائج:

١_ إن غالبية قاتلات الأزواج قد تزوجن في سن مبكرة. وهذا يعد أحد مظاهر القهر الاجتماعي الذي تتعرض له المرأة في المجتمع، وخاصة في المجتمع الريفي.

٢_ تشير الدراسة إلى إن جميع أفراد العينة، نسبة (١٠٠٪) كن أمهات لأبناء يتراوح عددهم مابين (٢ ـ ٥). وكذلك (٢٠٪) من إجمالي العينة كانت من الحوامل عند وقوع الجريمة، هذا قد يشكل وجود الأبناء، وما قد يتعرضون له من قهر وحرمان داخل الأسرة، بالإضافة إلى القهر الواقع على ألام، عامل ضغط نفسي واجتماعي على القاتلة.

٣_ أوضحت نتائج الدراسة إن (٥٠٪) من الزوجات ارتكبن الجريمة بأنفسهن أي دون مساعدة من أحد، ونسبة (٥٠٪) الأخرى أرتكبت أفرادها جريمة القتل بمشاركة آخرين (رجال) قاموا بالتنفيذ. ونسبة (٢٠٪) من إجمالي العينة قد مثلن بجثث أزواجهن. ونسبة (٤٠٪) ممن شاركوهن رجال في تنفيذ الجريمة خاصة ممن كانت لهن علاقات عاطفية مع أولئك الرجال الشركاء في ارتكاب الجريمة.[١٧]

٤_ أما من حيث الحكم فأن نسبة (٦٠٪) والتي يشكل غالبية المسجونات صدرت عليهن حكم المؤبد.

٥_ من حيث المدد استنتجت الباحثة من تأريخ حدوث الجريمة، إن نسبة (٩٠٪) من إجمالي العينة قد اقترفت جريمتها خلال عشر السنوات الأخيرة ونسبة(٦٦.٧٪) قد حدثت في أربع سنوات الأخيرة من ١٩٩٠ ـ ١٩٩٤. وان هذه النتيجة تحمل اكثر من دلالة، منها إن معدل جريمة قتل الأزواج تزايدت خلال السنوات الخمس الأخيرة، نتيجة لما شهده المجتمع المصري من تغيرات وتحولات ساهمت بشكل أساس في إحداث اضطراب في مختلف ألبني الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وخاصة مؤسسة الأسرة إضافة إلى حالات عودة المهاجرين من دول الخليج.

٦_ ومن حيث الأحوال المعيشية داخل السجن، فقد أوضحت الدراسة بأنهن يتعرضن لأشكال من الاستغلال والابتزاز تجعلهن من اكثر الفئات اضطهادا داخل السجن، وكذلك

تشير الدراسة إلى إن (٨٠٪) من المسجونات محرومات من أطفالهن. وان نسبة (٢٠٪) منهن يشتكين من قلة زيارات الأهل والأبناء.[١٨]

واستنتجت الباحثة مجموعة من النتائج الخاصة بأوضاع القهر الذي تعرض له القاتلات، والذي يشمل القهر الاقتصادي، والقهر الاجتماعي والثقافي والقهر الجنسي (قهر الزوج) ومن هذه النتائج:

## أولا: القهر الاقتصادي وعلاقته بقتل الأزواج:

١ – أوضحت نتائج الدراسة إن جميع أفراد العينة لا يتمتعن بأي قسط من التعليم أو يتمتعن بقسط ضئيل جدا، حيث تبين إن نسبة (٤٠٪) منهن أميات و (٦٠٪) منهن يعرفن القراءة والكتابة، أما أزواجهن فلم يختلفوا كثيرا عنهن إذ تبين إن نسبة (٤٠٪) منهم أميون و (٤٠٪) منهم يعرفون القراءة والكتابة و(٢٠٪) منهم من جملة شهادات الدراسة المتوسطة.

٢ – تشير النتائج إلى إن معظم أفراد العينة تندرج ضمن الشرائح الدنيا من الطبقة العاملة، وكذلك أزواجهن، وان نسبة (٤٠٪) منهن يزاولن أعمالاً شاقة ومتدنية بحكم أوضاعهن التعليمية، وان نسبة (٦٠٪) منهن ربات البيوت، أما عن مهنة الزوج، تبين أن نسبة (٦٠٪) من الأزواج عمال غير مهرة يعملون بشكل موسمي متقطع، وان نسبة (٢٠٪) منهم مزارعون بأجر، وان نسبة (٢٠٪) منهم موظفون.

٣ – ومن حيث الدخل فأن معظم الحالات كان دخلها غير ثابت.

٤ – أوضحت النتائج إن جميع أفراد العينة قد أقمن مع أهل أزواجهن في بداية الزواج، وان نسبة (٨٠٪) منهن قد انتقلن فيما بعد إلى سكن خاص، وان نسبة (٢٠٪) منهن انتقلن إلى سكن مشترك، وان غالبية الحالات يقطن في الحضر، ولكن في أحياء فقيرة ومتفرقة، وهكذا يتضح من دراسة ملامح ومظاهر القهر الاقتصادي الذي تعاني منه أسر قاتلات الأزواج، وان تلك الأسر تنتمي إلى الشرائح المهمشة من الطبقة العاملة، سواء الريفية أو الحضرية، وان نسبة (٢٠٪) منهن ينتمين إلى الطبقة المتوسطة.[١٩]

## ثانيا: القهر الاجتماعي وعلاقته بجرائم قتل الأزواج:

**أوضحت الباحثة العديد من مظاهر القهر الاجتماعي، ويمكن تحديدها كما يأتي:**

**١- الزواج المبكر: أوضحت نتائج الدراسة إن نسبة (٩٠٪) من أفراد العينة قد تزوجن في عمر صغير أو مبكر (١٤ ـ ١٦) سنة.**

**٢ - ارتفاع فارق السن بين الزوجين: تبين إن نسبة (٦٠٪) منهن متزوجات بأزواج يكبروهن في السن، وان الفارق بينهما يتراوح بين (١٤ ـ ٢٦) سنة.**

**٣- زواج الأقارب: تبين إن نسبة (٦٠٪) منهن قد تزوجن بأقارب.**

**٤- إجبار الأسرة على الزواج: إن نسبة (٩٠٪) من الحالات لم يكن لهن رأي في اختيار الزوج، وإنهن اجبرن عليه أرضاءاً للوالدين.**

**٥- الأصول الريفية: أوضحت نتائج الدراسة إن جميع أفراد العينة أُتين من أصول ريفية، وان نسبة (٦٠٪) منهن من سكنة الحضر وكن يعشن في أحياء شعبية فقيرة.**

**٦- لجأت جميع الحالات اكثر من مرة، إلى الأهل طلباً للحماية من قسوة وعنف وسوء معاملة الزوج، ولكنهن جميعاً لم يجدن الحماية، ولا المساندة المعنوية ولا الدعم المادي لدى الأهل.**

## ثالثا: القهر الجنسي (قهر الرجل للمرأة):

**تشير الباحثة في دراستها إلى أن مظاهر وملامح القهر الاقتصادي والاجتماعي ليست كافية وحدها لتفسير جرائم قتل الأزواج. فرغم قسوة وعنف هذين الشكلين من أشكال القهر إلا أن هناك آلاف الأسر التي تعيش في مثل هذه الظروف القهرية ولا تحدث فيها مثل هذه الجرائم. إذن لابد من وجود متغير آخر يضاف إلى المتغيرين السابقين ويمكن بواسطته تفسير جريمة قتل الأزواج [٢٠].وعليه فان نتائج الدراسة تشير إلى:**

**١- إن جميع أفراد العينة بنسبة (١٠٠٪) تعرضن لممارسات عنيفة أخذت شكل السب المستمر والضرب المبرح المتكرر، والطرد من منزل الزوجية، وقد وصلت بعض صور العنف إلى حد وضع الزوجة في (الفلكة) وإطفاء السجائر في جسمها والتهديد بقتلها.**

٢- إن نسبة (٨٠٪) من الحالات طلبن الطلاق من الزوج، ولكنه رفض، ممعناً في تعذيبها وإذلالها، وتركها (معلقة) أو التهديد بطلبها في (بيت الطاعة).

٣- إن نسبة (٤٠٪) من الأزواج هاجروا لفترات طويلة للعمل في دول الخليج تاركين زوجاتهم وأبنائهم بدون أية نفقات تساعدهم على المعيشة، مما اضطر الزوجة إلى مزاولة عمل شاق؟.

٤- إن نسبة (٧٠٪) من الأزواج كانوا يتعاطون المخدرات والمسكرات.

٥- إن نسبة (٤٠٪) من إجمالي عينة الدراسة لم يكن تعدد الزوجات أحد الأسباب المؤدية إلى قتل الزوج، بل التهديد بالزواج بأخرى، أو إقامة علاقات مع نساء أخريات.

٦- بالرغم من إن نسبة (٢٠٪) من أفراد العينة يعتنقن الديانة المسيحية" إلا إن نتائج الدراسة تؤكد إن اختلاف الديانة ليست له علاقة بجريمة القتل، حيث أن غالبية أفراد العينة مسلمات وقد طلبن الطلاق ولم يحصلن عليه أيضاً.

٧- أوضحت نتائج الدراسة إن نسبة (٦٠٪) من الأزواج كانوا يعملون في أعمال موسمية متقطعة، الأمر الذي كان يضطرهم إلى ملازمة البيت والبقاء لفترات دون عمل أو مورد مالي، ويلجأون بالتالي إلى استغلال زوجاتهم لتوفير متطلباتهم المالية سواء عن طريق الإستيلاء على ما تكسبه من عملها أو ميراثها أو حثها على إقامة علاقة مع شخص آخر واستغلاله في الإنفاق على البيت.

٨- كذلك أثبتت الدراسة إن نسبة (٦٠٪) من الحالات كان أبناؤهن يتعرضون للعنف وسوء معاملة من قبل الأب (الزوج) مما أضاف إليهن قهرا جديدا بحكم أمومتهن. وكان ذلك اكثر وضوحا في نسبة (٤٠٪) منهن.

وفي النهاية تؤكد الباحثة بأن النتائج المجتمعية تفسر لنا، إن جرائم قتل الأزواج تتظافر على حدوثها عوامل عديدة ـ القهر الاقتصادي وسوء الأحوال المعيشية، وكذلك أنواع القهر الاجتماعي تمارس ضد المرأة ثم يأتي قهر الزوج ليتراكم مع غيره من صور القهر فتحدث الجريمة كرد فعل مضاد إزاء كل صور وأشكال القهر التي تعاني منها النساء في هذه الظروف والأوضاع غير المتكافئة سواء في المجتمع أو في الأسرة [٢١].

**٣- دراسة (هند صلاح الدين خلقي) الموسومة بـ ( العلاقة بين الإساءة الجسدية والجنسية للطفل وبعض المتغيرات الديمقراطية المتعلقة بالأسر المسيئة )[٢٢]**

قامت الباحثة المذكورة بدراسة (١٠٢) حالة من الحالات المسجلة في مديرية الأمن العام كإساءة جسدية وجنسية خلال الفترة المحصورة بين عامي (١٩٨٣ ـ ١٩٨٨)، وذلك بهدف معرفة المتغيرات المرتبطة بالطفل وأسرته وعلاقتها بالإساءة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من نتائج، أهمها:

١ – إن نسبة الإساءة الجسدية الواقعة على الذكور أقل من التي وقعت على الإناث، وإن الإناث أكثر عرضة للإساءة الجنسية من الذكور، وإن أكثر مرتكبي هذه الإساءات هم من الذكور.

٢– عدم وجود دلالة إحصائية بين وضع الطفل الصحي ووقوع الإساءة عليه.

٣– وجود علاقة إحصائية دالة تخص ترتيب الطفل في الأسرة ووقوع الإساءة عليه.

٤ – إن أعلى نسبة من مرتكبي الإساءة الجسدية والجنسية هم من مستوى تعليمي متدن ـ (أمي،ابتدائي، إعدادي، ثانوي).

٥ – تزداد حالات إيقاع الإساءة الجسدية والجنسية ممن هم في مستوى اقتصادي متدن .

**٤- دراسة (السيد عادل رطروط ) الموسومة بـ (أنماط الإساءة الواقعة على الأطفال من قبل أفراد أسرهم وعلاقتها ببعض المتغيرات المرتبطة بها: دراسة اجتماعية على بعض الحالات الواردة إلى إدارة حماية الأسرة) [٢٣]**

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة طبيعة أنماط الإساءة الواقعة على الأطفال، وعلاقتها بخصائصهم الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية وخصائص الأفراد المسيئين وأسرهم الاجتماعية السكنية، من خلال عينة مقدارها (٤٩١) حالة من الحالات المسجلة لدى مكتب الخدمة الاجتماعية المرتبطة بإدارة حماية الأسرة (الأمن العام) خلال عام ١٩٩٩.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى وجود (٢٦٦) حالة إساءة جسدية، (١٩٩) إهمال و (٢٦) جنسية، وبأن الأطفال الأكثر عرضة للإساءة هم من الإناث وليس الذكور، وكذلك الفقراء ومتوسطي الحال، والأصحاء وليس المرضى والمعوقين [٢٤].

أما خصائص الأفراد المسيئين فقد تبين بأن الأفراد الأكثر ممارسة لسلوك الإساءة هم من الذكور، ومتوسطي العمر، والأباء، وغير المكملين للتعليم، والمتزوجين، والعزاب، واصحاب الوظائف التي تدر دخلا ضئيلا، والعاملين في المهن الدنيا، ومن لهم سجلات جرمية سابقة.

أما فيما يتعلق بخصائص الأسرة المسيئة، فقد تبين إن الأسرة الأكثر إساءة للأطفال هي الأسرة النووية، وليست الممتدة، والتي لم تعانِ من التفكك الأسري، والأسر المقيمة في السكن التقليدي، القاطنة في شرق عمان [٢٥].

## ٥ – دراسة (مها درويش) الموسومة (العنف الأسري في مدينة الزرقاء)[٢٦]

إن هذه الدراسة قامت بها الباحثة عن (٢٠٠٠) أسرة في مدينة (الزرقاء)، وهي المدينة الثانية في المملكة الأردنية والتي يبلغ عدد سكانها حوالي (٨٢٠) ألف نسمة، وبطريقة عشوائية.

وأوضحت نتائج الدراسة إن نسبة العنف الجسدي منخفضة وان اكثر أنواع العنف الجسدي شيوعاً هي الضرب باليد بنسبة (٦٢٪) يليه البصق ثم استخدام العصا أو آلة حادة بنسبة (٩٣٪) في حين تعتبر أشكال الحرق والعنف الجنسي الأقل بنسبة (٠.٦٪) للحرق و (١.١٪) للعنف الجنسي أي حوالي (٢١) حالة من مجموع الحالات.

أوضحت كذلك إن اكثر أنواع العنف النفسي شيوعا هي التحقير والسخرية وجاءت بنسبة (٢٥.٣٪)، يليه الشتم أمام الآخرين بنسبة (١٦.٣٪) أما التفوه بألفاظ بذيئة كان بنسبة (١٥.١ ٪). وأشارت نتائج الدراسة إلى إن اقل أشكال العنف النفسي شيوعاً هو إقامة علاقات غير مشروعة لغرض إيذاء الزوجة بنسبة بلغت (١.٢٪) أما سبب أرتفاع نسبة العنف النفسي مقارنة مع العنف الجسدي فقد أرجعته الباحثة إلى أن الأسر كانت اكثر صراحة في التعبير عن العنف النفسي، في حين كانت تتعمد حجب المعلومات الخاصة بالعنف الجسدي، لأن القانون يعاقب على العنف الجسدي، ولا يعاقب على العنف النفسي. ولم تغفل الدراسة العنف الاقتصادي، حيث تبين إن نسبة (٥.٧٪) من الحالات

تصب في عدم الإنفاق على الأسر، يليه الحرمان من المصروف اليومي للأولاد بنسبة (٤.٦٪) وأخيراً أحتل الاستيلاء على الموارد المالية بنسبة (٤.٣٪). وأوضحت الدراسة كذلك إن هناك عنفاً تعليمياً من أهم أسبابه التوقعات الدراسية العالية جداً بنسبة (١٤.٦٪)، ثم إهمال متابعة الوضع الدراسي بنسبة (٦.٧٪) أما عدم إتاحة الظروف الملائمة للدراسة فكانت النسبة (٦.٧٪) في حين أعتبر أقل أشكال العنف التعليمي شيوعاً الإجبار على نوع التعليم بنسبة (١.٩٪).

وبحسب الدراسة فأن أشكال العنف الاجتماعي كثيرة منها منع العمل خارج المنزل بنسبة بلغت (٦٢.٢٪) يليه منع زيارة الأصدقاء أو الصديقات وبنسبة (٢٣.٤ ٪) أما منع إستقبال الأصدقاء فكان بنسبة (٨.٥٪)، في حين كان الإجبار على الزواج وفرض الرأي في قضايا الزواج أقل أشكال العنف الاجتماعي بنسبة بلغت (٢.٦٪).

وتطرقت الدراسة إلى العنف الصحي حيث شكل سوء التغذية ما نسبته (٤.٩٪) يليه عدم تأمين الغذاء المناسب بنسبة (٤.٥٪) وأخيراً إهمال شروط النظافة بنسبة(٤.٤٪). وقد حددت الدراسة إن اكثر أشكال العنف انتشاراً في مدينة (الزرقاء) هو العنف النفسي يليه العنف الاجتماعي ثم العنف الجسدي فالاقتصادي فالتعليمي وأخيراً الصحي.

كذلك أشارت الدراسة إلى إن الفئة العمرية الأكثر ممارسة لسلوك العنف بأنواعه هي الفئة العمرية من ٣٠ ـ ٣٩ سنة، أما الشخص المسبب للعنف فعلياً ما يكون الأب بنسبة (٢٣.٦٪) وتأتي الأمهات بالمرتبة الثانية بنسبة (١٥.٥٪) أما الأخوة فشكلوا ما نسبة (٦.٤٪) في حين أن الأقارب والجيران كانت نسبة ممارستهم (٢.٢٪) أما فيما يخص الصحة الجسدية للشخص المسبب للعنف فقد كان معظم الأفراد الذين يمارسون العنف من الأشخاص الأصحاء جسدياً.

أما فيما يخص المستوى التعليمي، فقد احتل حملة الثانوية العامة المرتبة الأولى في ممارسة العنف داخل الأسرة بنسبة (١٥.١٪) وحملة الإعدادية (١٣.٨٪) أما حملة الشهادة الجامعية (٧٪) وهذا يعني أنه كلما أرتفع المستوى التعليمي للشخص قلت نسبة ممارسة للعنف داخل الأسرة.

واعتـبرت الفئة العـمرية الأكثر تعرضاً للعنـف هـي الفئة من ٢٠ ـ ٢٩ سنـة بنسبة (١٩.٢ ٪).

وأظهرت نتائج الدراسة أيضا إن الإناث احتلن المرتبة الأولى من حيث التعرض للعنـف الأسـري، وبنسـبة (٧٣.٨٪). في حـين تـنخفض نسـبة الـذكور الـذين يتعرضـون للعنـف إنخفاضاً واضحاً وبنسبة (٢٠.٨٪) وهذا ينسجم مع النتيجة السابقة من أن الذكور هم اكثـر ممارسة للعنف في داخل الأسرة.

وتطرقـت الدراسـة إلى المشـكلات المرتبطـة بـالعنف" حيـث أحتـل المـزاج المتقلـب والعصبي المرتبـة الأولـى بنسبة (٤٥.١٪) فـي حيـن احتـل الفقـر المرتبـة الثـانيـة بنسبـة (٢١.٩٪)، كمـا بـلغـت نـسبة الخلافـات الزوجيـة (١٦.٧٪) أمـا مشكلات المراهقـة فشـكلت مـا نسـبته (١٠.٧٪) أمـا تعـاطي الكحـول فكـان في المرتبـة الأخيرة في الترتيب بنسبـة(٢.٨٪).

أما بالنسبة لردود الفعل للعنف فقد كانت الأستسلام للأمر الواقع هو أكثر ردود الفعـل شيوعـاً، في حـين إن البكـاء بلغـت نسـبة انتشـاره كـرد الفعـل (٤١.٧٪) أمـا الصـراخ فكـان بنسبة(٣١.٤٪) أما رد الفعـل المتعـلق باللجـوء إلى الشرطة فقـد بلغت بنسبة (٢.٢٪). وخلصـت الدراسـة إلى إن المـتغيرات الأسـرية تمثلـت في عـدد أفـراد الأسـرة ومواصفات المنزل ونمط الأسرة ومستوى الـدخل وعمـل ألام والأب فكـل هـذه المـتغيرات كان لها تأثير ذا دلالة على اغلب أشكال العنف الأسرى.

**٦_ دراسة (الدكتورة فهيمة شرف الدين ) الموسومة (أصل واحد وصور كثيرة ـ ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان)[٣٧]**

أجريت هذه الدراسة على مختلف بقاع لبنان، واستمرت ثمانية عشرة شهراً، واستخدمت الباحثة منهج دراسة الحالات، وآخذت مائة (١٠٠) حالة، عن طريق أسلوب الشهادات ★، شهادة المرأة عن حياتها، تقول الباحثة إن الشهادات تؤدي وظيفة مزدوجة، فهي من جهة تنقل الواقع كما هو عبر الإحداث والحيثيات التي عاشتها أو تعيشها النساء اليوم، وهي

من جهة أخرى، وعبر تدخلات بسيطة من المستوجب، قد تؤدي إلى الكشف عن المكنون في الصدور، أي ما هو غير ظاهر من أشكال التمييز حتى للنساء أنفسهن.[٢٨]

وقامت الباحثة باختيار الفرضية التالية:

" إن العنف ضد المرأة باعتباره إحدى القيم الثقافية التي يختزنها نظام العلاقات الأبوية في المجتمع اللبناني "، أي النظر إلى النساء جميعهن معنفات في ظل هذا النظام الذي يختزن مفاضلة شرسة للصبي على الفتاة وللرجل على المرأة، وان هذا النظام القيمي يخترق البنى الطائفية والاجتماعية لمجتمع اللبناني على حد سواء [٢٩]

قامت الباحثة باختيار العينة اعتماداً على ثلاثة شروط:

١- شرط التعليم: أي تشمل العينة كل المستويات التعليمية.

٢- شرط العمل: أي توزيع الحالات على كل الفئات ـ التي تعمل والتي لا تعمل.

٣-شروط التوزيع في ـ المدينة والريف.

٤- شرط السن: وهذا الشرط كان نقطة البدء في اختيار العينة.[٣٠]

حيث تم اختيار العينة ما بين فئات (٢٠ ـ ٤٠) سنة.

أما بالنسبة للعائلة التي ربت هؤلاء النسوة، فقد قامت الباحثة بجمع معلومات أولية عن تعليم الأهل فقط وذلك في محاولة لربط الوعي إذا وجد بالمصادر المعرفية علما بأن الوعي يتطلب أكثر من ذلك، فهو قائم على أشتغال سلطة المعرفة وتحويلها إلى سلوك اجتماعي.

ولم يظهر اثر تعليم الأهل في شهادات الفتيات والنساء، خاصة في مرحلة المراهقة والنضج حيث تبدأ عملية إعداد كل من الصبيان والبنات للأدوار الاجتماعية التي تفرضها الثقافة السائدة.

وعلى الرغم من عدم وضع شرط الطائفة للأختيار، إلا إن النتيجة التي أملاها توزيع العينة على جميع المناطق اللبنانية قد أدخلت الطائفة كمؤشر وكانت شهادات توزعت على مجمل الطوائف على النحو التالي: (٣٣) من المسيحيات و(٥٨) من المسلمات، وكذلك أحتسبت الباحثة (الدروز) ضمن الطوائف الإسلامية [٣١].

تهدف الدراسة إلى كشف آليات التمييز التي تحتضنها الثقافة السائدة في المجتمع اللبناني وكيف تتجلى في السلوكيات الاجتماعية أي ليست إثبات ما هو مثبت في التمييز ضد النساء بأشكالهِ المختلفة بل الإجابة عن التساؤلات مباشرة عن حقيقة التمييز ضد النساء في المجتمع اللبناني وأساسهُ الثقافي والاجتماعي.

وفي النهاية توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج هي:

١ – إن الأسرة اللبنانية لاتزال كباقي الأسر العربية، أبوية، هرمية، والقرارات الأساسية فيها للرجال وما على النساء سوى الطاعة والتضحية والصبر.

٢ – إن المرأة في جميع المناطق اللبنانية لاتزال تخضع لآليات تمييز حادة، وان صور المرأة النمطية تخترق المدن والأرياف والطوائف على حد سواء.

٣ – كانت الباحثة تظن أن التعليم والعمل يغيران من العلاقة بين الأهل والإناث وتظن كذلك بان التمييز بين الأطفال الذكور قد انتهى في لبنان، ذلك لان نوعية حياة اللبنانيين قد تحسنت تحت تأثير عناصر مختلفة، ولم يعد للامية مكان كبير بين النساء، وخاصة بين الفئات العمرية الشابة، وان التمييز إن وجد سيكون مرتبطاً بالظروف الاقتصادية بالدرجة الأولى، ولكن المفاجئة الكبرى كانت أن التمييز ضد الأطفال البنات لا يزال ساري المفعول وان ما تختزنه الذاكرة يتجلى في العيون التي تعكس الألم الدفين التاريخي الذي توارثتهُ الفتيات عن أمهاتهن، فالمرأة لاتزال تشعر بالغبن، فإذا لم تكن طفولتها مكاناً للتمييز وإثارة الإحساس بالغبن فان المراهقة والنضج كفيلان بذلك (٣٢).

٤ – تؤكد شهادات النساء اللواتي تغلب عليهن صفة المتعلمات وأكثرهن يعملن في مستويات العمل المختلفة، وإن آليات التمييز ضد الفتيات والنساء لاتزال مستمرة بالرغم من التغيرات العميقة التي أحدثها إنتشار التعليم ودخول النساء ميدان العمل، فالمرأة في البيت أو في العمل لاتزال في موقع ثانوي (٣٣).

٥ – إن العنف ضد المرأة في المجتمع اللبناني يتصل بالثقافة الأبوية السائدة القائمة على سلطة الذكور على الإناث، وأفضليتهم عليهن في كل المجالات، ويتم الربط بين العنف والتأديب وبين العنف والعقائد وبين العنف والأخلاق، وفي كل هذه الثنائيات تتحمل المرأة

وحدها وزر سلوكها وسلوك الرجل، وهكذا يتم تبرير العنف الذي يرافقها من المهد إلى اللحد أو يتم السكوت عنهُ، ويصبح أمرًا مقبولاً ليس عند الرجل فحسب بل عند المرأة ذاتها(٣٤).

٦ – تؤكد نتائج الدراسة بأن التأديب يشمل جميع أنواع العقاب المادي والمعنوي، أي الضرب والمنع والحرمان، وكذلك الهجر في الحالة الزوجية.

٧ – إن قرار عمل المرأة لا يزال منوطاً بالسلطة الأبوية، أباً كان أم أخاً أم زوجاً، والمرأة لابد أن ترضخ لهذا القرار وإلا اعتبرت خارجة عن الشرعية والتقاليد الاجتماعية السائدة.

٨ – أما قرار الزواج وهو الذي تتمسك به السلطة الأبوية، فالمرأة في نظر أهلها وفي نظر المجتمع على السواء لا تتمتع بالأهلية الكافية لاتخاذ قراراتها بنفسها.

٩ – فما زالت المرأة في لبنان لا تتمتع بالمساواة الكاملة في كثير من النظم القانونية.

١٠ – تؤكد الشهادات بمجملها إن المنظومة التي ترعى وتوجه العلاقات داخل العائلة، وخارجها لا تؤثر فقط في رسم الاتجاهات الشخصية للفرد، بل أيضا تشترط مقدرته الداخلية على الوعي وتصوغ فهمه لنفسه وللآخرين(٣٥).

١١ – إن صورة المرأة في الثقافة السائدة هي صورة المرأة الصامتة والخاضعة للسيطرة، والمهانة والمستعبدة والمطيعة والمعترفة بالجميل، وأي خروج على هذه الصورة يعتبر خروجا على أعراف المجتمع وتقاليده يستأهل ((التأديب)) والذي يأخذ صور مختلفة من الضرب وحتى القتل.

١٢ – إن المصدر الأساسي للعنف في جميع الحالات كان الذكر، وذلك بنسبة (١٠٠٪)، وان الثقافة رغم قوة تأثيرها على قيم ومفاهيم ووعي وسلوك الأفراد تجاه القضايا المختلفة، إلا أن هذا التأثير ودرجته يختلفان بإختلاف الظروف الاجتماعية والثقافية والطبقية.

١٣ – وأخيراً تكمن خطورة التمييز في أنه يحول العنف إلى ممارسة يومية مقبولة ليس فقط في المجتمع، بل من المرأة نفسها(٣٦).

**٧_ دراسة (منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود) الموسومة (إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له: تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية / دراسة استطلاعية بمدينة الرياض)[٣٧]**

أجريت هذه الدراسة في المستشفيات الكبرى والرئيسية الحكومية الواقعة في مدينة الريـاض (المملكة العربية السعودية). علـى عينـة تكونـت مـن(١٨٢) ممارساً مهنيـا لأن طبيعـة عملـهم تتـيح لهـم معرفـة ومشـاهدة حـالات إيـذاء الأطفـال، ويشـكل الأخصـائيون الاجتماعيـون نسبـة (٤٠.١٪) ويمثـل أطبـاء الأطفـال نسبـة(٣٦.٩٪) ونسبـة (٧.١٪) من الأطباء النفسـيين وكذلك الأطبـاء بنسـبة (٦.٦٪) والأخصـائيون النفسـيون بنسبة (٥.٥٪) ومتخصصون آخرون في المستشفيات بنسبة(٣.٣٪) من أفراد العينة.

وامتـدت فترة الـدراسة الميدانيـة مـن (٢٥ /١٢ / ١٩٩٩ م) لغايـة (١٢ / ٣ / ٢٠٠٠م). وأستخدمت الباحثة منهج المسح الاجتماعي، ووسيلتا المقابلة واستمارة الاستبيان في جمع المعلومات والبيانات.

حاولت الباحثة من خلال دراستها الوصول إلى جملة أهداف تدور حول معرفة ما يلي:

١. التعرف على معدل حدوث حالات إيذاء الأطفال في المستشفيات في مدينة الرياض.
٢. التعرف على أنواع الإيذاء الذي يتعرض لها الأطفال في مدينة الرياض.
٣. التعرف على أسباب الإيذاء الذي يتعرض لها الأطفال.
٤. التعرف على خصائص الأطفال المتعرضين للإيذاء.
٥. التعرف على خصائص أسر الأطفال و المتعرضين للإيذاء.
٦. التعرف على المعوقـات المجتمعيـة والمؤسسـية الـتي تحـول دون تقـديم مسـاعدة للأطفال المتعرضين للإيذاء على الوجه الأمثل.
٧. تقديم تصور مهني مقترح للتدخل المهني مع حـالات الأطفـال المتعرضـين للإيـذاء منطلقا من فلسفة مهنة الخدمة الاجتماعية وفي ضوء أهدافها ومبادئها.

وفي النهاية توصلت الباحثة إلى مجموعة نتائج، أهمها مايلي:

١) تبين إن اكثر أنواع إيذاء الأطفال التي تعامل معها الممارسون هي حالات الإيذاء البدني بنسبة تصل إلى (١٩.٥٪)، وتليها حالات الأطفال المتعرضين للإهمال بنسبة (٨٧.٣٪) ثم حالات الإيذاء النفسي وتليها الإيذاء الجنسي.

٢) كانت غالبية الحالات قد وقع فيها الإيذاء على الأطفال من قبل أحد الوالدين، بحيث تمثل نسبة من وقع عليهم الإيذاء من قبل الأم (٧٤.٦٪) بينما نسبة (٧٣.٢٪) وقع عليهم الأذى من قبل الأب.

٣) كما تعامل الممارسون مع حالات من كلا الجنسين.

٤) وكانت نسبة كبيرة منهم تصل إلى (٦٦.٢٪) ممن تقل أعمارهم من عامين وتتزايد نسبة الأطفال المتعرضين للإيذاء كلما صغرت أعمارهم؟؟

٥) كانت أبرز صفات أسر هؤلاء المتعرضين للإيذاء، هي إنها ذات دخل منخفض، كما أنها مفككة.

٦) أما أسباب تعرض هؤلاء الأطفال للإيذاء فتعود إلى وجود مشكلات زوجية بين والدي الطفل المتعرض للإيذاء بالإضافة إلى الأسباب والعوامل الأخرى.

## ثالثاً : الدراسات الأجنبية:

### ١_ دراسة (وزارة العدل الهولندية) - (العنف داخل الأسرة)[٣٨]

قامت وزارة العدل الهولندية في سنة ١٩٩٧ بإحصائية واسعة أشتملت على العديد من الجوانب، حاولت من خلالها إلقاء الضوء على بعض الجوانب والمفاهيم المتعلقة بمشكلة العنف داخل الأسرة. كما حاولت تحليل أبعاد هذه المشكلة وملامحها العامة وجذورها الأساسية وإيجاد الحلول المناسبة لها. وشملت هذه الدراسة (٤٦٥١) شخصاً من سكان (هولندا)، وجهت إليهم الأسئلة التالية:

١- أي من الطبقات الاجتماعية تتعرض إلى العنف أكثر من غيرها؟

٢- في أي مرحلة من المراحل العمرية يحصل هذا العنف؟

٣- من هم المعتدون؟

٤- إلي كم سنة تستمر هذا العنف؟

٥- ما هي الدوافع وراء هذا العنف؟

٦ - هل حاولت الضحية أن تحصل على المساعدة الخارجية؟

٧- إذا كان الجواب بالنفي، فما هو السبب؟

٨ - ماهي التأثيرات البعيدة المدى لهذا العنف؟ (٣٩)

أظهرت نتائج هذه الدراسة إن (٤٧٪) من النساء الهولنديات تعرضن لأنواع مختلفة من العنف داخل أسرهن، وان نسبة (١٥٪) منهن ممن كن دون سن (١٦) سنة، قد تعرضن للعنف الجسدي، وان نسبة (١١٪) منهن ممن تتراوح أعمـــارهـن بين (٢٠ ـ ٦٠) سنة قد تعرضن إلى أشكال مختلفة من الضرب من قبل أزواجهن.

والواقع أن هذه النتائج قد هزت أوساط المجتمع الهولندي ووسائل الأعلام، مما أدى إلىتسليط الأضواء على هذا الموضوع، والذي ما لبث إن صار دافعاً لتحريك مشاريع مختلفة، والضغط على الدولة لتأمين ميزانية كبيرة من اجل التقليل من معانات الضحايا ومعالجة الفاعل، ومن تلك الإجراءات زيادة أعداد {البيوت الهادئة} وتحسين ما تقدمه من خدمات للنساء الهاربات، والجدير بالذكر إن إنشاء هذه البيوت كان في تاريخ سابق، ويعود إلى بداية السبعينات.

أما الأجراء الثاني فقد كان إنشاء مراكز حماية النساء، وعلى الرغم من ان هذه المؤسسات ليست حكومية" إلا أنها مدعومة من قبل الحكومة. ويقتصر دورها على تقديم المساعدة وتيسير وحل مشاكلهن، وفي حالة ما إذا قررت المرأة الانفصال فان هذه المؤسسة تساعدها في الحصول على مسكن وعمل علاوة على تأهيلها وأعدادها لممارسة عمل معين.

أما الأجراء الثالث فقد تمثل في تأهيل رجال الشرطة وأعدادهما للتعامل مع هذه الحالات وأمثالها. ونظراً لأن ظاهرة العنف الأسري متفشية على نطاق أوسع في المجتمع الأميركي، وان السلطات الحكومية الأمريكية قد أولتها اهتماماً، من خلال إعداد الدراسات والبحوث عنها والعمل على تأهيل الشرطة وتدريبها على كيفية التعامل مع الضحايا في مثل هذه الحالات، فقد سافرت هيئة من الشرطة الهولندية إلى الولايات المتحدة للأستفادة من

تجربتها في هذا المجال. وقد كـان لهذا الإجراء نتائج مهمة بالنسبة للحكومـة الهولندية، حيث أستفاد مـن تلك الخبرات (٣٠٠٠) شرطي هولندي[٤٠].

وجاء الأجراء الرابع على شكل مشروع لعلاج الفاعلين، ذلك لأن الفاعل نفسهُ إنما هـو ضحية للعنف أيضاً، وبدلاً من إدخالهِ السجن وأخذ الغرامة المادية منهُ يـتم الحاقـه بـدورة إلزامية (كورس) يـدرس فيهـا مـواد مختلفـة حـول العنـف وتأثيراتهـا، وقـد أظهـرت نتـائج البحوث إن (٦٠٪) من الذين التحقوا بتلك الدورات ما لبثوا إن تخلوا عن العنف ولم يعـودوا يمارسونهُ[٤١].

## ٢_دراسة (دائرة المسح الاجتماعي العام ـ G.S.S) حول (عنف الشريك في كندا)[٤٢]

قامت (دائرة المسح الاجتماعي العام ـ G.S.S) في كنـدا، بدراسـة حـول الاسـتعباد، وذلك في تقريرها السنوي حول العنف الأسري. وقد تمت الدراسة مـن خـلال مسـح تلفـوني على نطاق واسع، وشملت (٢٦٠٠٠) فرداً ـ ذكوراً وإناثاً، من الفرنسيين والإنكليز، من الذين تتعدى أعمارهم (١٥) سنة. وقد سئل أفراد العينة عن مدى تعرضهم للعنف من قبل ذويهم المقربين لهم، خـلال السـنة الماضـية، وكـذلك خـلال السـنوات الخمـس السـابقة، وتناولـت الأسئلة المطروحة أشكالاً مختلفة من العنف الجسدي والعنف النفسي.

وقد خلصت هذهِ الدراسة إلى مجموعة من النتائج هي:

١- أظهرت النتائج إن (٨٪) من النساء، أي مـا يعـادل (٦٩٠.٠٠٠)إمـرأة كنديـة، وان (٧ ٪) من الرجال، أي ما يعادل (٥٤٩.٠٠٠) رجـل كنـدي قـد تعرضـوا علـى الأقـل لحالـة واحدة من العنف، خلال السنوات الخمس الماضية.

٢- تفاوتت طبيعة العنف وعواقبه على أساس الجنس.

٣- أظهرت نتائج هذهِ الدراسة إن النساء اللواتي أصبحن ضـحايا للعنـف قـد عـانين اكثر مـن الرجـال، وان نسـبة كـبيرة مـنهن ظهـرت علـيهن بوضـوح العواقـب والتأثـيرات النفسية والجسدية.

والواقع إن العينة الـتي قامـت عليهـا هـذه الدراسـة، قـد أقتصـرت علـى الأفـراد الـذين يمتلكون جهـاز هـاتف، ويبـدون أسـتعداداً لمناقشـة هـذا الموضـوع الحسـاس، بمعنـى إن

القائمين بالدراسة، لم يستمدوا معطيات من شرائح واسعة أخرى من المجتمع، تعرض أفرادها، ذكوراً وإناث للعنف، إلا انهم لم يدخلوا ضمن نطاق الدراسة، بسبب أما كونهم لا يملكون جهاز هاتف أو لأنهم لم يبدوا استعداداً لمناقشة هذا الموضوع مع شخص غريب. وبطبيعة الحال فان هذا الإهمال أو الحذف لهذه الشرائح الواسعة من المجتمع، من شأنه أن يؤدي تحاشي الحكم بشمولية ظاهرة العنف لسائر الأسر في المجتمع الكندي.

## هوامش الفصل الثاني

١.نظم مركز أمل للتعليم والتدريب في أربيل، التابع لجمعية الأمل العراقية فرع كردستان. بالتعاون مع عدد من الأساتذة المختصين في مجال علم النفس وعلم الاجتماع، ندوة يوم الأحد المصادف ٢/١١/ ٢٠٠١، وتحت شعار (في سبيل إشاعة روح التسامح والسلم ونبذ العنف في مجتمعنا الكوردستاني )، ونوقشت في هذه الندوة حصيلة هذا البحث الميداني.

ـ دراسة لمجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، العنف ضد النساء، ٢٠٠١.

— وينظر: دراسة لمجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس — العنف ضد النساء، مجلة گولآن العربي، العدد ٧٥، السنة الخامسة، مطبعة وزارة الثقافة، شباط، ٢٠٠١، ص ٣٩.

٢. نفس المصدر، ص ٤٢— ٤٣.

٣. نفس المصدر، ص ٤٤.

٤. نفس المصدر، ص ٤٥.

٥. نفس المصدر، ص ٤٦.

٦. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص ١٥.

٧. نفس المصدر، ص ٥٣ ـ ٥٤.

٨. نفس المصدر، ص ٥٦ ـ ٥٧.

٩. نفس المصدر، ص ٨٦.

١٠. نفس المصدر، ص ٦٢، ٨٦.

١١. نفس المصدر، ص ٨٦، ٨٧

١٢. نفس المصدر، ص ٨٧ ـ ٨٨.

١٣. نفس المصدر، ص ٨٩.

١٤. نفس المصدر، ص ١٠٧.

١٥. نفس المصدر، ص ١٣٠.

١٦. نفس المصدر، ص ١٧٣.

١٧. نفس المصدر، ص ١٧٥.

١٨. نفس المصدر، ص ١٧٧.

١٩. نفس المصدر، ص ١٧٨.

٢٠. نفس المصدر، ص ١٨٠.

٢١. نفس المصدر، ص ١٨١ ـ ١٨٢.

٢٢. ليلى صايغ، المصدر السابق ، ص ٩. نقلاً عن :

ـ هند صلاح الدين خلقي، العلاقة بين الإساءة الجسدية والجنسية للطفل وبعض المتغيرات الديمقراطية المتعلقة بالأسر المسيئة ، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان ـ الأردن، ١٩٩٠.

٢٣. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص ١٠، نقلاً عن :

ـ السيد عادل رطروط ، أنماط الإساءة الواقعة على الأطفال من قبل أفراد أسرهم وعلاقتها ببعض المتغيرات المرتبطة بها : دراسة اجتماعية على بعض الحالات الواردة إلى إدارة حماية الأسرة، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان ـ الأردن، ٢٠٠١ .

٢٤. نفس المصدر، ص ١٠ ـ ١١.

٢٥. نفس المصدر، ص ١١.

٢٦. إن هذه الدراسة أجراها مركز التوعية والإرشاد الأسري في مدينة الزرقاء بالمملكة الهاشمية الأردنية، واعدت هذه الدراسة من قبل الباحثة النفسية ( مها درويش ) وبأشراف مديرة المركز ( ناديا بشناق )، ونشرت في جريدة ( الحدث) الأسبوعية وقامت بتحقيقها ( إيمان أبو قاعود )، ومتاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠ مايو ٢٠٠٢ :
http :// aL- hadath – arabic. com /section / ٠٨٠٦٧- ١٠١ ٤٤ - ٠٠. html.

٢٧. فهيمة شرف الدين، أصل واحد وصور كثيرة ـ ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٢.

★ شهادات : يقصد بها الباحثة إجراء دراسة حالات جميع أفراد العينة

٢٨. نفس المصدر، ص ٣٠.

٢٩. نفس المصدر، ص ٣١.

٣٠. نفس المصدر، ص ٣١، ٣٣.

٣١. نفس المصدر، ص ٣٥،٣٦

٣٢. نفس المصدر، ص ١٠٦.

٣٣. نفس المصدر، ص ٥٣ ـ ٥٤.

٣٤. نفس المصدر، ص ١٦.

٣٥. نفس المصدر، ص ٥٧ .

٣٦. نفس المصدر، ص ٢٤ ـ ٢٧.

٣٧. منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود، المصدر الألكتروني السابق.

٣٨. باخچە محەمد، توندوتیـژی نـاو خێـزان، گۆڤـاری تـەوار، ژمـارە ( ٨ )، چـ ى
تەوار، سلیمانیه ـ حوزەیران، ٢٠٠٢، ص ٢٧" نقلا عن :

Huiselijk geweld , Tom van Dijk & Sander filght , dienst preventie ,oktober ١٩٩٧ , Den Haage.

٣٩. نفس المصدر، ص ٣١.

٤٠. نفس المصدر، ص ٣٢.

٤١. نفس المصدر، ص ٣٣.

٤٢. Kai- lee A. Klymchuk , Mary Cooper , Lynne Melcombe & Joan Braun , BC. Institute Against Family Violence – Over view of family Violence , ٢٠٠٠,

بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي في ١٨ / ٢ / ٢٠٠٣ :

http : // www. bcifv. org / about / over view / ١. html.

# الفصل الثالث

## أشكال العنف الأسري وتأثيراتها في بناء الأسرة

## مقدمة:

إن الأسرة هي المؤسسة النفسية والتربوية والإجتماعية التي يحقق فيها الإنسان الإستقرار والأمن والسكينة[١]. والتي نشأت عن طريق الزواج، بين الرجل والمرأة، وفقاً للقانون أو العرف، تترتب فيها حقوق وواجبات تتعلق بالزوجين والأولاد[٢]. وإن الواجبات والحقوق الزوجية ليست واحدة لدى الطرفين ولكنها متبادلة ومتكافئة ـ بما يجعل الحياة الزوجية متماسكة، تشدها أقوى الصلات النفسية الإجتماعية بينهما ـ وتزداد هذه الصلات وثوقاً وإستمراراً حين تثمر الحياة الزوجية ذرية تصبح علاقتها بالأم والأب علاقة أبدية لاتزول.[٣]

ومن ثم، وفي نطاق هذه الاسرة، تقع على الوالدين جملة من الواجبات، لعل أبرزها العمل على إشاعة الود والإستقرار والطمأنينة في داخل الأسرة، كما قال سبحانهُ وتعالى في القرآن الكريم: {من آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة}[٤]. وفي هذه الآية دليل على إن الله سبحانهُ وتعالى قد خلق زوج الإنسان من نفسه للدلالة على الإتحاد بين الزوجين، وأنهما كيان واحد لا يتجزأ، وأن كلاً منهما سكن للآخر بكل ما تحملهُ هذه الكلمة من معنى السكن النفسي والروحي والجسدي والمادي.[٥]

فالعلاقة بين الزوج والزوجة، أو بين الوالدين من جهة والأبناء من جهة آخرى، إذا كانت قائمة على أساس المحبة والإحترام المتبادلين تكون الأسرة سكناً للنفس وهدوءاً للأعصاب وطمأنينة للروح وراحة للجسد، الامر الذي من شأنه أن يؤدي الى تماسك الأسرة وتقوية بنائها وإستمرار كيانها الموحد، ويقضي بالتالي إلى حل معظم المشاكل والتي تتعرض لها الأسرة[٦]، أن المشاكل والخلافات الأسرية يمكن ان تخلق أجواءً متوترة تهدد إستقرارها وتماسكها، وقد تؤدي إلى تهديم الأسرة[٧]. والواقع إن الخلافات الأسرية تختلف تبعاً لاختلاف أساليب التعبير عنها، فقد يكون التعبير بالألفاظ الخشنة والبذيئة والإهانات المتكررة، وقد يكون بالضرب وإستخدام العقاب البدني أو الجسدي[٨].

وتبعاً لذلك يمكن القول، إن أشكال العنف داخل الأسرة تختلف وتتنوع بحسب أطراف العلاقة الداخلة فيه، ولكن أكثرها شيوعاً هو: العنف ضد المرأة والأطفال[٩].

ولغرض دراسة العنف الأسري سوف يتكون هذا الفصل من ثلاثة مباحث رئيسية، ويتضمن كل مبحث عدداً من المحاور، وفقاً للسياق التالي:

- المبحث الأول: العنف ضد النساء والفتيات وتأثيراته.
- المبحث الثاني: العنف ضد الأطفال وتأثيراته.
- المبحث الثالث: العنف ضد الرجال.

## المبحث الأول: العنف ضد النساء والفتيات وتأثيراته

### تمهيد:

تقوم المرأة منذ القدم بممارسة دورها في بناء مجتمع وتطويره، إضافة إلى دورها في تكوين الأسرة وإنجاب الأطفال والقيام بواجبات الأمومة وتدبير أمور المنزل. وكذلك المشاركة في مختلف الانشطة السياسية والإقتصادية، التي يشهدها المجتمع حسب درجة تطوره ورقيه.

ويتعين علينا ان ننبه، أبتداءً، الى ظاهرة العنف، ليست بالظاهرة الجديدة أو المستجدة في المجتمعات البشرية، كما إن وقوعها ليس قاصراً على مجتمعنا الكُردي، بل هي، "ظاهرة إجتماعية عالمية تعود إلى أزمنة موغلة في القدم، وهي تتعدى الحدود الجغرافية والثقافية والسياسية، ولا تختلف بين مجتمع وآخر، إلا في مظاهرها وشدتها "[10]. وذلك نتيجة لتفاوت وتنوع عواملها وأسبابها. فهي موجودة في كافة المجتمعات، سواء كانت متقدمة أم متخلفة، وهي ليست ظاهرة خاصة بنوع معين من المجتمعات دون غيرها. وحقيقة الأمر ان المرأة تتعرض للعنف في سائر المجتمعات ولكن على تفاوت في الدرجة. ولعل مما يُدلل على ذلك ما أشارت أليه منظمة الصحة العالمية في ربيع ال (٢٠٠٢) من أن ثلثي النساء في العالم يتعرضن إلى العنف داخل أسرهن.[11]

## أولاً: أشكال العنف ضد المرأة والفتيات:

### ١ـ العنف الجسدي:

يعرف (العنف الجسدي) على أنه ذلك السلوك الذي يمارس من قبل أحد أفراد الأسرة ضد أحد أعضائها، والذي يتخذ أشكالاً متنوعة مثل الضرب، سواء كان باليد، أو بآلة معينة، والحرق، والدفع، والخناق، والرمي، والحجز في البيت، أو الطرد من البيت. ويتراوح العنف الجسدي الذي يمارس ضد الإناث بين الإقدام على ( ختانها ) وبين الإقدام على قتلها.[١٢]

وإنه مما لاشك فيه، إن مثل هذا السلوك يُعد إنتهاكاً لحرية الإنسان، وأن ممارسته يُعد منافياً لحقوق الإنسان، وفقاً لما جاء في إعلان حقوق الإنسان، الذي تشير المادة (٥) منهُ الى أنهُ: " لايجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو الحاطة بالكرامة" [١٣]. وكذلك المادة (٩) منهُ، التي جاء فيها: " لايجوز إعتقال أي إنسان أو حجزه تعسفاً ". [١٤]

والواقع، إن هذا النوع من العنف يُعد أوسع أنواع العنف الذي يُمارس ضد النساء. ويمكن ملاحظة آثاره بشكل واضح على جسم المرأة. إلا أن أشكاله تكون مختلفة بإختلاف المجتمعات، ففي الصين، مثلاً، كانت المرأة تعاني في مطلع القرن العشرين من إثقال قدميها بقوالب حديدية تحد من نموها بسبب الإعتقاد السائد آنذاك، بأن صغر حجم قدم المرأة دليل على أنوثتها، أما في الهند فقد برزت ظاهرة إحراق العروس التي لا تأتي بمهر يرضي العريس وعائلته.[١٥]

ومن ناحية آخرى، فقد عرفت بعض المجتمعات القديمة وخاصة العرب في الجاهلية ظاهرة وأد البنات، سواء قبل الولادة أو بعدها، خوفاً من العار الذي سوف يلحق بذويها. ولقد أشار (القرآن الكريم ) في أكثر من آية إلى هذه الظاهرة ومساوئها،وعبر عن ذلك بقوله: ((... إذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجههُ مسوداً وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء ما بشر به، أيمسكهُ على هون أم يدسهُ في التراب الإساء ما يحكمون))[١٦]. وجاء في آيات

أخرى: ((ولا تقتلوا أولادكم خشية أملاق نحن نرزقكم وإن قتلهم كان خطأ كبيراً))[١٧] ؛ (( إذا الموؤدة سئلت، بأي ذنب قتلت))[١٨] كما نوه الرسول (ص) بذلك أيضاً في حديث الشريف: (( إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات و وأد البنات )).[١٩]

أما في عصرنا الراهن، فيستفاد من الإحصائيات الجديدة أن (٦٠) مليون إمرأة في العالم يتعرضن إلى الإجهاض القسري* ، والذي يعد شكلاً من أشكال العنف الجسدي، ناهيك عن ما تتعرض لهُ الفتيات من عمليات ( الختان ) وبهذا الخصوص تشير التقديرات إلى أن (٨٥ ـ ١١٤) مليون فتاة في العالم، أي حوالي مليوني فتاة في كل سنة، وفي أكثر من (٣٠) بلداً في شرقي وغربي أفريقيا وأسيا، يتم ختانهن بطرق غير علمية دون إستخدام أية وسيلة تخدير. وبالنسبة التالية [٢٠]. ففي الصومال، مثلاً، تتعرض (٩٨٪) من البنات لعملية (الختان)، وفي جيبوتي (٩٨٪) وفي شمال السودان (٨٩.٢٪) وفي مصر (٥٠٪)، بينما تمارس هذه العملية على نطاق أضيق في بعض أجزاء موريتانيا (٢٥٪)، واليمن وعمان (أكثر من ٥٪).[٢١]

ومما يلاحظ، إن هذه العملية تمارس في أوساط المسلمين والمسيحين على حد سواء، إلا إنها تكون أكثر إنتشاراً في الريف منهُ في المدينة، كما أنها أكثر أنتشاراً بين الاميين منهم بين المتعلمين، وبين الفقراء أكثرمن الأغنياء. وتذهب السيدة (لميس ناصر)، في دراسة لها حول العنف ضد الأطفال والنساء فيما يخص مصر، وكون (ختان) الطفلة عنفاً مادياً ومعنوياً وصحياً، الى أن نسبة ختان الإناث في الريف المصري تصل إلى (٩٨٪) من الإناث، وفي مدينة (القاهرة) وحدها تصل إلى (٣٠٪) بين الطبقات العليا، أما في أوساط الطبقات الأكثر فقراً فأن نسبتها تصل الى (٩٨٪)، وهذه الظاهرة تمارس على البنات اللواتي تنحصر أعمارهن بين ( ٦ ـ١٢ ) سنة[٢٢].

وفي عام (١٩٩٦) قامت (جمعية رعاية الخصوبة في مصر* ) بدراسة حول هذا الموضوع فتبين لها أن أكثر من (٦) حالات من كل (١٠) نساء قد تعرضن لعملية (ختان )[٢٣].

وتجدر الاشارة الى أن هذهِ الظاهرة موجودة في بعض أوساط المجتمع الكُردي. حيث تبين من خلال بحث أجريت في مدينة أربيل حول ظاهرة (ختان) النساء، أن (٩٤) إمرأة من بين عينة مكونة من (١٠٠) إمرأة قد أجريت لهن عملية (الختان) [٢٤].

لاشك في إن هذهِ الظاهرة تؤدي إلى مضاعفات لها آثار سلبية يمكن أجمالها فيما يلي:

**أولاً: المخاطر الجسدية:** وتنقسم إلى قسمين:

١ ـ المخاطر والآثار قصيرة المدى: وتتضمن هذهِ المخاطر:ـ

أ ـ الألم.

ب ـ الجرح الناتج في الأنسجة المجاورة.

ج ـ التعرض للألتهابات الموضعية، وأحياناً تؤدي إلى نزيف حاد، وذلك لتعرض البنت الى تسمم الدم، بل قد تؤدي إلى وفاة البنت.

د ـ المزق نتيجة مقاومة البنت عند محاولة تقيدها.

هـ ـ العدوى الناتجة عن التلوث.

و ـ الصدمة.

ي ـ الوفاة المباشر نتيجة الصدمة العصبية.

٢ ـ المخاطر والآثار بعيدة المدى: إن عملية ( الختان) من شأنها ان تسفر، بعد شفاء الجرح، عن:

أ ـ تشوه وأنقباض في الأعضاء التناسلية الخارجية (المختونة).

ب ـ ظهور ألم شديد أثناء الدورة الشهرية.

ج ـ صعوبة (الجماع)، والشعور بالالم عند الممارسة الجنسية.

د ـ صعوبة التخلص من البول.

هـ ـ صعوبة أثناء الولادة.

و ـ كما وتسبب في تعرض المرأة للعديد من الأمراض التناسلية (كالعقم).

ي ـ زيادة خطر الإصابة بالكزاز، والإيدز...الخ.

ر ـ معدلات عالية لولادات ميتة بسبب عسر الولادة ومعدلات وفيات عالية بين الأمهات اللاتي أجريت لهن هذه العملية.[٢٥]

## ثانياً: الآثار النفسية لظاهرة (الختان):

إضافة إلى الألم الشديد والآثار الجسدية التي تتركها هذه( العملية)، هناك آثار أخرى، ذات طابع نفسي، تتمثل في:

١ ـ الصدمة النفسية التي تلازم البنت بشكل مستمر.

٢ ـ فقدان ثقة البنت بالأخرين، وخاصة الوالدين ومن يحل محلهما.

٣ـ خلق مشاعر الظلم عند البنت بحكم كونها لا تستطيع أن تقرر المغزى الحيوي من هذه العملية.[٢٦]

٤ـ إضافة إلى ذلك، فإن هذه العملية من شأنها أن تؤدي الى كبت مشاعر البنت الغريزية وتقودها إلى الإصابة بالكثير من الأمراض النفسية والعصبية كالإحباط، والإكتئاب والتوتر والقلق، ومعاناتها للصداع والأرق وإضطراب النوم، والجهاز الهضمي مما يجعلها تلجأ إلى المسكنات والمنومات ودون جدوى.

٥ـ إن هذه الممارسة تجعل البنت شخصية سلبية، ضعيفة، غير واثقة بذاتها وهي مبتورة أو مشوهة.[٢٧]

لقد أصبح العنف الممارس تجاه المرأة ظاهرة عالمية، حيث أشارت نتائج الدراسات في الكثير من دول العالم إلى إنتشارها بين الرجال، حيث بين (أبلتون ـ Appleton) في دراسة أجراها عام ١٩٨٠ على (٦٢٠) إمرأة أمريكية إلى أن نسبة (٣٥٪) منهن تعرضن للضرب من قبل أزواجهن. وأشارت (شتراوس) عام ١٩٨١ إلى أن حوادث العنف الزوجي منتشرة بين (٥٠ ـ ٦٠٪) من الأسر في الولايات المتحدة الأمريكية، في حين قدّر ((راسل)) عام ١٩٨٢، هذه النسبة بـ (٢١٪)، وقدرها ((باغلو)) بين (٢٥ ـ ٣٥٪).[٢٨]

وفي الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً، تشير التقديرات إلى أن ما بين مليوني وأربعة ملايين إمرأة يتعرضن سنوياً للهجمات العنيفة من قبل أزواجهن.[٢٩]

وقد ذكرت الدراسة الدولية التي قام بها صندوق الأمم المتحدة لرعاية الأمومة والطفولة (يونيسيف) أن نسبة (٢٠ ـ ٥٠٪) من كافة النساء والفتيات على نطاق العالم يعانين من سوء المعاملة على أيدي شركاء حياتهن أو غيرهم من أعضاء الأسرة.[٣٠]

أما في كندا فتشير الدراسة التي أجريت حول موضوع إساءة المعاملة الزوجية والإعتداء على النساء الى أن امرأة واحدة من كل (٨) نساء وقعت في حياتها ضحية الإعتداء من قبل زوجها أو صديقها[٣١].

وإذا أنتقلنا الى (الشرق الأوسط) وسلطنا الضوء على أحدى مجتمعاتها ذات الطابع الأوروبي، وأعني ( المجتمع الأسرائيلي)، فيستفاد من مقال تحت عنوان ((ضرب النساء له ما يبرره في إسرائيل. نشرتهُ صحيفة ( الديار) نقلاً عن تقرير إتحاد المرأة الأسرائيلي نُشر في صحيفة (يديعوت أحرونوت) اليومية المستقلة، أن حوالي (مئتي ألف) إمرأة يضربها زوجها أو قريب لها. كما نشر( مراقب الشرطة الإسرائيلية) وثيقة تتعلق بالعنف داخل الأسرة. يعلن فيها عن فشل السلطات في محاولتها التخفيف من هذه الظاهرة، وفي هذا الصدد يشير التقرير إلى دخول حوالي (أربعين ألف) إمرأة المستشفيات كل سنة نتيجة تعرضهن للضرب.[٣٢]

وإذا أنتقلنا الى (الشرق الأقصى) فإننا نشهد أنهُ في اليابان تتعرض (٩٪) من النساء للضرب على يد شريك حياتها، مقابل (٦٠٪) في تترانيا و (٨٠٪) في باكستان[٣٣].

أما في الهند فتتعرض أكثر من (٤٠٪) من النساء المتزوجات للركل أو الصفع أو الأذى الجسدي، في حين أنهُ في أميركا اللاتينية، وفي ( بيرو) تحديداً تعزو الشرطة (٧٠٪) من الجرائم لزوجات تعرضن للضرب من جانب الأزواج[٣٤].

وإذا عدنا الى ( الشرق الأوسط ) مرة آخرى، لتسلط الأضواء هذه المرة على المجتمعات الأسلامية ـ ذات الطابع الشرقي فيه، فأننا نلاحظ أن نتائج الدراسات تشير الى إن (٥٢٪) من النساء الفلسطينيات في (غزة) و(الضفة الغربية) تعرضن للضرب على الأقل مرة واحدة في عام ٢٠٠٠، وإن (٢٣٪) منهن تعرضن للدفع والركل والإيقاع، وإن (٣٣٪)

منهن تعرضن للصفع، و (١٦٪) تعرضن للضرب بالعصا أو الحزام، و (٩٪) منهن هوجمن بأداة حادة من قبل أزواجهن.[٣٥]

أما في مصر فقد نشرت جريدة (الأهرام) شبه الرسمية في عددها الصادر يوم ١٩٩٧/٢/٧، بعض الأرقام المستقاة من بحث أجراه (المجلس القومي للسكان )على (سبعة الآف) زوجة في الريف والحضرأظهرت أن (٣٥٪) من المصريات المتزوجات قد تعرضن للضرب من قبل أزواجهن على الأقل مرة واحدة منذ زواجهن، وأن (الحمل) لا يحمي المرأة من هذا العنف.[٣٦] *

كما أظهرت نتائج الدراسة التي قامت بها الباحثة (إيمان بيبرس) في مصر أن:

- ٩٥٪ من النساء المصريات يضربهن أزواجهن.
- ٦٠٪ يضربن بكابل الكهرباء.
- ٢٠٪ يضربن بالكفوف، وبالاقدام ( الشلوت ) أو بجمع أصابع اليد (البوكس).

أما في مجتمعنا الكُردي فقد أظهرت نتائج الدراسة التي قامت بها (دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس ) إن نسبة (٤٧.٨٣٪) من النساء الكُرديات تعرضن للضرب والقسوة، و (٢١.٧٤٪) منهن تعرضن لكسر عضامهن نتيجة لتعرضهن للضرب.[٣٧]

## ٢ـ العنف اللفظي:

العنف اللفظي شكل آخر من أشكال العنف الأسري، وقد تكون ممارستهُ يومية، ويُعد هذا العنف أقسى أشكال العنف لأنه يؤثر على ( نفسية) أفراد الأسرة من خلال إستخدام الفاظ تجرح الإنسان وتحط من كرامته. ويتجلى هذا العنف في رفع الصوت عند المخاطبة والإهانة، والتحقير، والسب والشتم والقذف،.. وغير ذلك من أنواع الإيذاء الماسة بالإعتبار والمؤدية الى محو الشخصية[٣٨]. والواقع أن العنف اللفظي قد يكون أقسى من العنف الجسدي ؛ لأن المرأة التي تسمع بإستمرار من زوجها كلمات بذيئة مثل ((يا غبية))، ((يا حمارة))، ((يا سخيفة)) قد تصل إلى مرحلة تفقد فيها ثقتها بنفسها.[٣٩]

وهناك إحصائيات تشير إلى وجود هذا النوع من العنف وممارسته بكثرة في المجتمعات الشرقية ـ الأسلامية. فعلى سبيل المثال أظهرت نتائج الدراسة التي أُجريت في (الأردن) إن نسبة (٥٨٪) من النساء يتعرضن لـ (السب والشتم) من قبل أزواجهن.[٤٠] وأظهرت دراسة أخرى أن نسبة (٢٥.٣٪) من النساء الأردنيات يتعرضن إلى التحقير والسخرية، ويليهما الشتم أمام الآخرين بنسبة (١٦.٣٪)، أما التفوه بالفاظ بذيئة فقد جاء بنسبة (١٥.١٪).[٤١]

إن هذه الإهانات للمرأة، وتحقيرها، والتقليل من شأنها وقمعها، تُعد إذلالاً، والإذلال يتنافى مع أبسط حقوق الإنسان.[٤٢]

ويُعد العنف اللفظي من الممارسات السلوكية التي ينظر إليها بوصفها سلوكاً مخالفاً للقوانين حيث أشارت القوانين العراقية إلى أن: " السب والشتم والقذف ليست من الأمور التي تدخل بحدود حق تأديب الزوج لزوجته، وإنما يعاقب الزوج من ذلك بموجب المادة (٤٣٤) من قانون العقوبات"[٤٣]. وبناءً عليه إذا قام الزوج بسب وشتم زوجته، حتى لو لم يضربها، فلها أن ترفع دعوى على زوجها لتجاوزه الحدود وحقه في التأديب[٤٤]. ولكن رغم وضوح القوانين في هذا المجال فإن هناك الكثير من النساء يتعرضن داخل بيوتهن إلى أنواع مختلفة من العنف اللفظي الذي يؤثر على شخصيتهن تأثيراً سلبياً ويغمط حقوقهن.

### ٣ـ العنف النفسي:

يُعد العنف النفسي شكلاً آخر من أشكال العنف الأسري الذي يمارس ضد المرأة، ويتجلى في إهمال المرأة وعدم المبالات بها من قبل الرجل، وفي عدم الإستماع إلى آراءها، وكذلك أنتهاك حقوقها الأساسية، من خلال أقامة علاقات غير مشروعة مع نساء آخريات، وفي الزواج عليها، كما يتجلى العنف النفسي في معاملة الزوج لزوجته بفظاظة وخشونة عندما يكتشف أنها ( عاقر) أو عندما تنجب لهُ ( بنتاً )، أو عندما يطلقها لسبب من الأسباب ويحرمها من رؤية أبنائها.

ويعرف العنف النفسي بأنه كل الأعمال المسيئة إلى نفس وكرامة الفرد، ويعبر هذا النوع من العنف عن أشكال الضغط غير المباشرة والمستترة على وعي الناس ونفسياتهم.[٤٥]

ويظهر العنف النفسي عندما تحس البنت بوجود فرق بينها وبين أخوانها، من الذكور، من حيث الأشياء والأمور التي يُسمح بممارستها من قبل الذكور ولا يسمح بممارستها من قبل الإناث، كذلك من خلال نوع المعاملة التي تلقاها الأم من الأب. وهذه الحالة غير المتكافئة في النظر الى البنت وإلى أخوانها من قبل رب الأسرة من شأنها أن تولد أحساساً بوجود ضغط عليها وعدم إحترام رأيها. فهذا الإحساس يؤدي إلى خلق شخصية مهتزة غير مستقرة نفسياً.[٤٦]

تشير الإحصائيات إلى أن هناك عنفاً نفسياً يستخدم ضد النساء داخل البيوت، حيث تبين، مثلاً، بأن نسبة (٩٠٪) من النساء الفلسطينيات تعرضن للعنف النفسي، وأن نسبة (٥٢٪) منهن تعرضن للإهانة والسباب واالالفاظ البذيئة وتسميتهن بأسماء مهينة وخاصة من قبل أزواجهن.[٤٧]

كذلك أظهرت دراسات جامعة (هرفرد) عام ١٩٩٥ عن الصحة النفسية في البلاد النامية أن النساء يعانين من الإضطرابات النفسية التي يُسببها العنف بنسبة (٦،٦٪) ضعف ما يصيب الرجال (٣.٢٪).[٤٨]

وتشير الأبحاث والدراسات الى أن معظم المعنفات نفسياً يلجآن إلى الإنتحار بإعتباره الحل النهائي لهن[٤٩]. وقد أظهرت دراسة حديثة عن أسباب الإنتحار بين النساء بأن العنف الممارس ضد المرأة من الأسباب الرئيسية للأقدام على الإنتحار.[٥٠]

كما أظهرت دراسة الدكتورة (يسرية أمين) أستاذة الطب النفسي في (دبي) أن حوادث إنتحارالفتيات التي تقع في( دولةالأمارات ) تبلغ ثلاثة أضعاف حالات الإنتحار عند الشبان، وشمل البحث (٨٢) حالة لفتيات قمن بمحاولة إنتحار من مدينتى ( دبي) و(رأس الخيمة) تراوحت أعمارهن بين (١٥ ـ ٢٤) سنة، ومعظمهن عازبات، ولم تكن تلك المحاولة هي الأولى لحوالي ربع عددهن، وكان السبب يعود إلى الظغوط الإجتماعية الشديدة الواقعة

على الفتيات وفقدانهن للحب والتفهم من قبل أسرهن مما ولّد لديهن أشكالاً مختلفة من السلوك العنيف.(٥١)

والواقع إن هذهِ الظاهرة ليست قاصرة على مجتمع دون آخر، حيث أظهرت بعض الدراسات الميدانية في كردستان العراق بأن هناك عنف يمارس بشكل واضح وصريح يمارس في أوساط المجتمع الكُردستاني، وقد أشارت دراسة (روناك فرج وهانا شوان) سنة ٢٠٠١ الى وقوع (٢٤٥) حالة إنتحار عن طريق (الحرق)، موزعة على المحافظات الثلاث ـ السليمانية، أربيل ودهوك، وأظهرت الدراسة بأن أحد أسباب لجوء المرأة إلى الإنتحار هو العنف النفسي الممارس ضدها من قبل الزوج أو أحد أعضاء الأسرة.(٥٢)

## ٤ـ العنف الجنسي:

يتجلى ذلك العنف في معاملة المرأة جنسياً، ويدخل في هذا الإطار ـ الحمل الإجباري، والإجهاض القسري والإغتصاب الذي يعتبر من أقسى أنواع هذا النوع من العنف.(٥٣)

والإغتصاب يمكن أن نعرفهُ: "بأنه حالة التحرش والتلاصق بأعضاء الجنس، سواء إقترن بإستخدام القوة أو التهديد بها أم لا، وذلك دون موافقة الأنثى ورضاها، خاصة إذا كانت الضحية قاصراً تحت سن السادسة عشرة أو كانت معاقة عقلياً أو حركياً".(٥٤)

وتحدد مفهوم الإغتصاب الجنسي أصلاً بالعلاقة الجنسية مع الأنثى غير الزوجة، وذلك على إعتبار أن العلاقة الجنسية مع الزوجة هي حق من حقوق الزوج على زوجته.(٥٥)

ولكن، من ناحية أخرى، وإنطلاقاً من المفهوم العام المتعارف عليه، فإن إتصال الزوج جنسياً بزوجتهِ دون رضاها وموافقتها يعتبر إغتصاباً أيضاً. وتبعاً لذلك فأن المعنى القاموسي للإغتصاب الزوجي هو: نيل شيء بالعنف والإكراه، وعليهِ يصبح كل جماع، يتم رغم معارضة الزوجة بالفعل أو القول أو التفكير، حالة إغتصاب مكتوم، يسترها شرف منافق (يرضي بممارسة غير شريفة ويخفيها بإسم الشرف).(٥٦)

غير أن معالجتنا للأنتهاك الجنسي هنا يدخل في إطار العنف وليس في إطار الجنس، لأن الإغتصاب هو فعل وإهانة، ويستخدم الجنس فيه كوسيلة للتعبير عن العنف وتفريغ

طاقات عدوانية[٥٧]. إن العلائق الجنسية بين الزوجين والتي تمارس فيها القوة والإرهاب على الزوجة لمطاوعة دوافع زوجها الجنسية، وما لهذهِ الدوافع أن تؤدي إليه من عنف على الزوجة، يعتبر إغتصاباً جنسياً. وهذا الإغتصاب الذي قد يمارسهُ الزوج على زوجتهِ يكون جزءاً من سلوك أوسع يتسم بسوء التصرف مع الزوجة والذي قد يشمل الضرب والتجريح والإذلال، وتقييد الحركة، وغيرذلك من مظاهر سوء المعاملة والتي لا ترتبط زمنياً بالعلاقة الجنسية[٥٨]، ويشهد القضاء في البلاد الأوروبية الكثير من القضايا التي تتهم فيها الزوجات أزواجهن بإغتصابهن ويُحكم لصالحهن، إن حالات الإعتداء الجنسي كثيرة والتي تتعرضن لها النساء بما فيهن الحاملات، ويلاحظ هذا النوع من العنف على العروس في الليلة الأولى لزاوجها، وآثارها النفسية عليها.[٥٩]

وفي دراسة أجراها المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالمرأة حول العنف المتعلق بالجنس في إطار العلاقات الزوجية الشرعية، أظهرت إن النساء المتزوجات غالباً ما يجبرن على الخضوع لرغبات أزواجهن لممارسة الجنس بأشكال معينة، وفي حالة الإمتناع غالباً ما تتعرض المرأة إلى الإعتداء والإتهام بشرفها وأخلاقها.[٦٠]

نشرت جريدة (الأهرام) في عددها الصادر يوم (١٩٩٧/٢/٧)، بعض الأرقام ضمن بحث أجراه (المجلس القومي للسكان ) أشارت إلى أن (٩٠.٦٩٪) من النساء يتعرضن للضرب في حالة رفضهن لمعاشرة الزوج[٦١]. وكما يشير التقرير الصادر من منظمة (اليونيسيف) الى حدوث زيادة كبيرة في ظاهرة إغتصاب النساء على أيدي أزواجهن في القارة الإفريقية، وأشار إلى أن هذهِ الظاهرة تساعد في إنتشار مرض (الإيدز)، ويكشف التقرير أن حوالي (٢٦٪) من النساء في (زيمبابوي) يُمارسن الجنس مع أزواجهن بالإكراه.[٦٢]

كما أظهرت نتائج بحث (المرأة الجديدة) الذي قدم لمؤتمر( بكين) إن (٩٣٪) من النساء إعتبرن أن المعاشرة الجنسية بالإكراه عنفاً موجهاً من أزواجهن لهن[٦٣]، وتشير دراسة أخرى إلى أن نسبة (٢٧٪) من النساء الفلسطينيات أجبرن على ممارسة الجنس.[٦٤]

ومن الغريب فعلاً أن هذا النوع من العنف، وعلى الرغم من سعة إنتشاره، لم يدفع (٤٤) دولة في العالم الى إستصدار تشريع يعاقب العنف الزوجي.[٦٥]

أما فيما يتعلق بالقانون العراقي والشريعة الإسلامية اللذان يعطيان مثل هذا الحق للزوج، هنالك حالات عديدة لايمكن حصرها من الإغتصاب التي تمارس يومياً بحق المرأة في بلادنا، لأن الممارسة الجنسية دون رضا المرأة، وحتى إن كانت زوجة تُعد من الناحية النفسية شكلاً من أشكال الإهانات للمرأة وهدر لكرامتها.

أن التحرش الجنسي كظاهرة إجتماعية تعيشها المرأة داخل بيتها وأحياناً مع أقرب الناس اليها والمحرميين عليها مثل، (الأب، الأخ، العم، الزوج)، حيث أشارت الدكتورة (إجلال إسماعيل حلمي) في دراسة لها بعنوان (العنف الأسري) في القاهرة، إن الأطفال يتعرضون للتحرش الجنسي من قبل الكبار داخل الأسرة نفسها، بل إن بعض الـ ـ يتعرضن للإعتداءات الجنسية من قبل الآباء أو من قبل أزواج الأمهات.[٦٦]

ومعظم حالات الأغتصاب التي يقدم عليها المحارم، تحدث لفتيات صغيرات السن تحت سن (١٨) سنة والكثيرات منهن تحت سن البلوغ. وتشير الدراسة إلى أن (٨٥٪) من الحالات يكون المغتصب فيها معروفاً، وهذه الزيادة ترافقت مع زيادة إنتشار المخدرات في تلك الدول.[٦٧]

وكشفت الدراسة الدولية التي قام بها ( صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة- يونيسيف) خلال مؤتمر ( بكين) المنعقد في (نيويورك) وكشف النقاب عنها حديثاً في (تموز ٢٠٠٠)، إن حالات الإغتصاب والإعتداءات الجنسية من جانب الأقارب وغيرها من أشكال العنف ضد أعضاء الأسرة وخاصة ضد الإناث من الأمور السائدة بقدر متساوٍ، في الدول النامية كما هي في الدول المتقدمة. كما ذكرت الدراسة إن المشكلة تحاط في معظم الأحيان بسياج من الصمت[٦٨]. كما أن دراسة أجريت في عاصمة (بيرو) أظهرت أن نسبة (٩٪) من الفتيات تتراوح أعمارهن بين (١٢ ـ ١٤) سنة قد أصبحن أمهات نتيجة إغتصاب، وإن الغالبية العظمى منهن كان إغتصابهن على يد آبائهن أو أزواج أمهاتهن أو أقاربهن.[٦٩]

وفي دراسة ميدانية أخرى أُجريت في (مصر) على (١٠٠) رجل و (٥٠٠) إمرأة، تبين أن نسبة (٦٤٪) من النساء و (٦٨٪) من الرجال قد سمعوا عن حالات إغتصاب المحارم، ولم تصل الحالات إلى مراكز الشرطة.[٧٠]

إن هذا النوع من العنف لهُ آثار سلبية على الجانب النفسي والأخلاقي للمرأة حيث تتعرض أحياناً إلى الكثير من الأمراض النفسية والسلوكية[٧١]، وهو دوافع مهم لممارسة البغاء[٧٢]، فضلاً عن كونه سبباً لانتقال الكثير من الأمراض عن طريق الممارسات الجنسية غير القانونية مثل مرض (الإيدز).[٧٣]

تشير دراسة أجريت في( ألمانيا) حول (العنف ضد النساء) إلى أن نسبة (٢٥٪) من النساء يتعرضن إلى ((عنف مصحوب بتحرش جنسي)) خلال فترة نضوجهن والذي يترك أثاراً جسدية ونفسية عميقة على المرأة، وتلك الآثار تتلخص في: الخوف، والإرتجاف وضيق التنفس، و لصداع، والإسهال، والآم اسفل البطن، كما يؤدي العنف المستمر إلى فقدانهن الشعور بأهميتهن، وعملهن على تخدير نفسهن جسدياً ونفسياً بالكحول، وإدمانهن على المهدئات وتطور الرغبة لديهن في إيذاء النفس[٧٤]، إضافة إلى الخوف من الزواج مستقبلاً.

## ٥ـ العنف الإجتماعي:

القصد منهُ حرمان المرأة من حقوقها الشخصية والإجتماعية وأرغامها على تلبية طلبات الرجل وسعيه الى السيطرة على دورها في الأسرة والمجتمع. ويظهر هذا العنف، على أشكال مختلفة منها:

١ـ تفضيل الذكور على الإناث، ومعاملة الإناث بطريقة دونية على أساس أنهن مخلوقات من الدرجة الثانية، وناقصات العقل.

٢ـ سلب حرية الإختيار في كل شيء وفي مقدمتها حرية إختيار شريك الحياة وتزويج البنت في سن مبكرة، أو تزويجها بالتبادل، أوبدل الدم.

٣ـ تعدد الزوجات.

٤ـ تعرض المرأة المتزوجة للطلاق في أي وقت كان.

٥- سلب حرية المرأة في مجال العمل.

٦- إنحصار مهام المرأة في إنجاب الأطفال وتربيتهم وإدراة المنزل وطاعة الزوج العمل على إسعاده، ومنعها من الخروج في البيت، للتعليم والعمل أو ممارسة النشاط الإجتماعي... الخ، وفرض القيود على تحركهن كالمنع من السفر، أو زيارة الأهل والصديقات وعدم السماح لهن بإتخاذ القرارات، خاصة الفردية... وغير ذلك من التقييدات الأخرى التي تمارس بحقهن بدعوى المحافظة على المرأة من الأنحراف. وهناك الكثير من الدلائل الإحصائية تؤيد ذلك، فمثلاً أظهرت نتائج (بحث المرأة الجديدة) الذي قدم لمؤتمر (بكين) الأرقام التالية: أن (٦٩٪) من النساء منعن من السفر، ونسبة (٨٢٪) منهن منعن من الخروج من البيت لزيارة الصديقات أو الأقارب.(٧٥)

وفي دراسة أخرى أجريت في مدينة (الزرقاء) الأردنية أظهرت أن أشكال العنف الإجتماعي كثيرة، منها منع العمل خارج المنزل والذي بلغت نسبتهُ (٦٢.٢٪)، ثم منع زيارة الصديقات والذي بلغت نسبتهُ (٢٣.٤٪)، أما منع إستقبال الصديقات، فجاء بنسبة (٨.٥٪). في حين كان الإجبار على الزواج وفرض الرأي في قضايا الزواج أقل أشكال العنف الإجتماعي وبلغت نسبتهُ (٢.٦٪).(٧٦)

أن كل تلك الدلائل تشير إلى وجود العنف الإجتماعي داخل البيوت وإن هذا النوع من العنف يمارس بشكل واسع ضد النساء، الأمرالذي يؤثر بشكل سلبي على سلوكهن ونشاطهن وممارستهن اليومية.

## ٦- العنف الإقتصادي:

يُعد العنف الإقتصادي شكلاً آخر من أشكال العنف الأسري، خاصة العنف ضد المرأة عن طريق إستغلالها إقتصادياً والسيطرة على ممتلكاتها الشخصية، وذلك بالضغط عليها من الناحية الإقتصادية وحرمانها من الميراث.كما يتجلى هذا العنف أيضاً بأتصاف الرجل - الزوج بصفة ( البخل) وعدم تلبية حاجات المنزل الأساسية. ويمكن القول إن العنف الإقتصادي يكون أكثر إنتشاراً في الريف مقارنة بالمدينة، لأن المرأة الريفية غالباً ما تعمل

في المزارع والأعمال الزراعية بجانب الرجل دون أن يكون لها الحق في المطالبة بأية فائدة مادية، لأنها (حسب العادات والتقاليد السائدة ) ملك للرجل، وعليها أن تخضع إلى سلطة الزوج.

أن المرأة في تلك المجتمعات لا تستطيع أن تتصرف بأموالها أو ما تملكهُ من المال أو العقار دون موافقة الرجل، لأن المجتمع يعطي للزوج حق التصرف بممتلكات المرأة ـ الزوجة دون أن يحصل على أذنها أو موافقتها[٧٧]. وغالباً ما يلجأ الزوج إلى إستخدام القوة والتهديد من أجل السيطرة على زوجته أو إرغامها على التنازل عن حقوقها في ممتلكاتها. وتشير نتائج إحدى الدراسات التي أجريت في ( الأردن ) الى أن (٢٢.٧٪) من النساء الأردنيات العاملات تسيطر العائلة على كامل راتبهن، ونسبة (٧٢.٧٪) منهن يشاركن في مصاريف المنزل[٧٨]. وهذا السلوك يعتبر مخالفاً لأحكام الشريعة الإسلامية التي منحت المرأة الذمة المالية المستقلة. كما جاء في الآية الكريمة: " للرجل نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منهُ أو أكثر نصيباً مفروضاً"[٧٩]. وفي آية آخرى: " للنساء نصيب مما إكتسبن".[٨٠]

والواقع، أنهُ على الرغم من إن هناك قوانين وأحكام عديدة تؤكد حق المرأة في التملك، إلا أنهُ يلاحظ إن بعض القيم السائدة في المجتمع تحرمها من ذلك الحق وتبرر ممارسة العنف ضدها في السيطرة على أموالها أو متلكاتها الشخصية.

## ٧ـ العنف التعليمي:

إن التعليم لهُ تأثير واضح على حياة الفتيات والنساء، فهو عنصر مهم في تمكينهن من تحقيق المساواة في أي مجتمع، ومفتاح للقضاء على التمييز من حيث الجنس، الذي ما زال منتشراً في كثير من البلدان خاصة المجتمعات النامية منها[٨١].

ولما كان التعليم والأستمرار فيه، يتطلب من الفتاة الخروج من البيت وغيابها عنهُ لفترة غير قصيرة، إضافة إلى إختلاطها أحياناً مع الجنس الآخر، فإن هذه الحالة تعُد من الحالات المرفوضة بالنسبة لبعض المجتمعات وتجاوز على القيم والقواعد الإجتماعية،

الأمر الذي يحمل بعض الأسر على حرمان بناتها من التعليم ومواصلة، بدعوى الحفاظ على إستقرار تلك القيم وإستمرارها في تنظيم مجتمعهم، وهناك الكثير من الأقوال والعبارات المتداولة بين أفراد المجتمعات التقليدية المحافظة حول تعليم البنت، منها مثلاً (بنتك لا تعلمها حروف ولا تسكنها غروف) هذا هو لسان حال الثقافة الشعبية في أي بلد. وتبعاً لذلك، فإن تعليم البنت لايُعد لدى بعض الأسر خاصة ضمن المجتمعات التقليدية المحافظة، من الأولويات. لأن البنت ما وجدت، حسب أعتقاد أفراد مثل هذه الأسر، إلا للبيت والزواج والإعتناء بزوجها فقط[٨٢]. ويمكن القول، أن هذه النظره الى تعليم البنت تدخل في عِداد القهر الإجتماعي الممارس ضد الأناث عموماً وهو يكون أكثر شيوعاً في الريف مقارنة بالمدينة. وهناك الكثير من الدراسات تشير إلى ذلك.

فقد أظهرت نتائج الدراسة التي أُجريت في (مصر) بأن نسبة (٦٠٪) من النساء، لم يكملن تعليمهن الإبتدائي، وإن نسبة (١٦٪) لم يدخلن المدرسة إطلاقاً.[٨٣]

وفي دراسة أخرى أُجريت في (الأردن)، أشارت نتائجها إلى أن نسبة (١٤.٦٪) من النساء يمارس ضدهن الحرمان القسري من التعليم، وأن نسبة (٦.٠٧٪) يلقين في سعيهن الى متابعة تعليمهن والإهمال والتجاهل من قبل الاسرة. أما اللواتي ذكرن أنهن لم يحصلن على الظروف الملائمة للدارسة فقد بلغت نسبتهن (٦.٠٥٪). في حين أشارت نسبة (١.٠٩٪) منهن الى أن نوع التعليم الذي أنخرطن فيهِ لم يكن من إختيارهن، بل كانت الأسرة هي التي أجبرهن على ذلك.[٨٤]

وهذا يعني بأن هناك عنفاً وقهراً قد أستخدم لحرمان المرأة من حقها في التعليم إبتداءً من دخولها المدرسة إلى منعها من مواصلة الدراسة وحرمانها من حق أختيار نوع الدراسة والتخصص.

أما في مجتمعنا الكُردي فقد أظهرت نتائج الدراسات التي أجريت حول الموضوع إن هناك عنفاً وتعسفاً يمارس ضد المرأة لحرمانها من حق التعليم ومواصلته، حيث بينت إحدى الدراسات بأن نسبة (٤٤.٦٣٪) من النساء لم يدخلن المدرسة بسبب منع أهلهن،

وإن نسبة (٣٣.٠٢٪) لم يكملن المرحلة الإعدادية، وذلك بسبب إعتقاد أسرهن بإن المكان الطبيعي للبنت هو البيت والزواج.[٨٥]

## ثانياً: أسباب تكتم المراة وعدم مواجهتهن العنف الممارس ضدهن:

تتميز المرأة بطبيعتها بأنها، عموماً، أكثر صبراً وتحملاً للمعاناة، من الرجل وبأنها أكثر كتماناً لما تتعرض لهُ من أشكال العنف، وذلك خوفاً من النتائج التي قد تترتب على أعلانها عن معاناتها. وقد بينت بحوث ودراسات عديدة أن النساء اللواتي يتعرضن إلى العنف الأسري وبأشكاله المختلفة لا يتجرأن على التحدث عن الأذى والألم والمعانات التي يتعرضن لها، وذلك خشية على مستقبلهن، ومستقبل أسرهن، وبغية المحافظة على مكانتهن داخل الأسرة والمجتمع. ويرى بعض الباحثين أن تكتم المرأة، وعدم إفشائها لأشكال العنف الممارس ضدها يعود إلى الأسباب التالية:

١ـ إعتماد المرأة الكلي على الرجل إقتصادياً.[٨٦]

٢ ـ الخوف من مواجهة العائلة والمجتمع، وخاصة إذا ترتب على ذلك الطلاق، وإعتقاد المرأة بأن إستمرارها في العيش مع زوجها فيه مصلحة ومنفعة للأطفال[٨٧]. ولعل مما يدل على ذلك ما أشارت إليه نتائج دراسة أجريت في (تركيا) من أن (٧٠٪) من النساء اللواتي يتعرضن للضرب من قبل أزواجهن يتحملن ذلك خوفاً من الطلاق وحرصاً على مستقبل أطفالهن.[٨٨]

٣ـ أعتقاد بعض النسوة بأن للرجال حقاً في ذلك.[٨٩]

٤ـ جهل المرأة بالقوانين، حيث ترى نسبة كبيرة من النساء أن لجوء الرجال الى أستخدام العنف ضدهن ليس مخالفاً للقانون.[٩٠]

أما بالنسبة لعدم إقدام النساء اللواتي يتعرضن لأشكال العنف على إبلاغ الشرطة والمحاكم بذلك، فيمكن إرجاع أسباب ذلك الى ما يلي:

١. الخوف من الفضيحة، لأن تدخل الأجهزة الأمنية والمحاكم قد يُعقد الأمور بينها وبين زوجها، وقد تصل الحالة إلى الطلاق.

٢. إن الكثير من النساء لايعرفن حقوقهن على وجه التحديد، ولايعرفن من أين يحصلن على المشورة.

٣. إن (الرجل) سواء الزوج، أو الأب، أو الأخ، لايشجع المرأة على المطالبة بحقوقها، سواءً فيما يتعلق بممتلكاتها، أو ما يتعلق برعاية الأطفال، أو ما يتعلق بحقها في حرية الحركة.(٩١)

## المبحث الثاني: العنف ضد الأطفال وآثاره:

تعد الأسرة الوحدة الإجتماعية الأساسية التي تتألف من الأب والأم والأطفال، ويُعد الوسط الأسري من أهم العوامل المؤثرة المكونة لشخصية الطفل. لأن ما توفرهُ الأسرة من مقومات الحب والمودة والعطاء والإستقرار النفسي يسهم بشكل فاعل في تكوين الأحساس بالأمان والطمأنينة لدى الطفل، وفي تهيئة مستلزمات النمو الإنفعالي السوي لهُ، حيث أن تفاعلات الطفل وعلاقاتهُ الإجتماعية المستقبلية، وكذلك نموه الإنفعالي والعاطفي إنما تتشكل وتتأثر وفقاً لأنماط التفاعل بين الوالدين من جهة، وبينهما وبين الطفل من جهة آخرى في نطاق الأسرة.(٩٢)

إن الطفل الذي يعيش في أسرة يسودها الجو العاطفي والإنفعالي السليم المتوازن، يجد فيها إشباعاً لحاجاته وإستقراراً نفسياً، يُيسر لهُ حياتهُ ويسبغ عليها الأمن والطمأنينة وهذا من شأنهِ أن يدفعهُ إلى التمسك بأسرتهِ، وتستقر فيها إنفعالاتهُ، وبعكسهِ فإنهُ يكون عرضة للإصابة بالقلق والشعور بعدم الضمان في الحياة.(٩٣)

من هنا تتبين لنا أهمية إتباع أساليب المعاملة السليمة مع الأطفال ضمن نطاق الأسرة وبعدم إستعمال الشدة والعقاب - البدني خصوصاً، بل يجب التعامل مع الطفل بالرحمة واللين والتفهم وجعل ذلك أساس التربية.

ولكن قد لاتقوم الأسرة بوظيفتها تجاه الأطفال بشكل صحيح كما يمكن أن تكون هناك صعوبات تواجهها وتعوقها عن إداء وظيفتها بالشكل المرجو وذلك إما نتيجة لأسباب تتعلق بأفرادها، أو لأسباب أخرى فيما يتعلق بالمجتمع، ذلك أن تغيرّ المجتمعات من شأنهِ

أن يؤثر على العلاقات بين أفرادها الأمر الذي يمكن أن يؤدي بالنتيجة الى بروز ظواهر ومشكلات كثيرة بين أفراد الأسرة الواحدة لعل أكثر ما يهمنا من بينها ـ إستخدام العنف في التعامل مع الأخرين خاصة ضد النساء والأطفال.[٩٤]

لعل السؤال الذي يفرض نفسهُ بإلحاح هنا هو:

ـ ما مدى خطورة مشكلة إساءة معاملة الأطفال؟

للجواب عن هذا السؤال يمكننا القول إن إساءة معاملة الأطفال تمثل مشكلة بالغة الخطورة، وتعُد في الواقع ظاهرة عالمية، فهي كانت ولاتزال مشكلة رئيسية تشهدها شتى المجتمعات، وتتفاقم في مجتمعات نامية عديدة. وتشير الإحصاءات الميدانية الموثقة الحديثة الى أن هذه المشكلة آخذة بالإزدياد والإتساع[٩٥]. حتى غدت الجهود المبذولة للسيطرة عليها من المستحيلات ـ وذلك بسبب خصوصية هذه المشكلة[٩٦]. فالإحصائيات تشير إلى أن الآلف الأطفال يموتون سنوياً في الولايات المتحدة الأمريكية، نتيجة إساءة معاملة آبائهم لهم إضافة إلى حوالي مليونين إلى أربعة ملايين طفل يعانون الألم والأسى بسبب تعرضهم للإهمال والإعتداءات.[٩٧]

إن وجود هذهِ الأشكال من العنف الأسري، وخاصة ضد الأطفال، يُعد أمراً خطراً وشديد الضرر على الفرد والمجتمع وذلك لإنعكاس نتائجهِ السلبية على العلاقات غير المتكافئة داخل الأسرة، بشكل خاص، والمجتمع بشكل عام، وهذا العنف، كما يراهُ المختصون، من شأنهِ إصابة الطفل بعاهات وأمراض نفسية وجسدية كثيرة، وتؤثر على مستقبلهِ وحياتهِ العملية، وذلك من خلال تراكمهِ على المدى البعيد وتأثيرهُ في خلق سلوكيات غير سوية تكون بدورها سبباً في حدوث ظواهر مرضية داخل البنية الإجتماعية[٩٨]، لذلك فإن إساءة معاملة الأطفال ليست قضية إجتماعية فحسب، وإنما هي قضية إنتهاك لحقوق الإنسان[٩٩].

ومن أجل ذلك فقد حرصت المعايير الدولية على ضمان حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، مهما كان سببها، وأياً كان مرتكبها. فقد جاء في البند (الثالث) من ((الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)) أن: " لكل فرد الحق بالحياة والحرية والسلامة

الشخصية" [١٠٠]، كما جاء في البند (التاسع) من (الإعلان) نفسها التأكيد على وجوب " ضمان الوقاية للطفل من كافة ضروب الإهمال والقسوة والإستغلال...الخ" [١٠١]

وعلاوة على ذلك، فقد جاء في المادة (١٩) من (إتفاقية حقوق الطفل) أنهُ " يجب أن تتخذ جميع الدول والأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والإجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الإستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني عليهِ، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.[١٠٢]

وتبعاً لذلك فإن هذا المبحث يسعى الى معالجة أشكال العنف التي يتعرض لها الأطفال غالباً، ضمن نطاق الأسرة، وهي:

أولاً : ـ العنف الجسدي.

ثانياً : ـ العنف النفسي.

ثالثاً : ـ العنف الجنسي.

ربعاً: ـ الإهمال.

## ١ ـ العنف الجسدي:

إن أكثر أنواع المعاملة السيئة المستعملة مع الطفل هي العنف الجسدي، (والذي يشتمل على الصفع باليد أو الضرب بآداة ما، أو الكي، أو الركل أو هزّ الطفل بعنف بالغ، أو رفعهِ إلى الأعلىثم إلقائهِ على الأرض) وكثيراً ما تؤدي أشكال العنف هذهِ إلى إصابات وجروح جسدية، وقد تؤدي أحياناً إلى تعرضهِ لبعض الحالات النفسية. لكنها قد تؤدي في أحيان أخرى الى الموت.[١٠٣]

لقد كانت أساليب التربية القديمة المتبعة في نطاق الأسرة تقوم على كيفية السيطرة على الطفل وأخضاعهِ وتدريبهِ على إطاعة الأوامر ومعاقبتهِ في حالة الفشل.[١٠٤]

ولم يكـن العنـف الممـارس ضـد الطفـل سـراً، بـل كـان يمـارس عنـدما تـدعو اليـه الضرورة.[١٠٥]

ولقد كان العقاب الجسدي أحد تلك الأساليب المتبعة في التربية منذ القدم. غير أن هـذا الأسلوب مازال يستخدم اليوم من قبل الآباء وبعض المربين ويترك أثرهُ بشكل سلبـي على سلوك وشخصية الطفل[١٠٦]. ولعل أشد أنواع العنف هو قتل الأطفال.

فقد أشارت دراسة قامت بها إحدى الجمعيـات المتخصصـة في سـلامة الأطفـال، إلى أن معدلات قتل الأطفال في بريطانيا، تنذر بكارثة وطنية. مما هو موثق لدى تلك الجمعية أن نسبة الأطفال الذين يقتلون داخل المنازل تفوق نسبة الذين يقتلـون في الشـوارع. وأشـارت (ماري مارش) رئيسة الجمعية التي قدمت الدراسة الى أن: " على مدى ثلاثـين سـنة، تـوفي مئات الأطفال بسبب تعرضهم للضرب والتعذيب والحرق والجوع والتسمم والطعن مـن قبـل آبائهم".[١٠٧]

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فيبدو أن أشخاصاً كثيرين يواجهون صـعوبات بالغـة تدفع بهم إلى قتل أوجرح أجساد أطفـالهم، وتشـير التقـديرات الرسميـة إلى أنـهُ مقابـل كـل حالة واحدة من إساءة معاملة الطفل الـتي تم تسـجيلها مـن قبـل الجهـات المختصـة، يـتم تجاهل حوالي (٣٠٠) حالـة، لـذلك فـإن الإعتقـاد السـائد هـو أن الحجـم الحقيقـي للمشـكلة يصعب تحديدهُ بدقة.[١٠٨]

ومن ناحية أخرى، فقد كشفت دراسة مسحية أجرتها ( منظمة اليونيسـيف) عـام ١٩٩٨ وأظهـرت إن نسـبة (٣٣٪) مـن الشـباب الأردنـيين تعرضـوالأيذاء الجسـدي داخـل أسرهم.[١٠٩]

## ٢ـ العنف النفسي:

إن هـذا النـوع مـن العنـف يشـمل الإهمـال العـاطفي، بمعنـى حرمـان الطفـل مـن حـب الوالدين وحنانهما، إضافة إلى الإزعاج اللفظي لهُ، أو تجنب التحدث إليه لمدة طويلة تعـبيراً عن عدم الرضا عنهُ، أو تباين معاملته بين العطف المفرط وإساءة المعاملـة، أو تعـريض

الطفل لضغوط كبيرة وذلك من خلال توقع تمكنهُ من تحقيق أهداف غير واقعية، أو تعكير صفوه وتوازنه النفسي[١١٠]. أو التقليل من شأن الطفل، الأمر الذي يمكن أن ينتج عنـهُ أن يتولد لدى الطفل شعور بالنقص في قيمتـه وعدم تقديره بما يستحق من قبل الآخرين وهذه المعاملة غالباً ما تنعكس سلبياً على الطفل وتسبب رد فعل لديه يتجلى في التأخر الدراسي أو الهروب من المدرسة[١١١]. ولقد أشارت أحدث دراسة أجريت حول هذا الموضوع في ( الدانمارك ) إلى أن أسلوب توبيخ الطفل قد يحدث آثاراً ضارة على نفسيته[١١٢]. وقد تقودهُ أحياناً نحو الإنهيار وتستمر الحالة معهُ في المراحل العمرية اللاحقة بحيث يتعامل عند كبره مع أفراد أسرته بنفس الأسلوب الذي عاملوه به أثناء فترة طفوليته.[١١٣] مما قد يؤدي الى إثارة الكثير من المشاكل والإحباطات.[١١٤]

وقد يتعرض الطفل أحياناً إلى نوع آخر من العنف النفسي، خاصة عندما يشعر بتفضيل أحد الوالدين أحد إخوته عليه، إن هذه المعاملة تؤدي بالطفل إلى الأحساس بالأحباط وتعرضهُ إلى بعض الأمراض النفسية[١١٥]، إضافة إلى تنامي روح العداء والحقد عندهُ تجاه أخواته وسعيه الى الإنتقام منهم.[١١٦]

ومن الأخطاء التي يرتكبها الوالدان بحق أطفالهما، عدم إحترام آراء الطفل[١١٧]، وتلقيبه بألقاب غير محببة مثل (الأعرج - الأخرس - الغبي - القبيح...) إن هذا النوع من التعامل مع الطفل من شأنه أن يعرضهُ إلى أنواع مختلفة من العقد النفسية كعقدة النقص[١١٨]. وقدأمر اللهُ سبحانهُ وتعالى إلى حسن المعاملة مع الأطفال وعدم تسميتهم بما لا تليق بهم، فقال في القرآن الكريم " لاتنابزوا بالألقاب".[١١٩]

وتبعاً لذلك يمكن القول، أن الإهانات التي يوجهها الوالدان، تشكل خطراً على نفسية الطفل، وتؤدي الى تعرضه للإنحرافات المختلفة.[١٢٠]

وعلى هذا الأساس لا يسعنا الإ القول أن للسنوات الأولى من حياة الطفل تأثيراً كبيراً في نمو الرجال والأمم وإن أبناءنا هم شيخوختنا السعيدة، وما التربية السيئة إلا شقاؤنا.

### ٣ـ العنف الجنسي:

يعد الإستغلال الجنسي للأطفال شكلاً آخر من أشكال العنف الممارس ضدهم. وهو من أبشع أنواع الإضطهاد والعنف على الإطلاق بالنظر لمردوداته السيئة على المستقبل الشخصي والإجتماعي للأطفال لذلك يعتبر العنف الجنسي، مرضاً إجتماعياً ـ طبياً، وبسبب حساسية الموضوع فقد ظلّ يمارس سراً.[١٢١]

ويتمثل هذا الإستغلال في إشتراك الأطفال والمراهقين، غير مكتملي النضوج، في فعاليات جنسية، لا يدركون حقيقتها، وغير قادرين على التعبير عن الموافقة لممارستها، إضافة إلى كون تلك الممارسات مخالفة للتقاليد الإجتماعية.[١٢٢] ويشمل هذا ( الأستغلال ) أشكالاً ومظاهر عديدة، يمكن أجمالها فيما يلي:

١ـ كشف الأعضاء التناسلية.

٢ـ إزالة الملابس والثياب عن الطفل.( ذكراً كان أم أنثى )

٣ـ القيام بملامسة أو ملاطفة جسدية خاصة (أي اللمس غير المرغوب فيه).

٤ـ التلصص على الطفل ( ذكراً كان أم أنثى ).

٥ـ أطلاعه على صور فاضحة أو أفلام خليعة.

٦ـ القيام بأفعال مشينه، غير أخلاقية كإجبار الطفل على التلفظ بالألفاظ فاضحة.

٧ـ إغتصاب الطفل ( ذكراً كان أم أنثى ) أي المعاشرة الجنسية[١٢٣].

إن معظم عمليات التعسف الجنسي ضد الأطفال تتم بواسطة شخص معروف لهم، أي من الأسرة أو الأقارب أو المعارف، وهنا يحق لنا التساؤل:

ـ من هو (المعتدي)؟

ويمكن أن نجيب على ذلك بالقول أن المعتدي هو: شخص يكبر الضحية بخمس سنوات على الأقل، وله علاقة وثيقة وقرابة بالضحية، وقد دلت الدراسات على أن أكثر من (٧٥٪) من المعتدين هم ممن لهم علاقة قرابة مثل الأب، الأخ، العم، الخال، الجد، أو أشخاص معروفين للضحية[١٢٤]. ويكون غالبية مرتكبي هذه الإعتداءات من الرجال.[١٢٥]

ويتم الإعتداء عن طريق التودد أو الترغيب، وإستخدام الرشوة، والملاطفة، وتقديم الهدايا... الخ.

إن الطفل المعتدى عليهِ غالباً ما يتعرض إلى الترهيب أو التهديد، وتخويفهُ بإفشاء السر، أو الكشف عن الإعتداء. وذلك عن طريق: الضرب، التهديد بالتوقف عن حب الطفل، أو عدم أخذهِ إلى أماكن يحبها، التخلي عنهُ، وهذا يتم بسرية كاملة. ويعمد المعتدي غالباً الى إقناع الطفل ـ المجني عليهِ ـ بضرورة إخفاء الموضوع وعدم الكشف عنهُ، ونادراً ما يستخدم الجاني القوة ضد الطفل خوفاً من ترك آثارها.(١٢٦)

ونظراً لحساسية الموضوع وخطورتهِ من الناحية الإجتماعية، يتعذر الحصول على بيانات أكيدة عنهُ. غير أن بعض التقديرات أشارت إلى أن الأطفال الذين تعرضوا إلى الإعتداءات الجنسية في المجتمعات الغربية تتراوح نسبتهم بين (١٠ ـ٩٠٪)(١٢٧)، فعلى سبيل المثال تشير الإحصاءات إلى أن (١٪) من الفتيات في الولايات المتحدة الأمريكية قد تعرضن إلى التعسف الجنسي من قبل والدها أو زوج والدتها(١٢٨)، وإن (١٩٪) من طالبات الجامعة مقابل (٩٪) من الطلاب، أشاروا إلى أنهم قد تعرضوا إلى الإعتداءات الجنسية أثناء فترة الطفولة.(١٢٩)

كما تطرقت دراسات عديدة أخرى الى طبيعة الإعتداءات الجنسية ومن ضمنها دراسة (بريادوس) التي تشير إلى أن (٣٣٪) من النساء، في أفراد عينة الدراسة التي أجراها، تعرضن أثناء فترة الطفولة إلى الإعتداءات الجنسية مقابل (٢٪) من الرجال.(١٣٠)

وفي (سراييفو)، ذكر (عبدالباقي خليفة) أن هناك دراسة أعدت مؤخراً في (كرواتيا)، أثبتت أن (واحدة) من كل (أربع) فتيات تعرضن للأغتصاب على يد أقربائها، وأن كل (واحد) من (ستة) شباب يتعرضون للإغتصاب، وإن (٩٠٪) من الإناث والذكور يمارسون الجنس (دون سن الثامنة عشر) وثلثهم مع الأقارب.(١٣١)

وتقول (ناهد باشطح) أننا لا نستطيع أن نحدد بدقة عدد الأطفال الذين تعرضوا في العالم العربي إلى تحرش جنسي داخل أسرهم لتكتم الأطراف المعنية، ونورد هنا بعض الأمثلة لدول عربية أعلنت عن الإحصاءات:

ففي (الأردن): تبين عيادة (الطب الشرعي) في وحدة (حماية الأسرة) أن عدد الحالات التي تمت معاينتها خلال عام ١٩٩٨، قد بلغ (٤٣٧) حالة، شملت (١٧٤) حالة إساءة جنسية على الأطفال وكانت (٤٨) حالة المعتدي فيها داخل العائلة.[١٣٢]

فيما تشير دراسة أجرتها منظمة (اليونسيف) عام ١٩٩٨ إلى أن الأطفال يشكلون نسبة (٨٠٪) من ضحايا العنف الأسري والإعتداء الجنسي في (الأردن)[١٣٣].

أما في لبنان فقد أظهرت دراسة أجرتها جريدة (لوريان لوجور) أن المغتصب في جميع الحالات هو (رجل)، ويبلغ من العمر (٧ ـ ١٣) عام، وإن الضحية شملت (١٨) فتاة و (١٠٠) صبيان تتراوح أعمارهم بين سنة ونصف ـ ١٧سنة.

كما أشار المؤتمر اللبناني الرابع لحماية الأحداث إلى إرتفاع عدد الإعتداءات الجنسية على القاصرين، خاصة الذكور منهم، علي يد أقرباء لهم أو معتدين قاصرين.[١٣٤]

أما في( مصر)، فتشير دراسة عن حوداث الأطفال أعدتها الدكتورة (فاتن عبدالرحمن الطنباري). إلى أن حوادث الإعتداء الجنسي على الأطفال تمثل (١٨٪) من إجمالي الحوادث المختلفة التي يمكن أن يتعرض لها الأطفال. وفيما يتعلق بصلة مرتكب الأعتداء بالطفل للضحية فقد أتضح أن (٣٥٪) من المعتدين هم ممن لهم صلة قرابة بالطفل.[١٣٥]

إذن تعتبر (الإساءة) أو العنف الجنسي عاملاً مهدداً للإستقرار النفسي والصحي للطفل، وإن الأطفال الذين يتعرضون للإعتداءات الجنسية تظهر عليهم مجموعة من الأعراض الجسدية تتباين من حيث شدة النتائج ونوعها من حالة إلى أخرى، وعموماً يمكن أجمال أهم النتائج السلبية الناجمة عن ذلك فيمايلي:-

١- الصعوبة في المشي أو الجلوس.

٢- الأمراض وأوجاع من الأعضاء التناسلية، وتشوهها.

٣ ـ صدور إفرازات أو حدوث نزيف أو تلوثات متكررة في مجرى البول.

٤- حدوث أوجاع في الرأس أو في عملية التبول.[١٣٦]

أما من الناحية النفسية فإن الأطفال يصابون بالصدمة ولايستطيعون بناء علاقات الثقة والمودة الضرورية لتطورهم الصحي.[١٣٧]

وتذكر الدكتورة (ناديا عوض) عوامل أخرى تعتقد أنها تؤثر أثناء مرحلة نمو الطفل ؛ منها إنجذاب الطفل شيئاً فشيئاً نحو الشذوذ الجنسي. ففي بحث آخر للعالم الأمريكي (جريجوري ديكسون) أُجري عام ١٩٩٦، ظهر أن نسبة (٤٩٪) من الشواذ جنسياً الذين تناولهم البحث قد حدث لهم نوع من أنواع الإعتداء الجنسي أثناء مرحلة الطفولة.(١٣٨)

وهناك مجموعة خصائص أو أعراض أخرى تظهر لدى الأطفال الذين يتعرضون لإساءة المعاملة بأشكالها المختلفة، الجسدية والنفسية والجنسية، والتي أشارت إليها الباحثتان (كالام وفرانشي)، وتنحصر هذه الخصائص فيما يلي:

١ـ ضعف القابلية للإستماع بالحياة.

٢ـ التبول اللاإرادي.(١٣٩)

٣ـ ثورات الغضب و التقلب في المزاج.

٤ـ عدم الإستقرار النفسي.

٥ـ زيادة الحركة أو النشاط الزائد.

٦ـ إنخفاض تقديرات الذات.

٧ـ ظهور مشكلات تتعلق بالتعلم المدرسي والأكاديمي، أو الهروب من المدرسة، وتدني المستوى الأكاديمي، وعدم المشاركة في النشاطات المدرسية والرياضية.

٨ـ الإنسحاب أو الإنطواء أو الإنعزال.

٩ـ العناد والتمرد.

١٠ـ زيادة الترقب.

١١ـ السلوك الناضج (الخادع )، أي الذي لايدل عن نضج حقيقي.(١٤٠)

وكذلك عرضت الدكتورة (سامية محمد) مجموعة أعراض وتأثيرات أخرى منها:

١٢ـ الإسراف في تناول الطعام.

١٣ـ ظهور بعض الأمراض الجدلية.

١٤ـ الشكاوي البدنية أو التلعثم في الكلام...الخ.

أما (ناهد باشطح) فأنها تجمل نتائج بحثها ((التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة)) في النتائج والآثار التالية:

١ـ الإنشغال بأحلام اليقظة وعدم النوم وكثرة الكوابيس والأحلام المزعجة.

٢ـ تورط الطفل في مسالك إنحرافية ضد أبناء صفه.

٣ـ عدم الثقة بالنفس وبالآخرين.

٤ـ تعذيب النفس.

٥ـ الرعب والقلق الدائم.

٦ـ قيام الفتاة، في سن المراهقة، بتصرفات إغرائية، إستفزاز الأخرين.[١٤١]

٧ـ الكذب.[١٤٢]

٨ـ زيادة في الحوادث

وفي دراسة أجريت في عدد من مستشفيات (فرنسية) على عينة شملت (٣٠٠) من الشباب والفتيات ممن تراوحت أعمارهم بين (١٨) إلى (٣٥) سنة تعرضوا لحوادث سير متكررة تبين بأن هناك علاقة وثيقة بين الإصابة بهذه الحوادث وبين مدة التعرض للضرب والقسوة والتعنيف في طفولتهم [١٤٣]

## ٤ـ الإهمال:

إن الإهمال يُعد نوعاً آخر من أنواع العنف الممارس ضد الأطفال داخل الأسرة، وهو من أكثرها شيوعاً، دون تحديد آثارهُ السلبية على الطفل وهو يشمل عدم إشباع،أو تلبية حاجاته الأساسية كالملبس والرعاية، والمسكن، والإشراف، ومتابعة أحتياجاته العاطفية مثل الحب والتعاطف والأمان.[١٤٤]

أذاً يشمل هذا النوع من العنف نبذ الطفل وتركه لفترة معينة دون رعايته وإهمال الإشراف عليه، مما يولد لديه أنواعاً مختلفة من الأمراض النفسية يصعب على الطبيب المعالج تشخيصها في حالة عرض الطفل عليه.[١٤٥]

إن الإهمال يبدأ أحياناً مع بدء حمل الأم بالجنين وعدم الرعاية الصحية لهُ، وقد يتمثل في قبول الأم بأن تلد جنينها في البيت تحت إشراف نساء غير متخصصات، إضافة إلى إهمال الطفل من الناحية الصحية وعدم إخضاعه للفحوصات الطبية الضرورية ( كاللقاحات الدورية الواجبة، وهذا الإهمال قد يعرض الطفل إلى الكثير من الأمراض مستقبلاً.[١٤٦]

لقد أشارت مجلة (العربي) في مقال تحت عنوان ((الإرهاب يبدأ من المنزل)) إلى أن نسبة (٩٢٪) من الأسر الأمريكية، في مدينة(نيويورك)، تسيء معاملة أطفالها، وإن إنقطاع الحوار بين الأبوين والطفل هو القاسم المشترك لهذه الأسر، والإساءة تتمثل بمحاولة فرض ((مجتمع الطاعة)) على الأطفال وبمختلف الوسائل الترهيبية.[١٤٧]

وفي دراسة للعالمين الأمريكيين ((هيلي)) و ((برونر)) أجريت على (ألف) حدث جانح تبين أن (٤٦٪) منهم نشأوا في عوائل تتلاشى فيها الرقابة الأبوية، مما يدل على الإهمال وعدم المبالاة، الذين يمكن عدهما من الأساليب التربوية الخاطئة.[١٤٨]

وتبعاً لذلك يمكن القول، إن غياب الرعاية الأبوية يؤدي إلى تكوين شخصية ضعيفة لدى الطفل، تسفر عن تقويم ذاتي منخفض عند الطفل، وشعوره الناقص بعزة نفسه وكرامته.[١٤٩]

## المبحث الثالث: العنف ضد الرجال

ثمة تساؤلات لا تفتأ يراود أذهان قطاع واسع من الناس مفادها:

ـ هل إن الرجال ـ الأزواج يتعرضون للأفعال العنيفة على أيدي زوجاتهم؟

أم إن التعرض للعنف قاصر على النساء والأطفال فقط؟

ـ وإذا كان الجواب على هذا السؤال بالإيجاب ـ بمعنى أن الرجال ـ الأزواج يتعرضون بدورهم للعنف أيضاً؟ فما هو السبب؟

ـ وهل يعود السبب الى الرجال أنفسهم؟ أم هناك سببٌ آخر؟

- ولماذا يلاحظ أن الزوجة لا تكتفي أحياناً في سلوكها العنيف تجاه زوجها بالضرب، وإنما تعمد الى قتله؟. ترى ماهو الدافع القوي الذي يحملها على أتيان مثل هذه الأفعال العنيفة؟

- هل يمكن إرجاع ذلك إلى الظروف الإجتماعية والإقتصادية التي تعيشها المرأة، أم إلى كبتها ومغالاة الرجل - الزوج في التسلط عليها؟

ومن أجل الوصول إلى الإجابات الصحيحة لهذه التساؤلات، يمكن القول أن هناك نساء يمارسن العنف ضد الرجال؟

إذ يستفاد مما تقوله (موراي شتراوس) - الباحثة الإجتماعية المتخصصة في مجال عنف الأسرة - ان (المجتمع الأمريكي) - مثلاً - يشهد سنوياً حالات ضرب الزوجات للأزواج تقدر بـ (٢٨٢) ألف حالة في السنة الواحدة.[١٥٠] كما أن حالات قتل الزوجات لأزواجهن خلال سنة واحدة وصلت إلى (١٥٦) حالة قتل.[١٥١]

وفي (المجتمع الكندي) أظهرت النتائج الإحصائية لأقسام الشرطة في سنة ١٩٩٧ ان نسبة (١٢٪) من ضحايا العنف الأسري كانوا من الرجال، بالإضافة إلى (٤٪) من حالات العنف الأسري.[١٥٢]

وفي السياق نفسهُ أشارت دراسة أُجريت في (المجتمع التركي) إلى أن نسبة (٢٥٪) من النساء اللواتي تعرضن للضرب قمن بالرد على ذلك بمثلهُ[١٥٣] - أو بأشكال أخرى مثل إهمال بعض مطالب الزوج، بحجة النسيان أو إنجازها بفتور أو بشكل ناقص.[١٥٤]

إذن يمكن القول، أن المرأة، أيضاً لديها إستعداد لممارسة العنف تحت تأثير بعض الظروف وخاصة في حالة الدفاع عن النفس.

ولكن نظراً لأن الزوجات أقل قوة عضلية من الأزواج فإن إصابات الأزواج غالباً ما تكون أخف. وأحياناً يزداد عنف المرأة ضد الرجل، لغرض الإنتقام، حيث ترى الدكتورة (اجلال إسماعيل حلمي) في كتابها (العنف الأسري في مصر)، إن الزوجة قد تندفع أو تتورط في علاقة غير مشروعة مع أحد الرجال المحيطين بها، سواء من داخل الأسرة - ( مثل شقيق الزوج أو إبن عمه)، أو من خارجها، وقد تشركهُ معها في التخلص من الزوج،

سواء بالقتل أو التسميم، أو الحرق. والجدير بالذكر أن النساء اللواتي قتلن أزواجهن بسبب الإيذاء البدني، كان لهن تأريخ طويل مع العنف ليس فقط ضد الزوج ولكن غالباً ضد الآباء في طفولتهن.[١٥٥]

وأشارت الدكتورة (ليلى عبدالوهاب)، في دراستها التي قامت بها في سجن (القناطر) بمصر،الى أن نسبة (٥٠٪) من النساء الموجودات في السجن صدرت الأحكام بحقهن بسبب إرتكابهن جرائم قتل أزواجهن.[١٥٦]

وتشير نتائج الدراسة ذاتها إلى أن نسبة (٩٠٪) من النساء، القاتلات لأزواجهن. قد أرغمن على الزواج في سن مبكرة، مقابل نسبة (٩٠٪) أجبرن على الزواج بشخص لايرغبن بالزواج منه[١٥٧]. هذا يدل على أن أحد أسباب العنف لدى المرأة يعود إلى الطريقة التي تزوجت بها، وما يمكن أن يترتب عليها من نتائج سلبية تسهم في دفعها إلى ممارسة العنف.

## هوامش الفصل الثالث

١. عبدالحميد محمد الهاشمي، المصدر السابق، ص٢٣٠.
٢. بشرى قبيسي، المرأة في التأريخ والمجتمع، دار أمواج، بيروت ـ لبنان،١٩٩٥، ص١١.
٣. عبدالحميد محمد الهاشمي، المصدر السابق، ص٢٢٩.
٤. القرآن الكريم، سورة (الروم): الآية: ٢٠.
٥. بثينة شعبان، المرأة العربية في القرن العشرين، دار المدى، دمشق ـ سوريا،٢٠٠٠، ص٢١٠.
٦. كتاب (تربية الطفل في الإسلام)، كتاب عرض أو متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٢٣، ص١١.

http://www. rafed. net/ books/ akhlaghtm/ tarbail/ tarbail. ٣٠. html.

٧. نفس المصدر، ص١٧.
٨. نفس المصدر، ص١٩.
٩. فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٣٠.
١٠. المحكمة عربية النساء، جلسة إستماع عربية حول العنف القانوني والمساواة في العائلة، وقائع الجلسة الدائمة لمناهضة العنف ضد النساء، والذي عقدت في (١٥-١٧) آذار في ( فندق الكارلتون )، دار بلال، بيروت، ١٩٩٨، ص٩٠.
١١. تواشجات العلاقة بين الأبوين والطفل، متاح على الموقع الإلكتروني التالي ف ي ٧ /١/ ٢٠٠٣:

http://www. annabaa. org / nba. news / ٠٨/ ٧٥. htm.

١٢. بخشان زنكنه، العنف وأوضاع المرأة في كردستان العراق، نحو عام ٢٠٠٠، المرأة العراقية ... الواقع والتحديات، من إصدارات رابطة المرأة العراقية، مواد السمنار الذي عقد في كولون ـ ألمانيا، يومي ١٨ ـ ١٩ كانون الأول ١٩٩٩، ص٣٠ـ٣١.
ـ وينظر: عدنان الدوري، أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة، مطبعة حكومة الكويت، ١٩٧٧، ص١٤.

13. الأعلان العالمي لحقوق الإنسان، الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، وثيقة رقم (2)،، إعتمد ونشر على الملأ بقرار الجمعية العامة 217 ف (د30). المؤرخ في (كانون الأول 1948)، (ديباجة)، المجلة العراقية لحقوق الإنسان، فرع سوريا، العدد (5)، كانون الثاني2002، ص30.

وينظر: رياض العطار، إنتهاكات حقوق الإنسان في العراق، جمعية العراقية لحقوق الإنسان، فرع سوريا 2001، ص35.

14. الأعلان العالمي لحقوق الإنسان، المصدر السابق، ص194.

15. بثينة شعبان، المصدر السابق، ص205،204.

- وينظر: عزيزة السيبيني، العنف في المجتمعات الأسلامية، نشرة( جسور) نشرة غير دورية تصدر عن المشروع الأقليمي للوصل والمعلومات حول القضايا حول المرأة والمجتمع والتنمية في المشرق والمغرب، العدد(3)، تشرين الثاني، 2000، ص 8.

16. سورة النحل، الآية (57 ـ 59).

17. سورة الإسراء، الآية: 31.

18. سورة التكوير، الآية (7، 8 ).

19. بدر الدين العيني، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، الجزء الثاني عشر، القاهرة، 1348 هـ، ص 247

* ( الأجهاض القسري): يعني بمصطلح الطبي قطع الحمل، وعدم أستمراره، ويكون قبل الشهر السابع أي قبل (28) أسبوعاً من الولادة، ويطلق هذا المصطلح غالباً على فقدان الحمل خلال الأشهر الثلاثة الأولى، والأجهاض قد يكون تلقائياً أو مدبراً، وعرفهُ البعض، بأنهُ إستعمال وسيلة صناعية تؤدي الى طرد الجنين قبل موعد الولادة ! إذا تم بقصد إحداث هذه النتيجة. إذن الاجهاض تعني إنهاء حالة الحمل والقضاء على الجنين قصداً داخل رحم المرأة قبل ولادته حياً. ينظر: محمد صبحي نجم، الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط2، دار الثقا فة، عمان ـ الأردن، 1999، ص144.

20. فيوليت داغر، العنف في المجتمعات العربية، هيثم مناع، المصدر السابق، ص76.

٢١. رائدة الزعبي، القضاء على التمييز ضد الفتيات والنساء في العالم العربي، ملف عن أوضاع الفتيات في المنطقة، اليونسيف، عمان ـ الأردن، تموز١٩٩٥، ص٧.

٢٢. هادي محمود، المصدر السابق، ص١٠.

★في يوليو (تموز) ١٩٩٦ منع وزارة الصحة في مصر، جميع الأطباء الرسميين من ممارسة عمليات (الختان) ومن لا يلتزم من الأطباء بهذا المنع يواجه عقوبة حتى (٣) سنوات كما أن المستشفيات التي تقوم بهذهِ العمليات تواجه عقوبة الاغلاق.

٢٣. عن المرأة المصرية، المركز المصري لحقوق المرأة، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٣/٢/٢٣:

org /info/egwoman.htmhttp://www.ecwrarabic.

٢٤. هادي محمود، المصدر السابق، ص١١.

٢٥. رائدة الزغبي، المصدر السابق، ص٨.

ـ وينظر : فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٤٣.

ـ وينظر أيضاً: عن المرأة المصرية، المركز المصري لحقوق المرآة، المصدر الألكتروني السابق.

٢٦. كاميليا عبدالفتاح، الأضرار النفسية لختان البنات، ٣، ختان الإناث، الخلفيات والآثار، مجلة قضايا عربية، العدد التاسع، السنة السابعة، أيلول ١٩٨٠، ص٢٢٩.

٢٧. هادي محمود، المصدر السابق، ص١١.

٢٨. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١١٧.

٢٩. اليونسيف، وضع الأطفال في العالم ٢٠٠١، مطبعة الوطنية، عمان ـ الأردن، ص٣٥.

٣٠. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة، أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.

٣١. إن الإعتداء على الزوجة وإساءة المعاملة الزوجية يعتبر جريمة في ظل القوانين الكندية يقع القائم بها تحت طائلة قانون الجنايات مثل الإعتداء على أي شخص آخر.

ينظر: ماريا الحافظ، مع النساء المهاجرات في كندا " من إعداد عبدالحسين شعبان، ثقافة حقوق الإنسان، رابطة كاوا للثقافة الكردية، بيروت ـ لبنان ٢٠٠١، ص٢٢٣.

٣٢. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١٢٠.

٣٣. حسان عباس، العنف العائلي ضد المرأة، لجان الدفاع عن الحقوق الإنسان في سوريا، مجلة أماراجي، العدد(١)، آيار ـ حزيران٢٠٠١، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٠/١٥:

http:// www. Ijon. de/amarji١/amarji١/ index.htm

٣٤. محمد عزت ، العنف ضد المرأة.. في بلاد الحريات، مقال منشور في جريدة( لها أون لاين) أحوال الناس، متاح على الموقع الالكترونى التالي في ١٥/١٠/ ٢٠٠٢:

http://٦٤. ٧٠. ١٩١. ٦٨. / people/ a٤_ ٠٤- ٠٧_ ٢٠٠٢. doc. dvt_htm.

٣٥. حيدر الجراح، التكاليف الباهضة للعنف، مجلة النبأ، العددان ٦٧_ ٦٨، آب ٢٠٠٢، متاح على الموقع الالكترونى التالي في ٧/ ١/ ٢٠٠٢:

http://www. annabaa. org/nba.٦٧ – ٦٨/ takalif. htm

٣٦. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.

وينظر: فريدة النقاش، العنف ضد المرأة في المسيرة بين الفردي والجماعي، نشرة (جسور)، المصدر السابق، ص١٨.

★شهادات من حياة سيدات يعلن أسرهن في المناطق الحضرية الفقيرة، دراسة على (٤٤٤) سيدة على مدى (١٨) شهراً وشملت (٨) مناطق حضرية فقيرة في القاهرة والأسكندرية،

ينظر: إيمان بيبرس،، مائة عام على تحرير المرأة، المصدر السابق، ص١٥ ـ ١٧.

٣٧. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٢.

٣٨. ناديا الغزي، أثر الطلاق على الأسرة والمجتمع، مجلة المرأة العربية، العدد (٤١٩)، شهرية تصدرها الإتحاد العام النسائي في الجمهورية السورية، آذار و نيسان ٢٠٠١،، ص٢٠.

٣٩. بثينة شعبان، المصدر السابق، ص٢١٦.

٤٠. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

٤١. نفس المصدر.
٤٢. فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٤٨.
٤٣. تافگه عباس توفيق البستاني، حماية المرأة في القانون الجنائي العراقي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى قسم القانون، بكلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٢، ص٥٧.
٤٤. نفس المصدر، ص٥٨.
٤٥. عبد الناصر حريز، المصدر السابق، ص٤٦ ـ ٤٧.
٤٦. فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٣١.
٤٧. حيدر الجراح، التكاليف الباهضة للعنف، المصدر الألكتروني السابق.
٤٨. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة ...أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.
٤٩. عزيزة السبيني، المصدر السابق، ص٨.
٥٠. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة ...أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.
٥١. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٩١.
٥٢. روناك فەرەج رەحيم و هانا شوان، ئامارى توندوتيژييەكانى دژ بە ژنان و خوێندنەوەيەك،چاپخانەى شڤان، سەنتەرى راگەياندن و روناكبيرى و راگەياندنى ژنان، سلێمانى، ٢٠٠٣، ص٣٩ – ٤٠.
٥٣. فؤاد أفرام البستاني، منجد الطلاب، ط٢٣، دار المشرق، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٦، ص٥٢٠.
٥٤. ناهد باشطح، العنف أشكالهُ وأساليبهُ، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ١٥ / ١٠ / ٢٠٠٢:

http:// www. nahed. net / index. htm.

٥٥. علي كمال، الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، المصدر السابق، ص٢٤٢.
٥٦. حسان عباس، العنف العائلي ضد المرأة، المصدر الألكتروني السابق.
٥٧. عبير الهريدي: الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات المصرية، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣٠:

http://www.manjordan.org/conferences /rwolpowvov.٨. htm.

٥٨. علي كمال، الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، المصدر السابق، ص٢٤٢.

٥٩. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٨١.

٦٠. تغريد حكمت، المصدر الألكتروني السابق.

٦١. فريدة نقاش، المصدر السابق، ص١٨.

٦٢. هادي محمود، المصدر السابق، ص٢.

٦٣. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة ...أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.

٦٤. هادي محمود، المصدر السابق، ص٣.

٦٥. حسان عباس، المصدر الألكتروني السابق.

٦٦. سعبة ونص (٧.٥) مليون خناقة ( مشاجرة ) زوجية في مصر كل يوم، مقال نشر في جريدة الوطن، في ٢٠٠٢/١٠/٢٧: ومتاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣١:
http://www.al-watan-com/data/٢٠٠٢-١٠-٢٧/index.asp? content= Var ١١.

٦٧. ناهد باشطح، العنف أشكاله وأساليبه، المصدر الألكتروني السابق.

٦٨. ناهد باشطح، قصص مأساوية في منازل عربية، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٢٠٠٢ /١٠/١٥ :
http:// www. nahed. net / index. htm.

٦٩. عبدالسلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٧٠. هادي محمود، المصدر السابق، ص٤.

٧١. ناهد باشطح، قصص مأساوية في منازل عربية، المصدر الألكتروني السابق.

٧٢. فاطمة الزهراء أزرويل، البغاء أو الجسد المستباح، أفريقيا الشرق ـ المغرب، ٢٠٠١، ص٣٦.

٧٣. دنيا أبو شعبان، تأثيرات العنف العائلي على صحة المرأة، العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني وطرح للتوجهات المستقبلية للتعامل مع هذه الظاهرة؟! المؤتمر

الأول حول التوجهات المستقبلية للتعامل مع هذه الظاهرة، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٢٠٠٢/٩/٢٤:

http://www. web trends Live. Com .

٧٤. العنف ضد النساء، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/٨/٥:
http:// ٦٤-٧٠. ١٩١-٦٨/ Laha opinio /a١-١٥-٤-٢٠٠٢.doc – cvt.htm.

٧٥. هادي محمود، المصدر الألكتروني السابق، ص٤، وفريدة نقاش، المصدر السابق، ص١٧.

٧٦. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

٧٧. محكمة عربية للنساء، جلسة إستماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص١٥.

٧٨. دراسة وطنية جديدة عن (العنف ضد المرأة العاملة)، قام بتحقيقها، إيمان أبو قاعود، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٢٠/ مايو/٢٠٠٢:
http://www al- hadath – arabic – com/section/٠٨٠٦٧-١٠١٤٤.٠٠.htm.

٧٩. القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ٧.

٨٠. نفس المصدر، سورة النساء، الآية: ٣١.

٨١. رائدة الزعبي، المصدر السابق، ص١٣.

٨٢. فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٣٥.

٨٣. إيمان بيبرس، المصدر السابق، ص١٥ ـ ١٧.

٨٤. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

٨٥. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٢.

٨٦. رندة سنيورة وريم عبدالهادي، العنف ضد المرأة، ظاهرة عامة أم خاصة؟ متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/٨/١١:

http://www. aman jordan. org.

٨٧. نفس المصدر.

٨٨. المرأة والعنف في ظل غياب الوعي، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧.

http://www. annabaa. org/nba- new/٤٣/٣٤ – htm

٨٩. كيف تحمي المرأة نفسها من العنف الجسدي، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣١:

http://www. saaid. net/famale/ m٨١. htm.

٩٠. رائدة الزعبي، المصدر السابق، ص١٩.

٩١. وليد سرحان، الخوف عند المرأة من استعمال حقوقها القانونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣٠:

http://www.amanjordonorg/conferences/rwolpowvov/١٤.htm

٩٢. منيرة بنت عبد الرحمن بن عبدالله ال سعود، المصدر الألكتروني السابق.

٩٣. نوري ياسين هرزاني وعبد علي سلمان عبدالله، أثر التعامل الأبوي على التخلف العقلي للأبناء، دراسة ميدانية لطلاب معهدي التأهيل المهني والرجاء للمعوقين في التأميم، مجلة الأبحاث، العدد(١)، السنة الأولى، مطبعة التعليم العالي، أربيل، ١٩٨٩، ص٢٥٣.

٩٤. منيرة بنت عبد الرحمن بن عبدالله ال سعود، المصدر الألكتروني السابق.

٩٥. ظاهرة إساءة معاملة الأطفال.. وقائع ونتائج، مجلة المرأة العربية، العدد (٣٨٨)، سوريا، شباط، ١٩٩٨، ص٣٦.

٩٦. تفاقم مشكلة إضطهاد الأطفال، شبكة النبأ المعلوماتية، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧:

http://www. annabaa. org/ nba. new/ ٠٨/ ٦٠.htm.

٩٧. اليسا دلتافو، العنف العائلي، ترجمة: نوال لايقة، دار المدى للثقافة، بيروت - لبنان، ١٩٩٩، ص٥٤.

٩٨. سامية محمد، وقاية الأطفال من سوء المعاملة، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٣/٢/٢٣:

http://www. rezgar. com /debat/ show.art.asp? code = arabic ٨ aid = ١٦٢٠.

٩٩. منظمة العفو الدولية، المصدر السابق، ص٢.

١٠٠. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (٣)، المصدر السابق، ص٣٠.

- وينظر: جليل وديع شكور، الطفولة المنحرفة، دار العربية للعلوم، بيروت - لبنان، ١٩٩٨، ص١٠٩.

١٠١. نفس المصدر، ص١٠٩ - ١١٠.

١٠٢. حقوق الطفل، المصدر السابق، ص٦٧ " وينظر: منظمة العفو الدولية، المصدر السابق، ص ٧.

وينظر أيضاً: ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ بحث منشور في مجلة ((لها)) الصادرة عن دار الحياة، العدد (٦٣)، في ٥/١٢/٢٠٠١، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٨ / ١ / ٢٠٠٣:

http://www. misshawi.com /molesting. htm.

١٠٣. جوردن مارشال، موسوعة علم الأجتماع،المجلد الأول، المصدرالسابق، ص ١٤٦، ظاهرة إساءة معاملة الأطفال.. وقائع ونتائج، المصدرالسابق، ص٣٦ ، سامية محمد، المصدرالسابق، الإنترنت، تفاقم مشكلة أضطهاد الأطفال، المصدر الألكتروني السابق.

١٠٤. عبد القادر القصير، المصدر السابق، ص ١٩٥.

١٠٥. ماري وين، الأطفال والأدمان التلفزيوني، ترجمة: عبد الفتاح الصُبحي، عالم المعرفة، ( ٢٤٧ ) مطابع الكويت، تموز، ١٩٩٩، ص ١٧١.

١٠٦. وهيبة شوكت محمد، العوامل النفسية في جنوح الأحداث، مطبعة الحوادث، بغداد، ١٩٩٠، ص ٦٣.

★وكمثال على قساوة قلوب بعض أباء الأسر البريطانية، خبر تناقلتهُ وكالات الأنباء الدولية لـ (رويترز) (يو - بى - أى ) والصحف البريطانية، إذ هزت قضية موت طفلة تبلغ من العمر سنتين الرأي العام البريطاني، بعد تقديم لائحة أتهام ضد والديها للتحقيق معهما، حول ما قاما به ضد طفلتهما من تجويع وحرق بالسجائر، مما أسفر عن أصابتها بـ (٦٤) جرحاً في جسدها الصغير، و(١٠) حروق في مناطق مختلفة من جسمها، مما أودي بحياتها.

ينظر: مؤتمر غربي لمنع جرائم الجنس ضد القاصرين، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٧ / ١ / ٢٠٠٣:

http://www. annabaa. org/ nba. new/ ٠٦/.htm.

١٠٧. نفس المصدر.

١٠٨. ظاهرة إساءة معاملة الأطفال.. وقائع ونتائج، المصدر السابق، ص ٣٦.

١٠٩. أسرار جريدة الحدث، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ١٨ أبريل ٢٠٠٢
http:// al- hadath –arabic. com /٠٩، ٨٠٦٧، ٨١ – ٦٣، ٠٠: htm.

١١٠. ظاهرة إساءة معاملة الأطفال.. وقائع ونتائج، المصدر السابق، ص٣٦.

١١١. تفاهم مشكلة إضطهاد الأطفال، المصدر الألكتروني السابق.

١١٢. مساوىء العنف ضد الأطفال وطرق مبتكرة لترغيمهم بالطعام، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٠٠٣/١/٧.
http://www. annbaa. org/nba - news/١٢/٩٠.htm.

١١٣. عكاشة عبد المنان الطيبي، التربية النفسية للطفل، دار الجبل، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩، ص١٣٩.

١١٤. علاء الدين القبانجي، العنف ـ السايكولوجية والعلاج، المصدر الألكتروني السابق.

١١٥. تفاقم مشكلة إضطهاد الأطفال، المصدر الألكتروني السابق.

١١٦. وهيبة شوكت محمد، المصدر السابق، ص ٧٣.

١١٧. مها حسين السالم، أساليبنا الخاطئة في تنشيئة الأطفال، مجلة صوت الجامعة، العدد العاشر، دار الكتب الجامعية، كانون الأول، ١٩٧٧، ص٢٩.

١١٨. عكاشة عبدالمنان الطيبي، المصدر السابق، ص٤١.

١١٩. سورة الحجرات، الآية: ١٠.

١٢٠. سميع أبو مغلي وزملائه، تربية الطفل في الإسلام، دار اليازوري، عمان ـ الأردن ٢٠٠١، ص١١٨.

١٢١. تفاقم مشكلة إضطهاد الأطفال، المصدر الألكتروني السابق.

١٢٢. عاهد حسني، النفس، مطبعة الإصدقاء، بغداد ـ العراق، ٢٠٠١، ص١٢٠.

١٢٣. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٢٤. نفس المصدر.

١٢٥. جوردن مارشال، موسوعة علم الإجتماع، المجلد الأول، المصدر السابق، ص١٤٧.

١٢٦. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٢٧. جوردن مارشال، موسوعة علم الإجتماع، المجلد الأول، المصدر السابق، ص١٤٧.

١٢٨. سامية محمد، المصدر الألكتروني السابق.

١٢٩. عاهد حسني، المصدر السابق، ص١٢٠.

١٣٠. عبدالسلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

١٣١. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٣٢. نفس المصدر.

١٣٣. أسرار الحدث، المصدر الألكتروني السابق.

١٣٤. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٣٥. نفس المصدر.

١٣٦. نفس المصدر.

١٣٧. اليونسيف، وضع الأطفال في العالم ٢٠٠١، المصدر السابق، ص٣٥.

١٣٨. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٣٩. جليل وديع شكور، الطفولة المنحرفة، المصدر السابق، ص٧٩.

١٤٠. نفس المصدر، ص٧٩.

١٤١. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٤٢. عبدالمجيد سيد أحمد منصور، سلوك الآباء في العقوبة مع الأبناء، مجلة الأمن والحياة، العدد الثاني، السنة الأولى، الرياض، ١٩٨٢، ص٣٨.

١٤٣. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٦٨.

١٤٤. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص٥.

١٤٥. محمد قاسم عبدالله و وليد أحمد المصري، الطفل في ظل الأسرة الكحولية (رؤية نفسية ـ علاجية)، مجلة الثقافة النفسية المتخصصة، العدد السابع والثلاثون، المجلد العاشر، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩، ص٦٨.

١٤٦. محمد أحمد النابلسي، الطب النفسي ودورهُ في التربية، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٨، ص١٣٩.

١٤٧. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١١١ ـ ١١٢.

١٤٨. أكرم نشأة إبراهيم، علم الإجتماع الجنائي، ط٢، بدون مكان الطبع، بغداد ـ العراق ١٩٩٨، ص٤٠ ـ ٤١.

١٤٩. محمد قاسم عبدالله و وليد أحمد المصري، المصدر السابق، ص٦٨.

١٥٠. مختار خليل المسلاتي، أمريكا السقوط والحل، دار إبن كثير، دمشق، بلا سنة الطبع،ص٢٩.

١٥١. حيد الجراح، التكاليف الباهضة للعنف، المصدر الألكتروني السابق.

١٥٢. - Kail LeeA.، (ed )، op. cit ، net.

١٥٣. المرأة والعنف في ظل غياب الوعي، الحلقة الأضعف، المصدر الألكتروني السابق.

١٥٤. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١٢١.

١٥٥. سبعة ونصف مليون خناقة (مشاجرة) زوجية في مصر كل يوم، المصدر الألكتروني السابق.

١٥٦. ليلى عبدالوهاب، المصدر السابق، ص١١٢.

١٥٧. نفس المصدر، ص١٧٩.

نـــــــــــف المصـــــــــــــــــدر، ص ١٧٩

# الفصل الرابع

## الأسباب المفسرة لظاهرة العنف الأسري

**تمهيد:**

إن ظاهرة العنف الأسرى ظاهرة إجتماعية نفسية مرضية[١]. مركبة ومتعددة الصور والإشكال، وأسبابها كثيرة، ومتداخلة. لذلك فإنها قد إسترعت أهتمام الإنسان منذ القدم في محاولة للحد منها، وقد عُني بها الفلاسفة والحكماء ورجال الدين و السياسة و القانون والأدباء وعلماء الإجتماع وعلماء النفس والمختصون في العلوم البايولوجية والفيزيولوجية العصبية. وبالرغم من الجهود العظيمة والحثيثة، فإن هذه الجهود لم تسفر حتى الآن عن نتائج إيجابية وظلت الآراء حول أسباب هذه الظاهرة متباينة[٢] وضلت التساؤلات تدور حول:

- هل أن العنف ميل إنساني طبيعي، أم أنهُ ناجم عن تأثير البيئة المحيطة بالفرد؟[٣]

أم هو ظاهرة مكتسبة يتعلمها الإنسان من خلال التنشئة الاجتماعية؟

- هل هو متأصل في بنيتنا أو تكويننا النفسي؟
- هل ينشأ العنف عن عوامل نفسية أوعقلية كالمرض العقلي الذهاني أو المرض النفسي العصابي أو الحرمان أو الإحباط الشديدين؟
- هل يمكن رد سبب العنف إلى تنشئة إجتماعية أو تربوية خاطئة خلال مراحل الطفولة الأولى؟
- وهل يمكن أن يتعلم الإنسان العنف أو السلوك العنيف كأي سلوك آخر نتيجة تعرضه الطويل والمتكرر لصحبة أشخاص يمارسونهُ بإنتظام؟
- هل يتعلم الإنسان العنف بتقليد الآخرين حيث يجعل منهم أمثلة يحتذي بهم نتيجة إعجابه الشديد بهم؟
- هل يرتبط العنف بثقافة فرعية أو بطبقة إجتماعية أو مجتمع محلي معين؟
- هل يرتبط العنف ببعض الظواهر الإجتماعية أو الإقتصادية المحددة كالفقر الشديد أو إدمان الكحول وغير ذلك من الظواهر.[٤]
- هل هو متجذر في ممارستنا الثقافية أو الدينية أو السياسية؟

هذه التساؤلات راودت أذهان الباحثين، سواء المختصين منهم بعلم الإجتماع، أو المختصين بعلم النفس، فعكفوا على محاولة الإجابة عليها سعياً وراء إستئصال هذه الظاهرة أو تجحيمها على الأقل والحد من تأثيراتها السلبية على أفراد المجتمع.

وسأحاول في معالجتي للموضوع الإستهداء بهذهِ الأسئلة أيضاً.

يمكن القول، أنهُ تقف خلف كل سلوك جملة دوافع وعوامل تفسر أسباباً كامنة تعلل إنتهاج هذا السلوك المعين، ويتفق الباحثون على عدم وجود سبب واحد يبرر حدوث العنف داخل الأسرة ضد المرأة والأطفال. وإنما هناك عدد من الأسباب التي تؤدي إلى الإظطرابات الأسرية، بعضها تعود إلى عومل بيولوجية وبعضها تعود إلى عوامل نفسية أو إجتماعية أو ثقافية، مع ملاحظة أن هذهِ العوامل تتفاعل مع بعضها البعض، بمعنى إن العنف سلوك معقد.(٥)

وهناك علاوة على ذلك، مجموعة عوامل أخرى تساهم في تكوين السلوك العنيف منها: العمل والتعليم ووسائل الإعلام والدين والكثافة السكانية، وما يصاحبها من صخب وضجيج.. لذلك من الصعب حصر كل تلك العوامل في نظرية واحدة، وحتى لو أمكن ذلك فإن هذهِ النظرية لا تتمكن وحدها من تفسير جميع أشكال العنف، والفاعلين، وكذلك المواقف التي تم فيها هذا العمل العنيف. لذا لجأ علماء الإجتماع مؤخراً إلى التخصص في دراسة أحد أنماط العنف الأسري المتمثل في تعنيف الزوجات، أو أحد الأبناء أو إساءة معاملة الأطفال، والعنف ضد كبار السن.(٦)

ومن أجل الوصول إلى جوهر الحلول وجذورها، يجب تحديد كل عامل من هذهِ العوامل على حدة وبشكل واضح.

يشتمل هذا الفصل على عدة محاور، يمكن تصنيفها كما يلي:

| | |
|---|---|
| أولاً: التفسير البايولوجي | خامسا: التفسير الثقافي |
| ثانياً: التفسير الطبي ـ النفسي | سادساً: التفسير السياسي |
| ثالثاً: التفسير الأيكولوجي (البيئي) | سابعاً: التفسير القانوني |
| رابعاً: التفسير الإقتصادي | ثامناً: التفسير الإجتماع |

وسأحاول الوقوف عند كل واحد من هذهِ المحاور ـ أو التفسيرات بغية تسليط الضوء عليها، ومعرفة مدى دقتها في التشخيص.

## أولاً: التفسير البايولوجي:

إن معظم الدارسين لعلم النفس والطب والتربية يتساءلون: " هل العنف والعدوان سلوك يحدث بدافع فطري لدى الإنسان؟ "

في الواقع، هناك من يرى أنهُ يمكن تفسيرالسلوك العنيف على أنـهُ تعبير عن إستعداد مقرر بايولوجياً في الطبيعية الإنسانية[٧]. وإن الله خلق في كل إنسان الطاقة لكي يكون ((عدوانياً)) ويعبر عن ذلك في علم النفس بدافع العدوان الطبيعي.[٨]

لقد أعتقد الكثير من الباحثين، منذ زمن بعيد، بأن السلوك الإنساني إنما يعكس الطبيعة الإنسانية، وبأن الدافع لهُ ينبع من قوة غريزية، تنطلق تلقائياً، وقد طور (داروين) هذا المفهوم للسلوك في العصر الحديث، كما اقتفى أثرهُ العديد من العلماء في القرن العشرين، وفي طليعتهم (فرويد وكونراد لورنز).[٩]

وكان (فرويد ـ Freud) يؤمن بأن الناس يولدون بغريزة تدفعهم إلى القتل والتخريب، أي الميل إلى العدوان ميل فطري أصيل لدى أفراد البشر، أما عالم السلوك (كونراد لورنز - Konrad Lorenz) فإنه يرى أن الحيوانات، ومنها الإنسان، تولد بغرائز عدوانية، تعينها على البقاء على قيد الحياة[١٠]، إذن فالعنف جزء أساسي في طبيعة الإنسان، مثل الخير والشر. وهما دافعان يتكونان من الداخل، ويدفع الإنسان تلقائياً وبدون الحاجة إلى إثارة خارجية بهدف التعدي[١١]. ومن الذين يرون أن الإنسان حيواني في طبيعته، الفيلسوف الإجتماعي (هوبز) والذي يؤكد على تأصل السلوك العنفي لدى الإنسان وإعتماده عليه لحل الصراع داخلهُ، أي للتنفيس عن النزعات الداخلية ـ أو ـ الباطنية.[١٢]

فعلى سبيل المثال يرى الدكتور (سبوك) إن الأطفال يولدون مزودين بطاقة عدوانية، ولكن يمكن للتجربة التي يتعرضون لها من تحويل تلك الطاقة وتبديلها[١٣]. أو أن كل طفل يولد وفي فطرته ميل طبيعي للعدوان، وطبعاً يمكن لكل من التربية والتجربة أن تغير درجة هذا الميل نحو العدوان أثناء مراحل العمر المختلفة.[١٤]

إذن يمكن القول، أن العنف سمة من سمات الشخصية بوجه عام، ولكنه يكون أوضح لدى بعض الفئات والأفراد مما لدى غيرهم[١٥]، وفي ضوء هذه الرؤية، فإن الإنسان يعد عدوانياً بطبيعته، يعيش تحت تأثير الظروف المدينية لابساً القناع الإجتماعي ليخدع الآخرين بمظهره ويغطي طبيعته الحيوانية.[١٦]

## ثانياً: التفسير الطبي ـ النفسي: Psychiatric Explanation.

لما كان الإنسان يتمتع بدوافع عديدة يسعى إلى محاولة تحقيقها أو إرضائها، فإن فشله في تحقيق ذلك من شأنه أن يحدث حالة من الإحباط في نفس من يحمل هذه الدوافع أو يسعى لإرضائها، وحالة الإحباط هذه لا تمثل نهاية في حد ذاتها، بل أنها تكون دافعاً له طاقتهُ ويسعى من خلالها للتعبير عن وجوده، وهذا الدافع يرتبط إرتباطاً وثيقاً بالنزوع نحو العنف والعدوان والذي يمكن أن يُثار بفعل حالة الإحباط.(١٧)

وإن الربط بين الإحباط من ناحية وممارسة العنف من ناحية أخرى ليس أفتراضاً جديداً، بل هي ظاهرة معروفة عبر التأريخ الإنساني كلهُ، وإسترعت إهتمام وإنتباه الحكماء والمربين في عصور مختلفة. ولقد كان (دولاردDollard) وزملائهُ أول من وضعوا هذه النظرية المسماة بنظرية (الإحباط والتعدي). وقاموا ببحوث تجريبية على هذه الظاهرة(١٨). ولقد خلصت مجموعة يول، ومن بينهم (Slars Mowrer ،Miller Doob) إلى النتيجه التالية: " إن السلوك العدواني هو الإستجابة النموذجية للإحباط " وحسب اعتقادهم، أن الإحباط يقود دائماً إلى العدوان، ولكن عوامل التدريب والتعليم تمنعهُ من الظهور(١٩). فعلى سبيل المثال، يعتمد الطفل في مراحل نموه إعتماداً كلياً على والديه، وإن أي عقبة تحول دون إشباع رغباته البيولوجية وحاجاته الغريزية تولد لديه الشعور بالإحباط، وتبعاً لذلك فإن سلوك العدوان سرعان ما يأخذ في الظهور، متمثلاً في تحطيم اللعب والأواني... والإعتداء على أخواته(٢٠). أي أن العدوان العنفي ينشأ عند الإنسان عندما يُعاق في تحقيق أهدافه، أو عندما تخيب آماله، أو عندما تنشأ عقبة تمنعهُ من الوصول إلى هدفه، أو حاجة لديه، أو رغبة أو توقع أو عمل شيء، وتحت هذا الضغط المحيطي ينزع الإنسان إلى العدوان العنفي.(٢١)

وكذلك هناك بعض أنماط الشخصية التي تتصف بالعداونية وممارسة العنف أكثر من غيرها، ويمارس أصحابها أشكالاً مختلفة من العنف ضد الزوجة والأطفال والأقارب. ومن أكثر أنماط الشخصية إتصافاً بالسلوك العدواني، الشخصية المعروفة بـ (السايكوبائية) أو المضادة للمجتمع أو العدوانية(٢٢)، وثمة إحتمال آخر لبروز السلوك العدواني يتمثل في

وجود حالات مرضية بين بعض أفراد الأسر وتكون سبباً في ممارسة العنف بشكل عام، والعنف الأسري بشكل خاص، كالإضطرابات العقلية (مثل الشيزوفرينيا والبارانويا) والأمراض العقلية المزاجية (مثل الكآبة والهياج)، والإصابة بالصرع، وكذلك وجود حالات من التخلف العقلي... وكل هذه الحالات يمكن أن تشكل خطراً على أفراد الأسرة لأن من يعاني منها لا يمتلك القدرة الكافية للسطيرة على دوافعه العدوانية، مما يؤدي، في كثير من الأحيان إلى ممارسة السلوك العنيف ضد أفراد أسرته، وفي كثير من الحالات يتحول العنف على الغير إلى العدوان أو العنف على النفس كما هو الحال بالنسبة للمصابين بمرض الإكتئاب*، مثلاً.[٢٣]

والواقع، هناك عوامل أخرى من شأنها أن تؤدي، أيضاً، إلى العنف الأسري، حيث يتميز بعض من يلجئون إلى العنف عموماً، والعنف الأسري على وجه الخصوص، بسرعة الغضب وعدم السيطرة على مشاعر الغيظ وسرعة الإنفعال[٢٤]، ومعروف أن الغضب هو أكثر الإنفعالات المؤدية إلى العنف، الذي يتوجه عادة إلى المصدر الذي أثار الغضب. وهناك إحتمالٌ أكبر، أن يؤدي الغضب إلى توليد العنف لدى أولئك الذين يتمتعون بتكوين عاطفي حساس سريع الإثارة، أو لدى أولئك الذين يعانون من اضطراب هرموني من شأنه أن يهيئ للإثارة ويسارع في زيادتها، كما هو الحال لدى بعض الإناث في فترة ما قبل الحيض أو بعد الولادة، والتي تصاحبها حالة التوتر وبعض مظاهر العنف.[٢٥]

وبالمثل، يمكن أن يعد (التوتر) ** من أكثر أسباب ضرب الرجل للمرأة رواجاً: لأن الرجل عندما يذهب إلى عمله، يتعرض إلى الإستغلال من قبل مديره وإذا كان يعاني في الوقت ذاته من القلق من جراء تردي وضعه المالي، أو من جراء عوامل أخرى، سرعان ما تتراكم عليه ضغوط الحياة فتؤدي به إلى أن يغدو عنيفاً مع أسرته، فيصيبّ غضبه عنفه على أفراد أسرته.[٢٦] إضافة إلى ذلك، هناك عوامل أخرى لها دور في إستثارة العنف الأسري، وهذه تكون مرتبطة بالطفل نفسه" كالتشوهات الجسمية، والأمراض المزمنة، والتخلف العقلي، والمزاج الصعب، وعدم اليقظة، والنشاط الزائد...ألخ، أما بالنسبة للمرأة، فإن هناك عوامل مرتبطة بها، أو ناشئة من ذاتها، كما هو الحال بالنسبة للمرأة

المصابة بالتشوهات، والأمراض المزمنة، إذ تكون المرأة في مثل هذه الحالات، أكثر عرضة للعنف من غيرها، أو أنها تستخدم العنف أكثر من غيرها من الأمهات...[٢٧]

وهناك عوامل مرتبطة بالآباء " فكثير منهم يسيئون معاملة أطفالهم وزوجاتهم بسبب إضطراب في شخصياتهم. فقد أفادت دراسة (أمل العوادة)، المعنونه بـ (العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني - ١٩٩٨) بأن نسبة (٤١.٥٪) من النساء اللواتي تعرضن للعنف يعود السبب إلى مشكلات نفسية يعانيها الزوج، وعند مقارنة الآباء الذين يمارسون العنف ضد غيرهم بغيرهم ممن لم يمارسوهُ، وجدت أن الفئة الأولى يتصف أفرادها بالعزلة وبالعجز، والإكتئاب، وأنهم لا يملكون ضبطاً لدوافعهم، ولا قدرة لهم على تحمل الإحباط.[٢٨]

وثمة عامل آخر يلعب دوراً هاماً في نشأة العنف داخل الأسرة، وهو الإدمان، أو تعاطي الخمور والمخدرات بمختلف أنواعها، إذ يعُد من العوامل التي تسبب في ظهور وممارسة العنف. وقد أفادت دراسات عديدة بأن المدمنين على تعاطي المسكرات هم أكثر الناس ممارسة للعنف والعدوان، ولعل السبب في ذلك يعود إلى التأثير المتراكم لتناول الكحول على الدماغ، والذي من شأنه أن يقلل من قدرة الفرد على السيطرة على انفعالاته وإندفاعاته نحو العنف[٢٩]. لذلك نرى أن الرجال الذين يتعاطون الخمور أو المخدرات بشكل مفرط يستعملون العنف ضد زوجاتهم وأطفالهم وأقاربهم الذين يعيشون معهم داخل الأسرة الواحدة، مما يؤدي إلى الكثير من المشاجرات العنيفة* والإعتداء بالضرب نتيجة لتأثير المادة المسكرة أو المخدرة، وتضاؤل أسلوب الحوار والنقاش الهادي داخل البيت[٣٠]، وتكون النتيجة ظهور الكثير من المشكلات، فقد ذكر (غايفورد ـ Gayford) إن نسبة (٤٤٪) من السيدات اللواتي تعرضن للضرب إعترفن بأن ذلك حدث فور رجوع الزوج من الخارج مخموراً، ويفسر ذلك بقوله أن الرجل المخمور، كما يبدو، والذي تناول في الخارج كمية كبيرة من الخمر أفقدتهُ توازنهُ العقلي، يطلب الكثير من الخدمات التي لا تكون الزوجة مستعدة لها، فيثور لعدم تلبية زوجته لهذه المطالب أو بسبب التباطؤ في تنفيذها، وبالتالي يكون العنف هو النتيجة المنتظرة.[٣١]

وفي تقرير لمنظمة الصحة العالمية (نُشر عام ١٩٩٢) ظهر أن (٩٧٪) من حالات العنف داخل نطاق المنزل جاء بسبب من رجل مدمن يعيش فيه.[٣٢]

وفي دراسة لوزارة العدل الأمريكية حول جرائم القتل العائلية المستندة إلى (٨٠٦٣) جريمة قتل تم الحكم فيها (عام ١٩٨٨)، أشارت إلى أن جرائم القتل بين أفراد العائلة ترتكب في المساء، في البيتِ الزوجية، وفي (٤٨٪) من الحالات كان الجاني مخموراً.[٣٣]

وفي دراسة لـ (أمل العوادة) التي أشرنا اليها في السابق، أظهرت النتائج أن نسبة الأمهات اللواتي تعرضن للعنف بسبب تعاطي الزوج للكحول بلغت (٣١.٩٪).[٣٤]

وعلاوة على ذلك، فإنه مما يلاحظ أن الأطفال، في الأسر التي يتعاطي أفرادها المسكرات، يتعرضون إلى أنواع مختلفة من الإهانات، التي غالباً ما تهدد حياتهم، وتشير الدراسات الإحصائية التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى أن (٣٨٪) من الأطفال الذين عوقبوا بدنياً ـ هم ضحايا الإدمان الكحولي للأبوين، لكن الحقيقة غير ذلك تماماً، إذ يفترض أن تكون نسبتهم أكبر من ذلك بكثير. كما أن الخطورة، في مثل هذه الحالات، تكمن في أن الوالد الثمل جداً لا يكون بمقدوره تقدير قوته الحقيقة فيعتدي بالضرب المبرح على الطفل الأمر الذي يؤذيه، ويسبب لهُ جروحاً قد تكون خطيرة، لأن الوالد لا يعي تماماً ما يفعل، فهو في حالة سكر شديد تجعلهُ غير قادر على التحكم بإنفعالاته[٣٥]، وكذلك فإن الأم تحاول جاهدة التأقلم مع مشكلات زوجها، منفقة الكثير من جهدها وطاقتها، وهذا الجو سينعكس، بلا شك، سلباً على الأطفال الذين يشبون محرومين من رعاية والديهم، قذري الملابس، لا يغتسلون وكذلك مهملون[٣٦] ...الخ.

## ثالثاً: التفسير الإيكولوجي (لبيئي):

يربط هذا الإتجاه العدوان بإزدياد الضغوط السكانية وتفاهم المشكلات الغذائية[٣٧]. وتظهر أهمية البيئة في التعرف على أسباب العنف الأسري من خلال (النظريات) التالية:

١ـ **نظرية الضغط البيئي:** ترى هذه النظرية أن الضغوط البيئية المختلفة، سواء كانت إزدحاماً أو ضوضاءاً أو تلوثاً أو إرتفاع درجات الحرارة، وغيرها من ضغوط البيئية الطبيعية، من شأنها، إذا ما زادت على مدى قدرة الإنسان على التحمل، إنْ تؤدي به إلى حالة أشبه بالإنفجار وتدفعهُ إلى الإقدام على أفعال العنف[٣٨]. ويرجع بعض الباحثين

أعمال العنف، في الحياة الإجتماعية، إلى الإنفجار السكاني الملحوظ الذي يمكن أن يتسبب في إنتشار أعمال ومظاهر العنف التي يمكن أن تقع بين الأفراد، أو بين الجماعات، وذلك نتيجة إنتشار البطالة وإنخفاض مستويات المعيشة والخدمات العامة التي يحظى بها الفرد[٣٩]. وكذلك فإن مدى تأثير الإزدحام السكاني في زيادة السلوك العدواني، يؤكدهُ أن السلوك العدواني في الريف هو أقل حدوثاً بكثير مما في المدن، وخاصة المدن الكبيرة. وحتى في هذه المدن فإن الإحياء المزدحمة بالسكان هي التي تشهد مظاهر للسلوك العدواني أكثر من الأحياء والضواحي القليلة السكان. والواقع، إن غالبية الأبحاث تؤكد على أن الإزدحام، في حد ذاته، يكون حافزاً مثيراً للسلوك العدواني. وفي تفسير هذا الدافع، يرى بعض المحللين كـ (فريدمان) مثلاً إن الازدحام من شأنه أن يؤدي إلى زيادة حدة السلوك، وزيادة الإستجابة لكل إثارة يتعرض لها. ولعل مما يزيد التأثير في ظروف الإزدحام، هو ما يساور الفرد من القلق في ظروف محيطة به، تتصف بالصخب والغموض، الأمر الذي يولد لديه حالة من التوتر قد تهيئهُ للأقدام على ممارسة العنف كوسيلة لمقاومة العنف.[٤٠]

ويربط (بيل ـ Bell) وزملاؤهُ، في كتابهم (علم النفس البيئي) الذي صدر ١٩٩٠)، بين العدوان وتلوث الهواء، ومواقف الإثارة، وكذلك الحرارة ودورات القمر وأشكاله، وبين الضوضاء العالية والكثافة السكانية، وكذلك ضوء الشمس وغير ذلك من العوامل التي ترتبط بسلوك العنف والعدوان.[٤١]

وتبعاً لذلك، يمكن النظر لنظرية الضغط البيئي من منظور البيئة الإجتماعية، بمعنى أنه إذا زادت ضغوط البيئة الإجتماعية زاد العنف عند الإنسان ويمثل ذلك مشكلات نقص الدخل والبطالة والخلافات الزوجية والتضخم وخلافةُ، كل هذه المشكلات إذا توافرت تساعد في زيادة العنف بشكل عام، ونحو المرأة والطفل بوجه خاص.[٤٢]

**٢ـ نظرية الموارد الإجتماعية:** ترى هذه النظرية أن الصراع بين البشر يزداد مع زيادة عدد السكان بمعدل أكبر من معدل تزايد الموارد البيئية، ونتيجة لذلك يحتدم الصراع والتنافس بين أفراد البشر حول الموارد المحدودة ويتحول إلى عنف. ومن ثم يمكن النظر

لمشكلة تزايد السكان نتيجة تزايد اليد العاملة في أي بلد وموارده محدودة فتسبب ظهور العنف نتيجة للصراع حول الموارد المحدودة.[٤٣]

٣- **نظرية الحرمان البيئي:** ترى هذه النظرية إن البيئة التي لا تشبع إحتياجات أفرادها تدفع بأفرادها نحو ممارسة العنف.[٤٤]

٤ - **نظرية المهمشين:** إن هذه النظرية أيضاً ترى بأن البيئات الهامشية تساعد على العنف لأن الأحياء الهامشية والتي أصطلح على تسميتها بـ (أحياء متخلفة أو فقيرة) التي تنشأ على أطراف المدن والتي تعاني من إهمال الدولة وعدم إهتمامها، خاصة بالمرافق والخدمات، يتولد لدى سكانها الشعور بالتجاهل وعدم الإهتمام مما يؤدي إلى شعورهم بالإمتهان والرغبة في الإنتقام فيتجهون للعنف. كما إن المهمشين إجتماعياً مثل فئة رجال القمامة وغيرهم يتولد لديهم نفس الشعور ويكونون أكثر عنفاً من غيرهم.[٤٥]

## رابعاً: التفسير الإقتصادي:

تعتبر العوامل الإقتصادية من العوامل المهمة المؤثرة في حياة العائلة، خاصة تلك التي تعاني من الفقر والعوز، والتي غالباً ما تكثر فيها المشاكل وينعدم فيها الأمان.[٤٦]

وإن الوضع الإقتصادي الصعب يلعبُ دوراً مهماً في إنتشار العنف ضمن إطار الأسرة. لأن الحرمان الإقتصادي وسوء ظروف العمل وما يترتب عليها من ضغوط إجتماعية[٤٧]. من شأنها أن تؤدي إلى بروز الكثير من مظاهر العنف داخل تلك الأسر. وتشير البحوث إلى تعزيز الفرضية القائلة بأن العنف الأسري أكثر إنتشاراً بين الأسر التي تعيش وضعاً متدنياً، من الناحية الإقتصادية والإجتماعية. ولكن هذا الاستنتاج لا يعني أن العنف الأسري مقصور على الأسر في أوساط الطبقات الدنيا، لأنه موجود أيضاً لدى الأسر المتيسرة ولكن بدرجات أقل.[٤٨]

وقد أظهرت دراسة أجريت في المجتمع التركي أن نسبة (٤٠٪) من النساء اللواتي تعرضن للعنف كانت أسبابها ترجع إلى الظروف الإقتصادية[٤٩]. كما أن تدني مستوى

النمو الإقتصادي، وخاصة في المناطق الريفية والقرى والنواحي البعيدة عن مراكز المدن الرئيسية، من العوامل التي تؤدي إلى إنتشار العنف الأسري ضد النساء.(٥٠)

والبطالة أيضاً تعد عاملاً آخر. وقد أتفقت آراء الباحثين على أن البطالة هي أحد أسباب العنف.(٥١)

ولقد أكد أصحاب (الإتجاه البنائي الوظيفي) على أن العنف هو إستجابة لضغوط بنائية في المجتمع وأحباطات ذاتية نتجت عن الحرمان، فالإحباط الناتج عن الحرمان المادي قاسي، ومؤذي، لأنهُ يؤدي إلى الإيذاء الجسدي للزوجة من جانب الزوج، الذي يفتقد الموارد المادية التي تحقق التوقعات المعيارية ومسؤولياته تجاه أفراد أسرته. فإذا كان الزوج غير قادر على مواجهة توقعات دورهُ، كمعيار للأسرة، بسبب إنخفاض مستوى تعليمه، أو مكانته المهنية، أو دخله، فإن الضغوط والإحباطات تدفعهُ إلى إستخدام العنف داخل المنزل(٥٢). وهذا الأسلوب يؤدي بالولد إلى الهروب إلى الشارع ليحمي نفسهُ من والده، ويصبح ضحية سوء معاملة الأب، وقد يحصل في بعض الأحيان أن تتعرض البنت إلى إنحرافات سلوكية من جراء ذلك، الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى تهدم الأسرة.(٥٣)

ففي مدينة (ينجس تاون) بولاية (أوهايو) الأمريكية، على سبيل المثال، وصلت البطالة عام ١٩٨٢ إلى نسبة (٢١٪) ولقد لوحظ أن العنف الأسري زاد مع زيادة البطالة بنسبة (٤٤٪).(٥٤)

وتشير الدكتورة (ليلى عبد الوهاب) إلى أن نسبة (٤٥.٦٪) من العنف الممارس ضد المرأة في مصر، ترجع إلى أسباب إقتصادية.(٥٥)

## خامساً: التفسير الثقافي:

إن إنخفاض المستوى التعليمي أو الثقافي يعد أحد أسباب زيادة العنف، وخاصة العنف ضد المرأة والأطفال في المجتمعات النامية، التي ينظر فيها إلى المرأة نظرة دونية، ولعل مما يؤكد ذلك، أن الثقافة الشعبية التي تفرزها مثل هذه المجتمعات النامية، حافلة بالكثير من الأمثال والأقوال التي تتحدث عن المرأة، وتنطوي على الإشارة إلى (نقص) عقلها وضآلة مكانتها، وإن هذه الموروثات الإجتماعية تعد من العوامل التي تساهم في خلق الأرضية المناسبة لنشوء ظاهرة إستخدام العنف ضد المرأة وأتساعها، كما أن إنخفاض

المستوى التعليمي للزوجين من شأنه أن يؤدي إلى افتقارهما لمعرفة وسائل التربية الحديثة ولجوئهما إلى الضرب والعنف في التعامل مع أبنائهما عندما يخطئون.[٥٦]

وقد أشارت الدراسة التي قامت بها الدكتورة (ليلى عبد الوهاب) في مصر، إلى أن العنف الأسري ضد المرأة ينخفض ويتناقض كلما أرتفع مستوى تعليم الزوجين.[٥٧]

وإن إرتفاع نسبة الأمية بين النساء بشكل عام تؤدي بهن إلى ضعف الوعي بالتشريعات الخاصة بحمايتهن والقوانين التي تدعم مكانتهن، مما يؤدي إلى زيادة ممارسة العنف ضدهن داخل الأسرة.[٥٨]

## سادساً: التفسير السياسي:

عندما يشهد أي مجتمع حروباً وصراعات دموية متواصلة، فإن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى نشوء بيئة غير طبيعية، للإنسان، تكون مليئة بالممارسات العنيفة ضد الإنسان، وللتدليل على ذلك، يكفي أن نقول أن المجتمع العراقي بشكل عام، والمجتمع الكُردي بشكل خاص، قد شهد معاناة تلك التجارب المريرة، وصار، تبعاً لذلك، مهيأً لأن يشهد نتائجها المتمثلة بظهور وإنتشار العنف بين أفراد المجتمع بشكل عام وأفراد الأسرة بشكل خاص.[٥٩]

ويرى الدكتور (علاء الدين القبانجي) بأن الحكومة التي تعاقب مواطنيها لمجرد التفكير بأسلوب مغاير، وأتبعت سياسة العنف وسيلة للحكم، وأقامت إستمراريتها على إرعاب المواطن وتخويفه لسنين طوال، فإن ذلك يؤدي إلى نشوء الأمراض والعقد النفسية لدى أجيال متعددة، يتوارثها الأفراد، بدورهم، جيلاً بعد جيل.[٦٠]

ومن أجل فهم السبب الرئيسي لظاهرة العنف الأسري في مجتمعنا الكُردي، يجب الرجوع إلى الظروف السياسية والإجتماعية التي شهدها، وذلك إننا إذ أرجعنا إلى فترة ما قبل الإنتفاضة ١٩٩١، نرى بأن مجتمعنا الكُردي كان يعيش في ظل ظروف مليئة بالممارسات العنيفة، وإن العنف كان يمارس ضدهُ بإشكاله المختلفة، وبأبشع صوره، وما (الأنفال)، والترحيل القسري، والاضطهاد والذبح والسجن والإرهاب إلا نماذج لذلك، كانت لها نتائج خطيرة على سلوك الإنسان. إن هذه الظروف أدت بلا شك إلى نشوء جو مليء

بالعنف ساد المجتمع الكُردي. وقد أنعكس تـأثيرهُ السلبـي سـواء علـى الرجـال الكُرد أو النساء أو الأطفال[٦١]. دون إستثناء.

وقـد أظهـرت الدراسـات العديـدة الـتي أُجريـت علـى المجتمعـات الـتي يسـودها العنـف السياسي (مثل جنوب أفريقيا، يوغسلافيا السابقة، والأراضـي الفلسـطينية)، إن مسـتوى العنف الأسري قد أزداد منها ولا سيما العنف ضد المرأة.[٦٢]

## سابعاً: التفسير القانوني:

يعتقد الفيلسوف (جون سيتوارت مل) في سياق كتابـهِ (إسـتعباد النسـاء)، إن الوضـع الحالي للمرأة قد نشأ منذ البدايات الأولى للمجتمع، ففي فجر التأريخ وجدت المـرأة نفسـها في حالة عبودية لرجل ما، ربما بسـبب ضـعف قواهـا البدنيـة، ثـم بـدأت القـوانين و الـنظم السياسية، دائماً، تعترف بالوضع القائم، والعادات والعلاقات الموجودة بالفعل، ثم أحالـت هـذهِ الوقـائع إلى (قـوانين). لأن القـوانين ليسـت سـوى تلخـيص للأوضـاع، والاعـتراف بالعلاقات، التي تكون موجودة فعلاً بين الأقوياء، وهي بذلك تحيل الوقائع المادية إلى حـق (قانوني)، وتضفي عليها مشروعيتهُ بإقرارها بواسطة المجتمع.[٦٣]

إن أقسى مظاهر العنف الأسري الممارس ضد المـرأة هـو ذلـك العنـف الـذي تدعمـهُ و تثبـت جـذورهُ قـوة (القـانون). رغـم إن هـذا القـانون يكـون حتمـاً مخالفـاً لـروح ونـص (الدسـتور)، وهنـا تجـد المـرأة نفسـها تواجـه قـيم العصـور القديمـة الـتي تملـك قـوة (القانون).[٦٤]

ترى الدكتورة (ليلى عبد الوهاب) إن قوانين الأحوال الشخصية المعمول بهـا في معظـم المجتمعات، وخاصة العربيـة، علـى المسـتويين التشـريعي والتطبيقـي معـاً، تُعـد مـن أهـم الأليات التي يتم بها إخضاع المرأة وقهرهـا في إطـار العلاقـات الاجتماعيـة المتبادلـة بينهـا وبين الرجل داخل الأسرة، وذلك بأستخدام قـوة القـوانين.[٦٥] ومـن المعـروف أن التشـريع للأسرة في مختلف البلدان العربية يدعي انهُ يستمد قواعدهُ وأسسهُ من الشريعة الإسـلامية، فهذهِ الشريعة تتسع لتشمل مذاهب وآراء فقهية متشددة وجامدة وأُخرى مسـتنيرة سمحـة، إلا أن قوانين الأسرة والأحـوال الشخصـية في واقـع الأمـر تسـتند في أحكامهـا إلى الأعـراف

والتقاليد الاجتماعية البالية التي تجاوزها الواقع الاجتماعي منذ زمن، كما تستند من ناحية أخرى إلى بعض الآراء والمذاهب الفقهية المتشددة والجامدة.(٦٦)

إذن قد يعطي القانون حقاً للرجل على المرأة. وتشير الدكتورة (ناديا رمسيس) إلى ذلك قائلة أنهُ عندما تكون العلاقة جيدة بين المرأة وزوجها فان القانون لا يظهر، أما إذا أساءت فان القانون يُسلّط مثل السيف على رأس المرأة فقط دون الرجل، وتكون في يده كل الحقوق والسلطة والقوة دون أن يكون للمرأة شئ من ذلك.(٦٧) ومن ثم، فإن الزوج يرى أنهُ من الطبيعي أن يقسو على زوجته في المعاملة، فيما لو إساءت أليه بعدم طاعته في كل ما يأمرها، بل يبرر تصرفاتهُ بما يبيحهُ له القانون والشرع، متذرعاً بحق القوامة ووجوب الطاعة.(٦٨)

وتورد لنا الصحف والمجلات، بين حين وآخر، أخباراً عن حوادث قتل وجرائم ((شرف)) تعرضت لها نساء من مختلف الاعمار، وغالباً ما تكشف الحقائق بعد ذلك براءة النساء اللواتي قتلن من التهم التي كانت سبب تنفيذ حكم الإعدام العائلي بهن. وغالباً ما يفلت القتلة من أي عقاب يذكر، لأن الجريمة نفذت باسم ((الشرف)) والحفاظ على اسم العائلة، وتنظيف سمعة الأسرة أو القبيلة أو العشيرة، وغالباً ما ترتكب مثل هذه الجرائم لمجرد الشك أو الوشاية دون أن يوجه أي سؤال للمعنية بالأمر أو تعطي فرصة للدفاع عن نفسها، ودون أن تحصل على حماية الأجهزة الأمنية المسؤولة. والمشكلة أن أجهزة الدولة المعنية تقف و كأنها مشلولة عن أداء واجبها الدستوري، لأنها تعتبر قتل المرأة (( عادة إجتماعية)) أو (( أمراً واقعاً)) يحتاج إلى وقت طويل لتغييره، وكأن مثل هذا القتل لا علاقة لهُ بانتهاك أقدس حق من حقوق الإنسان وهو حق الحياة.(٦٩)

إذن، فإن أحد أسباب العنف ضد المرأة داخل الأسرة هو إن القانون لا يقرّ بأن العنف في محيط الأسرة يمثل جريمة منفصلة، بل ولا يجيز للمسؤولين تحذير الجُناة. ومن خلال فرض عقوبات إدارية أو غرامات عليهم (٧٠). كما أن القانون لم يقم منذ وقت طويل بأي محاولة لحماية المرأة أو البنت خاصة بالنسبة إلى القضايا المتعلقة بـ ((الشرف))، وكان القضاء يضع ضحايا جرائم القتل خارج نطاق أختصاصه، مبيحاً للقتلة ممارسة جرائمهم

دون رادع، وهذا الأمر بالذات يزيد في استسهال القتلة لممارسة مثل هذه الجرائم بحق النساء دون الشعور بالحاجة إلى التأني والتحقق من صحة الشبهات أو أتباع ما حدده الشرع من إجراءات للتحقق والعقاب.(٧١) وإيقاع عقوبات خفيفة على مرتكبي جرائم القتل (بدافع الشرف).(٧٢)

وعلى الرغم من إصدار حكومة إقليم كُردستان مجموعة من القرارات لمعالجة مسألة قتل المرأة بدافع (غسل العار)، إلا إن العنف، وخاصة (القتل بدافع الشرف) مازال يمارس في مجتمعنا، ولم تفلح تلك القرارات، في خفض عدد الجرائم التي ترتكب بأسم ((غسل العار)). ونرجع ذلك إلى ضعف الأجهزة والتشريعات أو عدم تطبيقها.

كذلك فإن غياب موضوع العنف الأسري ضد المرأة والأطفال في التداول الرسمي إضافة إلى غياب المؤسسات القضائية والاجتماعية التي تهتم بضحايا العنف في المجتمع. وغياب السياسات والبرامج المتصلة بالعنف ضد المرأة، وغياب الآليات المؤسسية التي تمكن من الإبلاغ عن حالات العنف الواقعة عليهن، وغياب الإشراف والرقابة على تطبيق التشريعات والقوانين المتعلقة بالمرأة والطفل.(٧٣) كلها أسباب تؤدي إلى زيادة حدة التوتر والمشاجرات وزيادة ممارسة الأفعال العنيفة داخل الأسرة، ففي (روسيا الاتحادية)، على سبيل المثال، يشير إحد التقارير المنشورة في مطلع عام (٢٠٠٢)، إلى أن السلطات الرسمية أفادت بأن (١٤) آلف امرأة وفتاة يلقين حتفهن كل عام على أيدي أزواجهن، أو أقاربهن، ومع ذلك لم تتخذ إجراءً يذكر لمعالجة هذه المشكلة. وقد قدم إلى البرلمان الروسي نحو (٥٠) مشروعاً لقانون محلي لمعالجة مشكلة العنف في محيط الأسرة، إلا أنها لم تحقق أي تقدم.(٧٤)

ومن ناحية أخرى، فإن قوانين الأحوال الشخصية بوضعها الحالي، تشكل عامل ضغط نفسي على المرأة، حيث تعيش حالة من عدم الأمان الشعور بالتهديد المستمر من فقدان الأسرة في حالة تعرضها للطلاق، أو إقدام الزوج على الزواج بأخرى، أو، إساءة معاملتها دون حماية إجتماعية أو قانونية.(٧٥) وكذلك في حالة تعرض المرأة للاعتداء داخل أسرتها، فإنها عندما تريد الإبلاغ عن الإيذاء والاعتداء الذي تعرضت لهُ، تتعامل مكاتب الشرطة معها كمصدر إزعاج، ولا تشجع ابدأ على المتابعة أو الملاحقة، لأنها

بذلك ((ستزيد من إشكاليات وضعها)). ويجب أن تثبت المرأة حالة الاعتداء عليها، أي أن يكون بيدها الدليل، ولكن الحالة الوحيدة التي يتم فيها توقيف الجاني هي اعتداء ابن على والدته التي لا تحتاج لإثبات.. الخ.(٧٦)

وإجمالاً يمكن القول، إن نظرة تاريخية إلى قوانين الأحوال الشخصية كافية لأن توضح أن هذه القوانين قد وضعت في مراحل تاريخية، كان المجتمع يعيش خلالها في حالة التخلف اقتصادي واجتماعي وسياسي و ثقافي، وكانت المرأة محرومة أثناءها من كافة حقوقها الاجتماعية، في التعيلم والعمل والمشاركة السياسية.. الخ، ولم تكن لها أية خيارات أو أي رأي في أية مسألة تتعلق بأمر من أمور حياتها.(٧٧)

## ثامناً: التفسير الإجتماعي:

إن الحجم الأكبر من العنف سواء ضد المرأة أو الطفل يمكن إرجاعهُ إلى نوع التنشئة الإجتماعية التي تتبناها الأسرة، والتي تبدأ منذ المراحل الأولى للطفولة، والتي على ضوئها تحدد الأدوار والوظائف التي يمارسها، سواءً داخل الأسرة أو خارجها(٧٨)، وعليه يمكن القول، بأن المسؤول الأول في تحديد مكانة الأفراد وأدوارهم في أي مجتمع إنما هو نسق من القيم* والمعايير. فهذا النسق يحدد الأدوار والمكانات لكل من الذكور والإناث، ويفضل الذكور على الإناث ويعظم من سلطتهم العائلية والإجتماعية على حساب تفعيل شأن الإناث وتكريس تبعيتهن وطاعتهن للذكور. وإن هذا النسق يستمد قوتهُ ومشروعيتهُ من عدة مصادر، أهمها:

الثقافة** الإجتماعية السائدة، والتراث الشعبي، والقانون، والمؤسسة الإعلامية، والدين(٧٩)...ألخ.

إن معظم الثقافات السائدة في المجتمعات التقليدية والنامية لا تعترف بدور الفتاة، وتعتبر البنت صورة مصغرة للمرأة، ودورها قاصر على كونها ربة بيت وزوجة، لذا وجب تعليمها وتدريبها لغرض تحديد مكانتها في البيت والمجتمع.(٨٠)

فمجال التنشئة، يتولاهُ وبشكل رئيسي الآباء الذين ـ عبر العادات التي ورثوها عن مجتمعهم ـ أصبحوا يمارسونها على بناتهم، لتدعيم وتعزيز الاتجاهات والسلوكيات التي تتوافق وثقافتهم المحيطة، وبهذا فالأبوان يلعبان دوراً مهماً في تلقين المعايير والقيم الإجتماعية المتميزة والمرتبطة بكل جنس.(٨١)

وتلك التربية تحث الفتيات منذ سن مبكرة على الإنصياع لقرارات ورغبات الذكور، هذه المعاملة التفضيلية للذكور على الإناث، من نفس فئة العمر تتأصل في البنات أنفسهن بحيث يحملنا معهن، عندما يكبرن ويصبحن أمهات ومن ثم ينقلنها إلى بناتهن، وهكذا ينتقل التمييز ضد الفتيات من جيل إلى جيل(٨٢)، وفي إطار ثقافة هذا المجتمع الأبوي التمييزية ضد الفتيات تتلخص دورة حياة الأنثى بولادتها كأنثى غير مرحب بها، ثم تكبر وتصبح الفتاة المحمية من قبل ذكور الأسرة إلى أن تتزوج لتقع تحت حماية الزوج، ثم الزوجة التي تنتظر أن يكبر أولادها الذكور، وتصبح الحماة التي تمارس بعض أشكال العنف الذي تم توجيههُ ضدها طيلة حياتها، بينما تتلخص دورة حياة الذكر بكونه الطفل المرحب بهِ، الذي يتم تدريبهُ على أنه المتفوق، القوي جسمانياً، بأعتبار القوة الجسمانية وممارسة العنف هما صفتان ملازمتان للذكورة والرجولة والخشونة والنجاح والإنتصار، وكل ما هو أنثوي يعّد صفة سلبية لا يجوز التظاهر بها. إن هذهِ البذور هي التي ستصبح فيما بعد أدوات لتعزيز العنف في المجتمع.(٨٣)

والسؤال الذي يفرض نفسهُ في هذا الصدد هو:

ـ من الذي أعطى الرجل اليد العليا في إستخدام المرأة وإستغلالها؟

ـ ومن الذي أعطى الحق للأب كي يعنف الأم والابنة لمجرد كون المولود أنثى وليس ذكراً؟

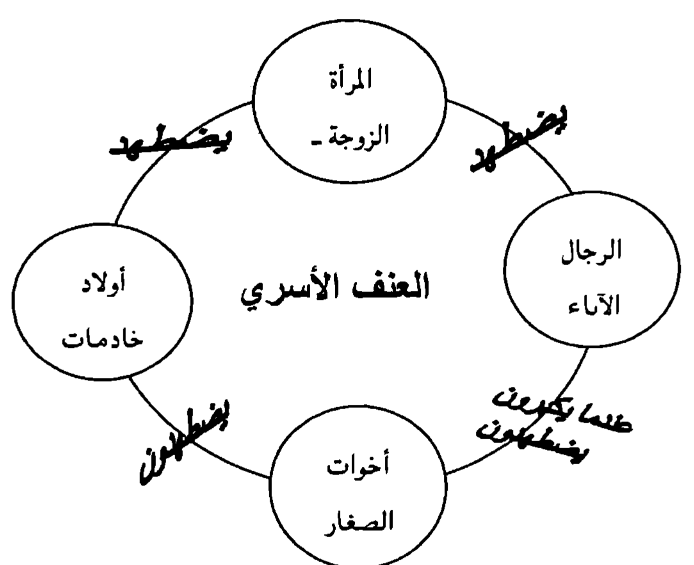
في الواقع، أنهُ المجتمع، بتقاليدهِ وقيمهِ التي جعل خيوطها كلها بيد الرجل يحركها كيفما يشاء.(٨٤)

فالعلاقات داخل الأسرة محكومة ببقايا من علاقات العبودية التي نشأت تأريخياً في ظل سيادة النظام الأبوي، وهذا النظام الذي أعطى السلطة المطلقة للرجل، وفرض على المرأة والأبناء الخضوع له بالقوة، بأعتبارهم امتدادا طبيعياً لملكيتهِ، يحق لهُ أن يتصرف معهم

كيفما شاء.[٨٥] ويشير (ماكس فيبر ـ Max feiber)، في هذا الصدد إلى " أن أهم سمات الأسرة الأبوية، إعتمادها علاقات السلطة والخضوع، وتسليط الرجال على النساء"[٨٦]. وكذلك فإن الرجال هم الذين يتخذون القرارات نيابة عنهن، ويتحكمون في مصيرهن، وفي دراستهن، وفي زواجهن، منعهن من الخروج من البيت، أو في حرمانهن من الدراسة، وفي الضغط عليهن بمختلف الأساليب لتزويجهن...ألخ[٨٧]. ويؤكد على هذه النقطة أصحاب الإتجاه النسوي الراديكالي، الذين يرون أن نقطة البداية في فهم العنف الأسري ضد المرأة تكمن أصلاً في العلاقة التي تربط المرأة بالرجل عبر التأريخ. فالعلاقات الإجتماعية في جميع المجتمعات مبنية في الأصل على سيطرة الرجل على المرأة وتقوم على أساس التقسيم النوعي (الجنسي).

ويؤكد دعاة هذا الإتجاه على أن المجتمعات المعاصرة، بالرغم من كل ما طرأ عليها من تغيرات، تبقى مجتمعات ذكورية ـ أبوية، وإن الأسرة تشكل بناء على أوامر أبوية، فالأسرة ـ برأيهم ـ تقوم بتنشئة الأطفال على أساس يدعم التباين النوعي للأدوار فيما يحافظ على بقاء واستمرار النظام الأبوي.[٨٨]

وفي هذا السياق، فإن المرأة تتربى في الأسرة دون أن يكون لها الحق في قول (لا)، وبهذا يستمر الاضطهاد والعنف داخل الأسرة. ذلك أن العنف إنما يجد طريقة إلى سلوك الفرد عبر عملية التنشئة والتربية الإجتماعية التي يتولاها الوالدان فهما اللذان، ينقلانهُ ويلقنانهُ لأبنائهما[٨٩]، وبهذا فإن عملية الإضطهاد والعنف تعد أشبه بحلقات مترابطة ببعظها، فالرجل المضطهد في العمل وخارج المنزل، يضطهد زوجتهُ وأولادهُ في المنزل، والمرأة المضطهدة من قبل زوجها، تضطهد أبنائها وزوجات أبنائها، الإبن المضطهد يضطهد أخاهُ الأصغر منهُ أو أخواته، وهم جميعاً يضطهدون خدمهم حين يتسنى لهم ذلك[٩٠]. وكذلك الأبناء يضطهدون أبنائهم حينما يكبرون...الخ، وكما هو موضح في الشكل رقم (١).




الشكل رقم (١) يوضح العنف الأسري حلقات مترابطة (العنف يولد العنف)*

فعندما يحتقر الأب ويزدري زوجته أمام أولادهُ يمكن أن تتوقع كم يزرع من نفس الذكور منهم نفس الإزدراء وذات السلوك ضد أمهم وأخواتهم اللواتي ينتابهن الخوف والإحباط والجزع والتسليم للأمر الواقع[٩١]. وإن هذا الأسلوب الخاطئ في تربية الأبناء الذي يؤدي إلى ترسيخ السلطة الأبوية في الأسرة ويؤدي إلى زيادة وبروز الأشكال المختلفة من العنف الأسري، وعلى ضوء ذلك يرى الدكتور (قائد الشرجبي) أن أشكال العنف الأسري الممارس ضد المرأة، ليست هي الخطر الحقيقي الذي يتهدد المرأة " وإنما الخطر الحقيقي هو ذلك الكامن داخل بنيان المجتمع المتمثل في الوعي الزائف للمرأة بذاتها، وبذات الآخر (وهو الرجل)، الذي يجعلها تتقبل كثيراً من مظاهر العنف الممارس ضدها على إعتبار أنهُ تصرف طبيعي[٩٢]. ويعتقد بأنهُ حق من حقوق الزوج، أو الولد، أو الشقيق، تعديل سلوك الإناث في الأسرة إذا ارتكبت أي سلوك يحتاج إلى تقويم. ولعل ما يقوله الشاعر الألماني الشهير (جينه ـ Goethe) في هذا الصدد يعبر أصدق تعبير عن حالة المرأة في مثل هذه المجتمعات، إذ يقول: ليس هناك من هو أكثر عبودية من ذلك العبد الذي يضن أنه حرٌ[٩٣].

وعموماً، يمكن القول، إن ثقافة المجتمع السائدة التي تمجد سلطة الأب وسلطة الذكر تفسح المجال للعنف، وبخاصة عنف الرجال ضد النساء، لأنهن الأضعف. وفي هذا السياق يرى كاتب مغربي، وهو (ع. بنغياش)، في ملف حول ضرب النساء في المغرب، أن ضرب المرأة لهُ أصول في الثقافة الشعبية ولا يعود لأسباب مرضية كما في الغرب. ومن هذه الأصول الإعتقاد الشعبي(٩٤)، ذلك إننا إذا ألقينا نظرة على الموروث الشعبي، الذي يعد أحد الروافد الهامة في تحديد بنية الثقافة السائدة، نستطيع أن نكشف أنهُ يحمل الكثير من المضامين التي تقنن وتكرس قيماً ومعايير اً تدعوا إلى قهر المرأة وتحجيم دورها وتحقير شأنها في المجتمع. ويكفي هنا أن نستشهد بعض الأمثلة الشعبية(٩٥): ((إن الخطيئة تسكن في روح المرأة منذ الأزل، فهي خلقت من ضلع أعوج في صدر آدم، وهي أول من تحالف مع إبليس، والسبب في خروج آدم من الجنة.. وهي مخلوق مجبول على الغواية))(٩٦)، وهناك علاوة على ذلك أمثال شعبية أخرى تجسد هذه الثقافة، نذكر منها ((يا مخلفة البنات يا مخلفة الهم للممات))، و ((شاوروهن وخالفو شورهن))، و ((مره إبن مره اللي بشاور مرة))(٩٧) و((هم البنات للممات))، و((زواج بنت سترة))...الخ. ويمكن أن نلاحظ مدى التأثير السلبي الذي تخلفه هذه القيم، من خلال، تكريسها فكرة أن تستحق الضرب بإستمرار، والمرأة عالة على أسرتها وعلى المجتمع،.. وبالتالي ترسيخ فكرة دونية المرأة(٩٨).

ولكن الحديث عن الثقافة السائدة ينبغي أن لا يجعلنا نغفل عن حقيقة هامة وهي أن الثقافة، رغم قوة تأثيرها على قيم ومفاهيم ووعي وسلوك الأفراد تجاه القضايا المختلفة، إلا أن هذا التأثير ودرجتهُ يختلفان بإختلاف الظروف الإجتماعية والثقافية والطبقية.(٩٩)

وهكذا يتعلم معظمنا دور أو وظيفة الأبوة والأمومة، من الآباء والأمهات، فالأطفال يقتدون بتصرفات والديهم، ويستمدون منهم القيم وشكل العلاقة وبعد أن يكبر الصغار ويبلغوا السن التي تؤهلهم لأن يصبحوا آباء وأمهات، فإن ما أقتبسوهُ في صغرهم يكون قد ترسخ في داخلهم كمجموعة من التعليمات التي لابد من تطبيقها على أفراد أسرهم(١٠٠). لأن الطفل تكون طبيعتهُ أشبه بالصفحة البيضاء، والأشخاص الكبار المحيطين به هم الذين يعملون، من خلال التأثير منه، على خط مشاعر الخير والحب في نفسهِ أو مشاعر الحقد

والكره والشر[١٠١]، فهو يمكن أن يتعلم الحب وحُسن المعاشرة، كما يمكن أن يتعلم كيف يكون عنيفاً في سلوكه تجاه من حوله، ويمكن أن يتلقن كيفية الإساءة إلى صغاره إذا نشأ وترعرع في كنف أسرة تسيء معاملته[١٠٢]. إذن فالعنف الأسري، يمكن إرجاع جذورهُ إلى عهد الطفولة، بالنسبة للذكور والإناث، حيث النشأة غير الصحيحة، خصوصاً حين يرى الأولاد الصغار كيف تتعرض الأمهات للإهانات والضرب من قبل الأزواج لأتفه الأسباب الأمر الذي يخلق فجوة في نفوس الأطفال الذكور الذين يؤثر ذلك فيهم ويجعلهم ويستسهلون، في وقت مبكر، ممارسة العنف الطفولي ضد الصغيرات المتواجدات في محيطهم الإجتماعي المشترك، وكلما تقدم السن بأولئك الأطفال تبقى مسألة العنف كامنة في ذواتهم، ولها قابلية على الإنفجار ضد المرأة ما دامت هي الحلقة الأضعف أمام الرجل في المجتمع غير المتكافيء، الذي يستحسن فيه الرجال إتباع أسلوب العنف ضد المرأة هذا العنف الذي يستحيل إلى ما يشبه (القَدَر) الذي ينبغي على المرأة أن تقبله شاءت أم أبت! [١٠٣]

والعنف، وفقاً لهذا التوصيف، يكتسب ويتعلم من خلال مشاهدته في البيئة المحيطة، سواء في الحياة أو على الشاشة مع ممارسة الأفراد له تجاه غيرهم، ويؤكد ذلك أصحاب (نظرية التعليم الإجتماعي - Social Learning Theory) التي يعد من أبرز أقطابها (ألبرت باندورا ١٩٧٧ A. Bandura)، فهو يؤكد على دور التقليد في تعلم السلوك العدواني، أي أن الطفل الذي ينشأ في بيئة يسلك أفرادها سلوكاً عدوانياً، يعمد إلى تقليدهم في هذا السلوك، وينشأ بذلك طفلاً عدوانياً.[١٠٤]

وتقول (كارولين كلين)، الاختصاصية في علم نفس الأطفال في مدرسة (ليستر برستون) بمونتريال، من خلال نظرية (البرت باندورا)، إن الأفراد يمكنهم أن يتعلموا بشكل (بدائلي) - أي كوسيلة بديلة - من التعليم المباشر - لدى مراقبتهم لتصرفات الآخرين[١٠٥]. أي أن السلوك يتم تعلمهُ من خلال ملاحظتنا لغيرنا من الناس وتقليدهم والإقتداء بسلوكهم من خلال علاقتنا المتبادلة معهم والتفاعل القائم بيننا وبينهم.

وحول دور الأهل في التأثير السلبي على عدوانية أطفالهم أشارت (فرانسواز دلتو - F. Dolto) إلى " أن أي راشد يتكلم بنبرة عدوانية ويتصرف بعنف ويستسلم لإنفجارات مزاجية تجاه ولده، عليه أن لا يندهش من أن يرى هذا الولد بعد بضعة أشهر أو بضعة أعوام يتكلم ويتصرف بالطريقة نفسها مع من هم أضعف منهُ "[١٠٦]

وتؤثر العلاقة بين الوالدين أنفسهم على تكرار ممارسة العنف ضد الأطفال، فقد كشفت دراسة (شتراوس وزملائـهُ) عـن الأطفـال الـذين شـاهدوا والـديهم يضـربون بعضـهم قـاموا بممارسة العنف بدرجة أعلى من الأطفال الذين لم يشاهدوا والديهم أبداً يتضاربون، وكذلك تشير التقارير الصـادرة عـن الأمـم المتحـدة ( UN-١٩٩٨) إلى أن ٢٠٪ مـن الأزواج الـذين عاشوا في أسر يمارس فيها العنف مارسوا هذا العنف ضد زوجاتهم[١٠٧]. أي يكون المسيء في الغالب شخصاً قد أُسي إليـهِ جسـدياً، أو عاطفيـاً، أو جنسـياً، أو يكـون قـد عـاني مـن الإهمال وهو طفل. وإن الدراسة التي قام بها (سكوت) أكدت الفرضية القائلة: بأن الحوادث التي يتعرض لهـا الآبـاء في طفـولتهم لهـا علاقـة طرديـة علـى إسـاءة هـؤلاء الآبـاء لمعاملـة أطفالهم. وفي هذا الصدد تشير الدراسـات إلى أن الآبـاء الـذين يمارسـون العنـف هـم أصـلاً لديهم تأريخ في هذا الموضوع " فهولاء قـد نشـأوا أصـلاً في بيـوت سـادها التعسـف خـلال طفـولتهم والأمـر نفسـهُ مـن شـأنه أن يتكـرر مـع أطفـالهم. إذن (العنـف يولـد العنـف ــ Violence begets Violence)[١٠٨].

وإن بلوغ سن الرشد بالنسبة لمثل هؤلاء الناس يعني مواجهة إحتمال مرعب، وهـم قـد ينقلون الإرث المفجع إلى الجيل التالي تماماً كمـا تنقـل الأمـراض الوراثيـة. وإن الأم الـتي تتعرض للإساءة في طفولتها تفتقد في قرارة نفسها، أي مفهوم للطفولة الطبيعية أو للأمومة الطبيعية، فوالداها حرماها من هذا المفهوم في صغرها، حتى إنها لم تعد قادرة على إظهار هذا المفهوم الغريب عليها. وإن التوقع من مثل هذهِ المرأة (أو الرجل) أن تكون آماً عاديـة تحسن الإعتناء بأطفالها، هو كالطلب من شخص ما أن يتقن الحديث بطلاقة بالغة بلغـةُ لم يسمعها قط في حياته.[١٠٩]

وثمة عوامل أخرى تلعب دوراً في ممارسة العنف الأسري، كالتفكك الأسري، المتمثل في إنشغال وغياب الأم عن رعاية الأبنـاء، وكـذلك الـزواج المبكـر، والأبـوان الصـغيرين اللـذان ينتميان إلى أسر نوويـة، فيـزداد العنـف لـدى الأزواج الأقـل سـناً دون (٣٠) سـنة. وكـذلك إجبار الأسرة على زواج الفتاة بغير رضاها، أو عند لجوء الفتاة إلى الزواج بشخص لا ترغب فيهِ الأسرة ولا توافق عليه. وكذلك الحـال بالنسـبة إلى تعـدد الزوجـات، إذ يمكـن أن يـؤثر الآخر في التسبب في نشوء العنف[١١٠]. كما أن إرتفاع عدد أفراد الأسرة مـن شـأنه أن يزيـد

من إحتمالية العنف، فعلى سبيل المثال: أن إرتفاع عدد أفراد الأسرة الأردنية زاد في فرص العنف، إذ كان العنف في الأسرة التي عدد أفرادها (٥ـ٩) يعادل (٤٩.٨٪) في حين كان لدى الأسر التي عدد من (١ـ٤) يعادل (٣٠.٦٪)، ويتفق ذلك مع ما توصل إليه (شتراوس وجليس وشتاينمتس)، من أن أعلى تواتر إحتمال وقوع التصرف الأبوي المؤذي، حدث عند الأسر التي تضم خمسة أطفال، أما الأسر التي تضم طفلين، أو ثلاثة أو أكثر من ستة، فكان إجمالي مستويات العنف عندها أقل.[١١١]

والعزلة الإجتماعية (Social Isolation) عامل آخر من العوامل المرافقة للعنف" فالوالدان الذان يعتديان على أطفالهما غالباً ما يكونان منعزلين عن أصدقائهم ومعارفهم وأقربائهم، وعن نظام الدعم الإجتماعي، وإنهم بذلك لا يجدون الدعم والمساعدة عند الحاجة لذلك فهم ربما يعكسون أحباطهم على أطفالهم وزوجاتهم، وتبعاً لذلك، يمكن القول في هذا السياق، أن المجتمع الذي يتسم بالعزلة الإجتماعية، والتي سببها عدم توافر الساحات ومراكز الرعاية اليومية، وبرامج ما قبل المدرسة، ومراكز الترفيه، يغدو معرضاً أكثر من غيره لشيوع ظاهرة العنف بين أفراده.[١١٢]

علاوة على ذلك فإن الغيرة عند الزوج على الزوجة، تعتبر سبباً آخر من أسباب العنف وظهوره داخل الأسرة. إذ يُعد التملك الجنسي العامل الكامن وراء غيرة الزوج، وعندما تثار الغيرة في نفس الزوج تبدأ رحلة العذاب مع الزوج.[١١٣] وتؤكد الدراسات أنهُ كثيراً ما تؤدي الغيرة الشديدة من قبل الزوج، أو الزوجة، إلى نشاط يشبه عمليات التجسس وعمليات التحري، والتي تؤدي إلى إرتفاع درجة التوتر بين الزوجين ثم إلى العنف. وقد ذكرت زوجات عديدات، من اللائى تعرضن للضرب بأن الغيرة كانت العامل الرئيسي وراء تعرضهن للإعتداء، وفي الغالب يتهم الزوج زوجتهُ بالخيانة، وسواء أكان الزوج على صواب أو على خطأ، فإن الزوجة تنفي التهمة[١١٤]. وإن ((الغيرة الزوجية)) في بعض الأوساط القبلية أو العشائرية تبلغ درجة كبيرة من الشدة والعنف بحيث تؤدي، في كثير من الأحيان، إلى قتل المرأة الخاطئة مع عشيقها، وقد يكون العقاب في بعض الأحيان هيناً أو أقل قسوة إذ يكتفى بقطع الأنف وما شابه ذلك.[١١٥]

وفي هذا المجال يرى (غايفورد) ان خبرة الزوج نفسهُ، والتجارب التي مربها، والحالات التي أطلع عليها، تشكل مصدراً لشكوكهِ، فيقوم بعملية (إسقاط)، فمعرفة رجل الامن، مثلاً، بحالات إنحراف النساء تدفعهٌ إلى رفع درجة شكوكهِ، فيحرم على زوجتهِ وبناتهِ أي إتصال بالغرباء أو أي اتصال مع الغير (ولاسيما الجيران) مهما اتسم هذا الاتصال بالعفوية أو البراءة، وذلك لأن شكوكهُ تتوالد، وتنمي في مخيلتهِ صوراً مختلفة من صور الخيانة، مما يؤدي إلى ثورات من العنف و العدوان على زوجتهِ أو على بناتهِ أو على الجميع معاً.(١١٦)

ويمكن أن يعد وجود الصراع القيمي بين الأجيال داخل الأسرة الواحدة بمثابة عامل آخر يساهم في بروز ظاهرة العنف الأسري، حيث يتبنى الأباء قيماً (تقليدية محافظة) في حين يميل الأبناء إلى تبني قيم (متحررة)، وبالتالي يميل الآخرون إلى التمرد ورفض قيم الأباء، الأمر الذي يؤدي إلى نشوب الكثير من الخلافات التي تنجم عنها ممارسات عنيفة ضد الأبناء في الأسرة.(١١٧) كما إن تعرض الرجل للكثير من الضغوط الحياتية يجلعهُ يشعر بالعجز عن القيام بدروهِ في الحياة، سواء كانت الحياة العملية أو الوظيفية، مما يجعل منهُ ضحية مباشرة، ولدرء تهمة العجز عن نفسهِ يبدأ في البحث عن ضحية أضعف فلا يجد غير زوجتهِ وأبنائهِ يصب عليهم جام غضبهِ، وتصبح مسألة صراع بين ضحيتين، مما يؤدي إلى ظهور العنف الأسري.(١١٨)

والواقع، إن وسائل الأعلام، تلعب هي الأخرى، دوراً مهماً في إنتشار ظاهرة العنف الأسري، إذ تشير بعض الدراسات إلى أن وسائل الأعلام هي من أهم الوسائل التي تؤثر على سلوك الجمهور المتلقى وأنماطهِ وقيمه. وتعمل وسائل الأعلام، عادة، على إقناعهم بمفاهيم وأنماط سلوكية سيئة تجاه النساء ـ ويتجسد ذلك من خلال البرامج المختلفة التي تبث، أو تنشر في وسائل الأعلام المختلفة.

ولعل من المناسب، أن نشير في هذا السياق إلى ما قام بهِ الدكتور (عبد الرحمن) من رصد أبرز النتائج التي توصلت أليها العديد من الدراسات الخاصة بالمرأة والأعلام التي أجريت في مختلف أنحاء العالم العربي، بهدف تحديد ملامح الصورة (الإعلامية) للمرأة التي روجت لها (وسائل الإعلام العربية)، ويمكن إجمال ملاحظاتهُ بما يلي:

أولاً: إن أغلب المضامين الإعلامية الموجهة للمرأة والتي تنشرها الصحف العربية ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة تدور حول الاهتمامات التقليدية للمرأة العربية، كزوجة، وأم، وربة بيت، بحيث لا تتجاوز أمور الطهي والطبخ والأزياء والتجميل والموضة، ثم رعاية الأطفال والاهتمام بالزوج، مما يعكس قناعة المسؤولين عن الصحافة النسائية بأن القضايا الأولى بالنسبة للمرأة العربية هي تنمية إهتمامها بأنوثتها وإغفال قدراتها الأخرى كأنسانة.[١١٩]

ثانياً: تقديم المرأة على أنها مخلوق (ناقص) يفتقد القدرة على التفكير العقلاني، في مقابل التأكيد على أنها أداة للجذب والإمتاع الجنسي، وخصوصاً في الإعلانات التي تبالغ في إستخدام المرأة كرمز للجنس حتى وإن لم تكن لها علاقة بالسلع المعلن عنها.[١٢٠] (كالإعلان عن إطارات السيارات، مثلا).

كما أن قنوات البث التلفزيوني، تسهم هي الأخرى، من خلال الإعلانات التجارية التي تبثها، في إظهار صورة سلبية، مشوهة، أو مزيفة عن النساء، وذلك بتقديمهن كمستهلكات للمنتجات، وإستخدامهن كجسد للترويج للسلع " وهو ما يكرس النظرة السيئة ضد النساء بإعتبارهن فارغات وسطحيات لا يقمن بأي شيء سوى إغراء الآخرين. والواقع، أن الوسائل الإعلامية الأخرى، كالإذاعة والصحافة المقروءة لا يختلف تأثيرها السلبي، عن التلفزيون، في تكريس الصورة النمطية السلبية للنساء، والحث على ممارسة العنف ضدهن.[١٢١]

أما في مجتمعنا الكردي، فإن بعض يرى أن وسائل الإعلام تساهم، أحياناً، في ترسيخ الثقافة المبنية على أساس أن المرأة تحتل دوراً ثانوياً، وأحياناً يكون لها دوراً سلبياً يتمثل في سعيها الدائم إلى الإيقاع بالرجل في حياتها. إن هذه النظرة السلبية للمرأة من شأنها أن تخلق حالة من التشكيك الدائم في شخصيتها، وفي قدراتها وإمكانياتها في المشاركة الفاعلة في الحياة العامة.[١٢٢]

والواقع أن لوسائل الإعلام دور آخر في تكريس مظاهر العنف ضد المرأة وخاصة في البرامج التلفزيونية، والكومبيوتر، والألعاب الإلكترونية، إذاً كلها تؤدي إلى إنتشار حالات العنف في المجتمع عن طريق التقليد[١٢٣]، أو تشجع على ممارسة السلوك العنيف من قبل

المشاهدين من الشباب والأطفال الذين يشاهدون تلك الأفلام التي تتخللها مشاهد العنف فيتأثرون بها ويتعلمون أساليب العنف منها(١٢٤). لقد أشارت الإحصائيات في هذا الخصوص إلى أن (٩٠٪) من صناعة الأفلام، وتجارتها، في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، تعتمد على عنصري (العنف) و (الجنس) اللذين يعلمان السلوك الإجرامي ويتضمنان ملامح الترويج للعنف والوحشية والقتل والنزول بمستوى المرأة إلى أدنى حد، وإظهارها بمظهر المخلوق غير القادر على التكيف مع الواقع(١٢٥). وفي هذا السياق، يشير الدكتور (حسن شحاته سعفان) إلى أن أبحاثاً عديدة دلت على أن مشاهدة أفلام العنف، تؤثر سلباً على المشاهدين الذين يملكون إستعداداً نفسياً لتقبل تأثيرها، أو إذا كانت ظروفهم البيئية المحيطة تشجع أو تبعث على مثل هذا السلوك.(١٢٦)

إذن يمكن القول، أن للإعلام تأثيراً كبيراً في بناء شخصية الفرد وصقل مواهبه، وعرض آرائه ومعطياته وتوجيه مسار التربية السليمة والثقافة البناءة بمختلف وسائله المسموعة والمقروءة والمرئية.(١٢٧)

## هوامش الفصل الرابع

١. جهينة سُلطان العيسى، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات القطريـة، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في٣٠ / ١٢ / ٢٠٠٢:
http//www.amanjordon. org /confrences/ rwolpowvov/١٠.htm

٢. علي كمال، النفس، الجزء الثاني، ط٤، دار واسط، الأردن، ١٩٨٩، ص٧٦٠.

٣. على حيدر، فيسيولوجية العنف على وظائف الأعضاء، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٧ / ١ / ٢٠٠٣:
http//www.annabaa. org /nba. ٦٧ – ٦٨ / fisologia. htm

٤. عـدنان الـدوري، العنـف في وسـائل الإعـلام وآثـارهُ علـى الناشـئة والشـباب، المصـدر السابق، ص١٣٤ ـ ١٣٥.

٥. عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص٧٨.

٦. حلمي ساري، المصدر الألكتروني السابق.

٧. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٦٣.

٨. د. سبوك، حديث إلى الأمهات، ترجمة: منير عامر، ط٢، المؤسسة التربية للدراسات والنشر، بيروت ـ لبنان ١٩٨٤. ص ١٣٦.

٩. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص ٧٦٣ ـ٧٦٤.

١٠. لندا ل. دافيدون، مدخل الى علم النفس، ترجمة: سيد الطواب وآخرون، ط٤، دار الدولية للنشر، القاهرة ١٩٨٠، ص٥٠٩.

١١. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٦٥ "
وينظر: الزين عباس عمارة، المصدر السابق، ص١٩٦.

١٢. معن خليل عمر، علم المشكلات الإجتماعية، دار الشروق، عمان ـ الإردن، ١٩٩٨، ص١٧٨.

١٣. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ١١٤.

١٤. د. سبوك، المصدر السابق، ص ١٣٦.

١٥. نفس المصدر، ص ١٣٦ .

ـ وينظر: ناهد باشطح، العنف أشكاله وأشكاله وأساليبه، المصدر الألكتروني السابق.

١٦. معن خليل عمر، علم المشكلات الاجتماعية، المصدر السابق، ص ١٧٨.

١٧. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٦٩.

١٨. نفس المصدر، ص٧٦٩.

١٩. عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية الجنوح، مطبعة التقدم، دار المعارف، الاسكندرية، بدون سنة الطبع، ص ٨٠ ـ ٨١ ، وينظر: سمير الكرخي، المصدر الألكتروني السابق.

٢٠. الزين عباس عمارة، المصدر السابق، ص ١٩٣. "

ـ وينظر: عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية الجنوح، المصدر السابق، ص ٨٢.

٢١. لندا دافيدون، المصدر السابق، ص٥٠٧.

ـ وينظر: معين خليل عمر، علم المشكلات الإجتماعية، المصدر السابق، ١٨٠

٢٢. على كمال، النفس، المصدر السابق، ص ٧٧٦.

* (الإكتئاب ـ Depression): أي سيطرة الأفكار الخاطئة والرؤي السوداوية على حياة الفرد، فيرى في الإنتحار خلاصاً من معاناته النفسية، كما يجد في قتل أسرته نهاية للعذاب الذي يتصور أنهم يعانون منهُ.

ـ ينظر: الزين عباس عمارة، المصدر السابق، ص١٩٧.

٢٣. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٧٦ ـ ٧٧٧.

٢٤. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة، أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.

٢٥. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٧٣.

** ( التوتر ـ tension): إحساس ينشأ نتيجة صراع داخلي أو ضغط خارجي.

ـ ينظر: عدنان عباس فضلي والسيدة ميري عيسى جزراوي، المصدر السابق، ص٤٣.

٢٦. إلياسا دلتافو، المصدر السابق، ص٨٠.

٢٧. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٨٨.

٢٨. نفس المصدر، ص٨٨ ـ ٨٩.

٢٩. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٧٦.

* الحكم بإعدام قاتل أمهُ في المغرب،

الرباط: (الشرق الأوسط).

أصدرت محكمه الاستئناف في مراكش حكمها بالإعدام على (علي مصطفى بن موسى) بعد إدانته بتهمة قتل أمه. وكان المتهم البالغ من العمر (٣٣) سنة. وهو عازب وعاطل عن العمل قد أقدم في نهاية شهر سبتمبر (أيلول) الماضي ١٩٩٨، على قتل أمه بسبب خلاف بينهما نتيجة تعاطيه المخدرات حيث إنهال عليها ضرباً حتى أرادها قتيلا.

- ينظر: اللواء محمد الأمين الشربي، أنماط الجرائم في الوطن العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، رياض ـ المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩، ص١٢٧.

٣٠. عبد السلام بشير الدويبـي، المصد المصدر الألكتروني السابق.

٣١. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١٢٧.

٣٢. ناهد باشطح، العنف ضد المرأة، أرقام وإحصاءات، المصدر الألكتروني السابق.

٣٣. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص٤٧.

٣٤. محمد أبو علياء، المصدر السابق، ص٨٩.

٣٥. محمد قاسم عبدالله و وليد أحمد المصري، المصدر السابق، ص٦٧.

٣٦. نفس المصدر، ص٦٧.

٣٧. قيس النوري، الإنثروبولوجيا النفسية، دار الحكمة للطباعة، الموصل ١٩٩٠، ص٤٢٤.

٣٨. ناهد باشطح، العنف أشكالهُ وأساليبهُ، المصدر الألكتروني السابق.

٣٩. عبد الناصر حريز، المصدر السابق، ص٥٠.

٤٠. علي كمال، النفس، المصدر السابق، ص٧٧٧ ـ ٧٧٨.

٤١. عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية المجرم، المصدر السابق، ص٧٩.

٤٢. ناهد باشطح، العنف أشكالهُ وأساليبهُ، المصدر الألكتروني السابق.

٤٣. نفس المصدر.

٤٤. نفس المصدر.

٤٥. نفس المصدر.

٤٦. وهيبة شوكت محمد، المصدر السابق، ص٤١.

٤٧. معن خليل عمر وعبد اللطيف عبد الحميد، المشكلات الإجتماعية، دار الحكمة، بغداد، ١٩٩١، ص١٨٠.

٤٨. خديجة الهيصمي، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات اليمنية، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٣٠ / ١٢ / ٢٠٠٢:
http//www.amanjordon. org /confrences/ rwolpowvov/ ١١. htm

وينظر: محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٩٠.

٤٩. المرأة والعنف في ظل غياب الوعي، المصدر الألكتروني السابق.

٥٠. خديجة اليهصمي، المصدر الألكتروني السابق.

٥١. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٩٠.

٥٢. حلمي ساري، العنف الأسري بين علم الإجتماع والقانون، المصدر الألكتروني السابق.

٥٣. معن خليل عمر، علم المشكلات الإجتماعية، المصدر السابق، ص٢٠٤.

٥٤. مختار خليل المسلاتي، المصدر السابق، ص٣١.

٥٥. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٦٥.

٥٦. عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٥٧. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٧١.

٥٨. خديجة الهيصمي، المصدر الألكتروني السابق.

٥٩. باقر ياسين، تأريخ العنف الدموي في العراق، دار الكنوز الأدبية، بيروت ـ لبنان،١٩٩٩، ص٣٤٠.

٦٠. علاء الدين القبانجي، سيكولوجية العنف والعلاج، المصدر الألكتروني السابق.

٦١. هادي محمود، المصدر السابق، ص٩.

٦٢. محفوظ عثمان، الصحة النفسية والعنف الأسري، الورقة الثالثة مقدمة لمؤتمر الأول حول التوجهات المستقبلية للتعامل مع ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني، غزة، ١٩ / ٥ / ٢٠٠٢، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٢٠٠٢/٩/٢٤.
http// www.webtrends live. com.

٦٣. جون ستيوارت مل، استعباد النساء، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٨، ص١٢.

٦٤. بثينة شعبان، المصدر السابق، ص٢١١.

٦٥. محكمة عربية للنساء، جلسة أستماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص١٧ ـ ١٨.

٦٦. نفس المصدر، ص١٨

٦٧. جليل وديع شكور، العنف الجريمة، المصدر السابق، ص١١٩.

٦٨. محكمة عربية للنساء، جلسة استماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص١٥.

٦٩. بثينة شعبان، المصدر السابق، ص ٢٠٩.

٧٠. التقرير الموجه لمنظمة العفو الدولية، العدالة للجميع: حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية، متاح على الموقع الإلكتروني التالي في ٣١ /١٢ / ٢٠٠٢:
http:// www.amansety. arabic.org /Campaigns /russia /brifng women htm.

٧١. بثينة شعبان، المصدر السابق، ص٢٠٩.

٧٢. فهيمة شرف الدين، المصدر السابق، ص٦٢.

٧٣. خديجة الهيصمي، المصدر الألكتروني السابق.

٧٤. التقرير الموجه لمنظمة العفو الدولية، العدالة للجميع، حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية، المصدر الألكتروني السابق.

٧٥. محكمة عربية للنساء، جلسة استماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص٢٠.

٧٦. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٨٢.

٧٧. محكمة عربية للنساء، جلسة استماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص١٨.

٧٨. حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، المصدر السابق، ص٣٨٢.

* (قيم ـ Valus): إنها أحكام مكتسبة من الظروف الإجتماعية يتقبلها الفرد ويحكم بها، وتحدد مجالات تفكيره وسلوكه، وتؤثر في تعلمه. والقيم قد تكون إيجابية أو سلبية، وجميعها مكتسبة يتعلمها الفرد من المجتمع الذي يعيش فيه وهي مختلفة حسب تباين المجتمعات. ـ ينظر: أحمد زكي بدوي، المصدر السابق، ص٤٣٨.

** (ثقافة ـ Culture ): لقد إستخدم الأنثروبولوجي الإنجليزي (أدوارد تايلر ـ Edward B. Tylor) مصطلح ثقافة في عام ١٨٧١ وصاغ لها التعريف الكلاسيكي القائل: (إن ثقافة هي ذلك المركب الذي يشتمل على المعرفة والعقائد والفنون والأخلاق والتقاليد والقوانين وجميع المعوقات والعادات الأخرى التي يكتسبها الإنسان باعتباره عضو في المجتمع).

ـ ينظر: هادي نعمان الهيتي، ثقافة الأطفال، عالم المعرفة، العدد (١٢٣)، آداب، الكويت، آذار ١٩٩٨، ص٢٤.

٧٩. اليمن، القوارير تشتكي العنف، مجلة (لها أون لاين) متاح على الموقع الالكتروني التالي في ١٥/١٠/٢٠٠٢:

http://www. Laha on Line.com/ Family/ Border Less/ a١ – ٢١ – ٠٥-٢٠٠٢. doc.cvt. htm.

٨٠. حلمي ساري، المصدر الألكتروني السابق.

٨١. فريدة بناني، المصدر السابق، ص١٣٥.

٨٢. رائدة الزعبي، المصدر السابق، ص٢١.

٨٣. نهدة يونس ، المصدر الألكتروني السابق.

٨٤. ناهد باشطح، العنف العائلي في السعودية، متاح على الموقع الالكتروني التالي في ٣/١١/٢٠٠٢:

http://www. amanjordan. org/studies/sid =٢. htm.

٨٥. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٥٨.

٨٦. فهيمة شريف الدين، المصدر السابق، ص٨٨.

٨٧. عبد القادر القصير، المصدر السابق، ص٢٠٣.

٨٨. حلمي ساري، المصدر الألكتروني السابق..

٨٩. عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

٩٠. حليم بركات، النظام الإجتماعي وعلاقتهُ بمشكلة المرأة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد (٣٤)، ١٩٨١، ص٥٨.

* من إعداد الباحثة.

٩١. علاء الدين القبايخي، سايكولوجية العنف والعلاج، المصدر الألكتروني السابق.

٩٢. اليمن، القوارير تشتكي العنف، المصدر الألكتروني السابق.

٩٣. نوال السعداوي، المرأة والجنس (٢)، الأنثى هي الأصل، ط٥، المؤسسة العربية للدراسات، مكتبة العالمية، بغداد ـ العراق، ١٩٨٣، ص١٥٧.

٩٤. حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، المصدر السابق. ص٣٨٠.

٩٥. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٢٧.

٩٦. حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، المصدر السابق، ص٣٨٠.

٩٧. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٩٠.

٩٨. عزيزة السيبيني، المصدر السابق، ص١٠.

٩٩. نهيمة شرف الدين، المصدر ا سابق، ص٢٥.

١٠٠. عكاشة عبد المنان الطيبي، المصدر السابق، ص ١٢٩.

١٠١. وهيبة شوكت محمد، المصدر السابق، ص٦٩.

١٠٢. عكاشة عبد المنان الطيبي، المصدر السابق، ص١٢٩.

١٠٣. المرأة والعنف في ظل غياب الوعي.. الحلقة الأضعف، المصدر الألكتروني السابق.

١٠٤. تقليد السلوك العدواني، مجلة (صوت الجامعة)، العدد (١١)، جامعة الموصل، كانون الثاني، ١٩٧٨، ص٦٤، وينظر: سمير كرخي، المصدر الألكتروني السابق.

١٠٥. قدرة السلوك العدواني، الثقافة النفسية المتخصصة، العدد (٤٤)، المجلد الحادي عشر (١١)، بيروت، دار النهضة، ٢٠٠٠، ص١٧.

١٠٦. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص.١١٤

١٠٧. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص.٨٩

١٠٨. نفس المصدر، ص.٨٩

١٠٩. عكاشة عبد المنان الطيبي، المصدر السابق، ص ١٢٩ ـ.١٣٠

١١٠. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص ٨٩ " ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ٨٧.

١١١. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٨٩.

١١٢. نفس المصدر، ص٩٠ ـ ٩١.

١١٣. محفوظ عثمان، الصحة النفسية والعنف الأسري، ورقة ثالثة مقدمة لمؤتمر فلسطين، المصدر الألكتروني السابق.

١١٤. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ١٢٧.

١١٥ .هاشم طه عقراوي، الأسس النفسية والاجتماعية للقبائل الكُردية، مطبعة بلدية كركوك، بدون سنة الطبع، ص.١٢٨

١١٦ .جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ١٢٧ ـ ١٢٨.

١١٧. عبد السلام بشير الدويبي، المصدر الألكتروني السابق.

١١٨. موسى أبو ملوح، موقف القانون والشريعة من العنف الممارس ضد المرأة، ورقة مقدمة الى المؤتمر الأول حول التوجهات المستقبلية للتعامل مع ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني، المصدر الألكتروني السابق.

ـ وينظر: جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص ١١٠.

١١٩.محكمة عربية للنساء، جلسة استماع عربية حول العنف القانوني، المصدر السابق، ص٥٦ ـ ٥٧.

١٢٠. نفس المصدر، ص.٥٧

١٢١. اليمن، القوارير تشتكي العنف، المصدر الألكتروني السابق.

١٢٢.هادي محمود، المصدر السابق، ص.٩

١٢٣. ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ المصدر الألكتروني السابق.

١٢٤. معن خليل عمر، علم المشكلات الاجتماعية، المصدر السابق، ص ١٨١.

١٢٥. نوري ياسين هرزاني، دور وسائل الإعلام في أرتكاب الجريمة ( دراسة ميدانية في كردستان العراق ) أطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية الأداب، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٣ ص.٩٢

١٢٦. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص.٧٤

١٢٧. راشد راجح الشريف، دور الإعلام في ترسيخ القيم الكبرى للمجتمع العربي والإسلامي، دور الأعلام في توجيه الشباب، أبحاث الندوة العلمية الخامسة، المصدر السابق، ص١٤.

# الفصل الخامس

## الإطار المنهجي للدراسة مع تحديد الفرضيات العلمية المطلوب اختبارها ميدانيا

## المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة

### أولاً: منهجية الدراسة:

إن نجاح أية دراسة علمية يتوقف على طبيعة المنهج أو المناهج المستخدمة فيها. و(المنهج Method ) هو الطريقة التي يستعملها الباحث في جمع المعلومات وتصنيفها وتحليلها والاستفادة منها في الدراسة العملية، ومن اجل الوصول إلى نتائج.[1]

وان طبيعة الظاهرة أو المشكلة المراد دراستها هي التي تفرض على الباحث تحديد نوع المنهج الذي ينبغي اتباعه لغرض التوصل قدر الإمكان إلى نتائج عميقة وشاملة للدراسة.

وفي نطاق هذه الدراسة تم استخدام منهجين تلائم موضوعها، بغية التوصل إلى نتائج موضوعية لخدمة أهداف الدراسة العلمية، والمناهج هي كالآتي:

#### ١- المنهج المقارن (Comparative Method)

إن المنهج المقارن من المناهج المستخدمة في البحوث الاجتماعية، ويمكن تعريفه بأنه عبارة عن إجراء مقارنات بين ظاهرات اجتماعية بقصد الوصول إلى حكم معين يتعلق بوضع الظاهرة في المجتمع. والحكم هنا مرتبط باستخلاص عناصر التشابه أو التباين بين عناصر الظاهرة لتحديد أسس التباين وعوامل التشابه.[2]

ويركز هذا المنهج في البحوث على مقارنة جوانب التشابه والاختلاف بين الظواهر الاجتماعية لغرض اكتشاف أي العوامل أو الظروف التي تصاحب حدوث ظاهرة اجتماعية أو ممارسة معينة. وتحاول الدراسات المقارنة أن تنظر بعمق بغية التأكد مما اذا كانت تلك العوامل أو الأسباب التي هي تحت الدراسة ذات علاقة بالظاهرة أو إنها قد تسبب أو تسهم أو تكون وراء الحالة السطحية للظاهرة الاجتماعية.[3]

تمتد المقارنة في أصولها التاريخية إلى العصور القديمة، وإنْ لم تأخذ الطابع الذي أتسمت به في الأزمنة الحديثة، فقد طبق (أر سطو) طريقة المقارنة في مجتمعات معاصرة له تطبيقا عمليا وعبر الأقاليم ليشمل القارات، فتبين له من خلال تلك المقارنات وجود ظاهرات مشتركة في مجتمعات كآسيا وظواهر أخرى مشتركة

خاصة بمجتمعات مناطق البرودة في أوروبا. وكذلك أستخدم (ابن خلدون) أيضا طريقة المقارنة أوسع استخدام، حين قارن بين ألوان البشر في المناطق الحارة وبين أقرانهم في المناطق المعتدلة والبارد...الخ. وقد انتشرت طريقة المقارنة في كثير من البحوث والدراسات الاجتماعية الحديثة والمعاصرة فـ (سبنسر) مثلاً، يقارن بين مجتمعات صناعية حديثة متعاونة تضامنية، وبين مجتمعات عسكرية قديمة. (٤)

وقامت الباحثة باستخدام المنهج المقارن في هذه الدراسة، لإجراء مقارنات بين ظاهرة العنف الأسري في المجتمع الكردي والمجتمعات الأخرى العربية والأجنبية، وكذلك إجراء مقارنة نتائج دراستنا مع الدراسات السابقة عن الظاهرة.

## ٢- منهج المسح الاجتماعي (Social Survey Method):

لقد استخدمت الباحثة هذا المنهج في دراستها، والذي يعتبر أحد المناهج الرئيسية التي تستخدم في البحوث الاجتماعية الوصفية(٥). ويعرف بأنه" طريقة من طرق البحث الاجتماعي لدراسة الظواهر الاجتماعية بأبعادها المختلفة في زمان و مكان معينين ومن خلال واقع معين ".(٦)

وان هذا الأسلوب في البحث يتم من خلال جمع المعلومات والبيانات عن ظاهرة ما أو حادث ما أو شئ ما أو واقع ما وذلك بقصد التعرف على الظاهرة التي ندرسها وتحديد الوضع الحالي لها والتعرف على جوانب القوة والضعف فيه من أجل معرفة مدى صلاحية هذا الوضع أو مدى الحاجة لإحداث تغيرات جزئية أو أساسية فيه.

وبدأت هذه الدراسات على يد ( جون هوارد ) سنة ١٧٧٣، و ( فريدك لوبلاي ) سنة ١٨٨٥، و( شارلز بوث ) سنة ١٨٣٩، وتناولت موضوعات إجتماعية مختلفة. ولهذا الدراسات ميزة أساسية تتجلى في كونها تمثل أسلوبا ناجحاً في دراسة الظواهر والأحداث الاجتماعية التي يمكن جمع معلومات وبيانات رقمية وكمية عنها، وفي كونها وسيلة لقياس أو إحصاء الواقع لوضع الخطط لتطويره، ولكن في الوقت ذاته يؤخذ على هذه الدراسات أنها دراسات مسحية تهتم بالشمول اكثر مما تهتم بالعمق.(٧)

أ

وتستخدم الدراسات المسحية أدوات البحث العلمي المختلفة للحصول على المعلومات والبيانات اللازمة، أي إنها تعتمد على أساليب العينات الإحصائية والاستمارات الاستبيانية والمقابلات والتحليل الإحصائي. [٨]

## ثانياً: تصميم العينة (Sample Design)

يعتمد الباحثون في اختيار مجتمع البحث على إحدى الطريقتين التاليتين :

أولاً: الحصر الشامل: أي أخذ جميع أفراد مجتمع المطلوب دراستهُ.

ثانياً: طريقة اختيار العينة: أي أختيار حجم مناسب من المجتمع كعينة تمثل المجتمع المطلوب دراستهُ.

ونظراً لأن مجتمع الدراسة كان كبيراً جداً، لذلك فأن استخدام طريقة الحصر الشامل ليست سهلة بالإضافة إلى تكلفتها الكبيرة من حيث الوقت والجهد، لذلك لجأت الباحثة ـ مثل كثير من الباحثين ـ إلى طريقة اختيار العينة.

ويعتبر اختيار الباحث للعينة من الخطوات والمراحل الهامة للبحث. فالعينة هي صورة مصغرة لتمثل المجتمع الأصلي يمكن أن تحقق أغراض البحث وتغني الباحث عن مشقات دراسة المجتمع الأصلي، وهكذا نعرف العينة " بأنها فئة تمثل مجتمع البحث، أو جمهور البحث، أي جميع مفردات الظاهرة التي يدرسها الباحث، أو جميع الأفراد أو الأشخاص أو الأشياء الذين يكونون موضوع مشكلة البحث "[٩]. ويختارها الباحث بأساليب مختلفة، ويتم ذلك بطريقتين:

### ١ـ اختيار نوعية العينة:

أختارت الباحثة أن تكون العينة التي تدرسها عينة عشوائية بسيطة، لأنها تتناسب مع طبيعة الدراسة، كما أن هذه الطريقة هي التي تعطي جميع مفردات المجتمع فرصاً متكافئة في اختيار العينة المراد دراستها وتحليلها.

ولأن مجتمع البحث كان غير متجانس، ومقسم إلى فئات من ناحية السن والنوع أو الموطن أو المهنة أو المستوى التعليمي ... الخ. لذلك اصبح من الضروري اختيار عينة طبقية والتي تتمثل فيها الفئات المختلفة بنسب وجودها في المجتمع الأصلي.(١٠)

تألفت عينة البحث من ( ٣٠٠ ) ثلاثمائة فردًا، تشمل (٢٠٠ ) مائتا امرأة و (١٠٠ ) مائة طفل. كما روعي في العينة أن تضم الـ ( ٢٠٠ ) امرأة أصنافاً من النساء {المتزوجات، المطلقات، وأرملات} أما عينة الأطفال فقد روعي فيها أن تضم أطفالا من جميع المراحل العمرية ذكوراً وإناثاً.

## ٢ ـ اختيار حجم العينة:

لقد حددت الباحثة حجم العينة المطلوبة للدراسة، باستعمال الطريقة الإحصائية التي وضعها البروفيسور ( موزر ـ Moser )، من خلال استعمال القانون الآتي:

$$ن د = \frac{ع^{٢}_{م}}{ع س^{-٢}_{د}}$$ (١١)

حيث أن: الرمز ( ن د ) = حجم العينة المطلوب اختبارها من مجتمع البحث.

والرمز ( $ع^{٢}$ م ) = الانحراف المعياري لمجتمع البحث.

والرمز ( ع $س^{-٢}_{د}$ ) = الوسط الحسابي للانحراف المعياري لعينة البحث.

وقد أفترضت الدراسة الانحراف المعياري لمجتمع البحث = ( ١٧ ) درجة، وقدرت درجة الدلالة (حد الثقة) بـ (٢) درجة، ومستوى الثقة = ( ٩٥٪ )، أي وجود خطأ معياري قدره ( ٥ ) درجات، علما بأن درجة الدلالة الإحصائية لمستوى الثقة (٩٥٪) في جداول الاحتمالية ( ١.٩٦).

ولكن قبل التعويض لابد من استخراج قيمة ( ع $س^{-٢}$ د )

$$( ع\ س^{-2}\ د ) = \frac{\text{حد الثقة أو درجة الدلالة للوسط الحسابي لمجتمع البحث}}{\text{مستويات الثقة}}$$

$$( ع\ س^{-2}\ د ) = \frac{٢}{١.٩٦} = ( ١.٠٢ )^{٢}$$

$$ن\ د = \frac{ع^{٢}م}{ع\ س^{-2}د}$$

$$= \frac{( ١٧ )^{٢}}{( ١.٠٢ )^{٢}} = ٢٧٧.٨$$ حجم العينة المطلوب اختيارها من مجتمع البحث

وقد قربت العينة من ( ٣٠٠ ) وحدة لسهولة إجراء التحليلات الإحصائية عليها، وقد تم توزيع العينة كالآتي:

١ـ اختيار (٢٠٠ ) وحدة من النساء. ٢ـ اختيار ( ١٠٠ ) وحدة من الأطفال.

## ثالثاً: مجالات الدراسة:

من المعروف أن لكل بحث من البحوث الاجتماعية الميدانية ثلاثة مجالات، هي: المجال المكاني ( الجغرافي)، والمجال البشري، والمجال الزمني، فأن تحديد هذه المجالات في أطرها الزمانية والمكانية هو أمر مهم لارتباطه بإمكانية تعميم النتائج من جهة، وتحديد مسار البحث وخطواته المنهجية من جهة ثانية.[١٢]

١. المجال المكاني ( الجغرافي ):-

تشكل أحياء مدينة اربيل ـ مركز المدينة ـ المجال الجغرافي الرئيس للدراسة" باعتبارها عاصمة إقليم كُردستان ـ العراق، وكبرى مدنه، وتتميز المدينة بخصائص اجتماعية واقتصادية وثقافية، يمكن أن تعبر عن طبيعة المجتمع الكُردي.

٢.المجــال البشري:-

ولما كان موضوع الدراسة { ظــاهرة العنــف الأسري ـ دراسة ميدانية في مدينة أربيل} فان المجال البشري أشتمل على النساء والأطفال في مـركز المدينة، وتألفت عينة الدراسة مــن ( ٣٠٠ ) وحدة؛ حيث تم اختيار( ٢٠٠ ) وحدة من النساء من أعمار مختلفة بينهن {متزوجات، ومطلقات، وأرامل } و( ١٠٠ ) وحدة من الأطفال ومن كلا الجنسين.

٣. المجــال الزمني :-

نظراً للصعوبــات التي واجهت الباحثة في عملية جمع المعلومات، وملء الاستمارة من قبل الباحثة، وإجراء المقابلات الميدانية مع وحدات عينة الدراسة، فقد استغرقت هــذه العمــلية قرابة ( شهريــن ) للفتــرة مــن ( ١٠ / ٦ / ٢٠٠٣ ) لغــاية (١٠/ ٨ / ٢٠٠٣).

## رابعاً: وسائل جمع البيانات ( أداة الدراسة ):

تتوقف القيمة الموضوعية لنتائج البحث، إلى حد كبير على طبيعة التقنية أو الأداة المستعملة في جمع البيانات. وأداة البحث هي الوسيلة التي يجمع بها الباحث بياناتهُ، وليس هناك تصنيف موحد لهذه الأدوات حيث تتحكم طبيعة فرضية البحث فــي اختيار الأدوات التــي سوف يستعملهــا البــاحث، لهذا كان عليه أن يلم بطرق عديدة، وأساليب مختلفة، وأدوات متباينة كي يستطيع أن يحل مشكلة البحث والتحقق من فرضه، وقد يستفيد الباحث من اكثر من أداة واحدة في بحثه. [١٣]

وقد اعتمدت الباحثة على عدد من الوسائل في جمع بياناتها الخاصة بالبحث، منها: الملاحظة، والمقابلة، والاستبيان، وذلك نظراً لطبيعة الدراسة وخصائص المجتمع المدروس(مدينة اربيل )، حيث تشمل أفراداً متعلمين وآخرين غير متعلمين أو ليس لديهم خبرة كافية بالبحوث الاجتماعية، وكيفية ملء استمارة البحث، لذا استخدمت الباحثة المقابلة الشخصية والمصحوبة بالاستمارة الاستبيانية الخاصة بالبحث، والتي صممت وفق الاعتبارات المنهجية من خلال اطلاع الباحثة على المصادر والدراسات السابقة والملاحظات التي تم تسجيلها من قبل الباحثة للحصول على البيانات من مجتمع البحث وطبقت عليها المقاييس الإحصائية اللازمة لتوضيحها، ومن هذه الوسائل:

### ١- الملاحظة Observation:

تعد الملاحظة من أقدم طرق جمع البيانات والمعلومات الخاصة بالظواهر والمشكلات الاجتماعية ، كما إنها الخطوة الأولى في البحث العلمي. بل هي من أهم الوسائل التي يستعملها الباحثون الاجتماعيون في جمع المعلومات والحقائق من الحقل الذي يزود الباحثين بالمعلومات.(١٤)

كما تعد الملاحظة إحدى الوسائل الأساسية التي يستخدمها الإنسان العادي في اكتسابه لخبراته ومعلوماته حيث إننا نجمع خبراتنا من خلال ما نشاهدهُ أو نسمع عنهُ، ولكن الباحث حين يلاحظ فانه يتبع منهجاً معيناً يجعل من ملاحظاته أساسا لمعرفة واعية أو فهم دقيق لظاهرة معينة. (١٥)

والملاحظة، بمعناها البسيط والعام، يراد بها: الانتباه العفوي إلى حادثة أو ظاهرة أو أمر ما، أما الملاحظة العلمية فهي: انتباه مقصود ومنظم ومضبوط للظاهرات أو الحوادث أو الأمور بغية أكتشاف أسبابها وقوانينها. وهناك تعريف آخر للملاحظة مفاده: إنها تعني عملية مراقبة أو مشاهدة لسلوك الظاهرات والمشكلات والأحداث ومكوناتها المادية والبيئية ومتابعة سيرها واتجاهاتها وعلاقاتها، بأسلوب علمي منظم ومخطط وهادف، بقصد التفسير وتحديد العلاقة بين المتغيرات والتنبؤ بسلوك الظاهرة أو توجيهها لخدمة

أغراض الإنسان وتلبية احتياجاته.[١٦] أو إنها تعني مشاهـدة الظاهـرات في أحوالهـا المختلفة و أوضاعهـا المتعددة ثـم التعبير عنها بالأرقام.[١٧]

وقـد اسـتخدمت الباحثـة هـذه الوسـيلة في جمـع المعلومـات، وخاصـة الملاحظـة غـير المقصودة.

## ٢- المقابلة :Interview

تعتبر المقابلة استبياناً شفوياً، ويمكن أن نعرفها بوجه عام بأنها " محادثة موجهة بين الباحث والشخص أو أشخاص آخرين بهدف الوصـول إلى حقيقـة أو موقـف معـين، يسـعى الباحث للتعرف عليه من أجل تحقيق أهداف الدراسة ".[١٨]

والمقابلة أداة هامة للحصول على المعلومـات مـن خـلال مصـادرها البشـرية، ذلـك لأن المقابلة تمكن الباحث من دراسة وفهم التعبيرات النفسـية للمفحـوص والإطـلاع علـى مـدى أنفعاله وتأثره بالمعلومات التي يقدمها، كمـا أنهـا تمكـن الباحـث مـن إقامـة علاقـات ثقـة ومودة مع المفحوص مما يساعده على الكشف عن المعلومات المطلوبة، ويستطيع الباحث من خلال المقابلة أيضا أن يختبر مدى صـدق المفحـوص ومـدى دقـة إجاباتـه عـن طريـق توجيه أسئلة أخرى مرتبطة بالمجالات التي شك الباحث بها.[١٩]

تهدف المقابلة أساسا إلى الحصول على معلومات وبيانـات وآراء ضـرورية للإجابـة عـن أسئلة الدراسة أو لحل مشكلة الدراسة.

وقد استخدمت الباحثة هذه الوسيلة، وقامت بنفسها بالمقابلة الفردية مع وحدات عينة الدراسـة وكـذلك مـلء الأستمارةالإسـتبيانية، وذلـك لاسـتخلاص الحقـائق مـن المبحـوثين، وحاولت تبسيط فكرة الأسئلة الموجهة للمبحوثين، وشرحها والتأكيد على سرية المعلومات التي سترد في الاستبيان، وقـد اسـتغرقت المقابلـة الواحـدة (٢٥) دقيقـة باسـتثناء بعـض الحالات التي كانت تحتاج مدة أطول.

## ٣ ـ تصميم الاستمارة الاستبيانية :Questionnaire

يعتبر الاستبيان من اكثر الأدوات المستخدمة في جمع البيانات وبخاصة في العلوم الاجتماعية، والتي تتطلب الحصول على المعلومات أو تصورات أو آراء الأفراد[٢٠]. وان كلمة الاستبيان ( Questionnaire ) تترجم بعدة معانِ إلى اللغة العربية فتترجم أحيانا (بالاستبيان )، وأحيانا أخرى بأسم (الإستقصاء) وأحيانا ثالثة تترجم بالـ (الإستفتاء)، ومع ذلك فأن جميع هذه الكلمات، تشير إلى وسيلة واحدة من وسائل جمع البيانات تعتمد على مجموعة من الأسئلة، يطلب الإجابة عنها من قبل عدد من الأفراد المعنيين بموضوع الاستبيان، وترسل لمجموعة من الأفراد، أما بالبريد أو تنشر على صفحات الجرائد أو المجلات أو عن طريق الإذاعة والتلفزيون ليجيب عليها الأفراد ويقوموا بإرسالها إلى القائم بالمقابلة أو المشرف على البحث أو تسلم شخصيا للمبحوثين ليقوموا بملئها ويتولى القائم بالمقابلة أو أحد مساعديه جمعها منهم بعد تدوين إجاباتهم عليها[٢١].

وللأستمارة دورٌ كبير في إنجاح أي بحث علمي، فهي تفرض على المبحوث التقيد بموضوع البحث، وعدم الخروج عن أطره العريضة، ومضامينه التفصيلية، ومساراته النظرية، والتطبيقية، وتساعد على استخلاص النتائج وتحليلها وذلك بإسهامها في تسهيل عمليتي الفرز والتحليل.

ولقد قامت الباحثة بتصميم استمارة بحثها بعد الاطلاع على الدراسات التي تعالج موضوع طرق وأساليب البحث وبعض المصادر لبناء تصور شامل حول كيفية صياغة الأسئلة. وقد ضم الاستبيان في مجمله على (٥٧) خمسة وخمسين سؤلاً. وكانت اغلب الأسئلة مغلقة* الإجابة. لما لهذه الأسئلة من ميزة واضحة وهي سهولة الإجابة عليها حيث لا يتطلب ذلك وقتا طويلاً من المبحوث، كما إنها لا تستدعي من المبحوث أن يكتب شيئاً من عنده.[٢٢]

وقد تم توزيع الاستمارة عن طريق الاتصال المباشر مع المبحوثين. والاستمارة تتكون من قسمين أساسيين وهما:

القسم الأول: البيانات الخاصة بالعنف ضد المرآة، وتكونت من (٣٥) سؤالاً، ويحتوي هذا القسم على محورين هما:

المحور الأول: يتضمن هذا المحور البيانات العامة عن وحدات عينة الدراسة، والتي تتعلق بـ {الحالة الزوجية، والتوزيع العمري، والمهنة، والمستوى التعليمي والخلفية الاجتماعية، والحالة الاقتصادية، وعدد أفراد الأسرة ...الخ }، واشتمل على (١٥) سؤال.

المحور الثاني: ويتضمن مجموعة من الأسئلة الاختصاصية ذات علاقة مباشرة بموضوع ظاهرة العنف ضد المرأة، واشتمل هذا المحور على (٢٠) سؤال.

القسم الثاني: يتضمن هذا القسم البيانات الخاصة بالعنف ضد الأطفال، والتي تتكون من (٢٢) سؤال. وينقسم إلى محورين.

المحور الأول: يتعلق بالبيانات العامة عن وحدات الدراسة، والتي تتعلق بـ { الجنس، والعمر، والحالة التعليمية، والمهنة، والخلفية الاجتماعية والانحدار الطبقي ...الخ) والتي تتضمن ( ١٠ ) أسئلة.

المحور الثاني: يتعلق بالبيانات الاختصاصية ذات العلاقة بموضوع العنف ضد الأطفال ويشتمل على ( ١٢ ) سؤالا.

## أ – اختبار صدق المقياس:

إن الاستبيان أداة مفيدة من أدوات البحث العلمي للتوصل إلى الوقائع والتعرف على ظروف وأحوال أفراد العينة التي يريد الباحث دراستها وصولاً إلى الحقائق. ولغرض معرفة مدى صدق فقرات الاستبيان لابد من إخضاعها إلى التقييم أي عرض الصورة الأولية للاستبيان على عدد من الخبراء أو المختصين لمعرفة آرائهم بفقراته ومدى وضوحها وترابطها وملائمتها للاستخدام [٢٣].أي لمعرفة مدى صدقها، ويمكن تعريف الصدق (Validity ) بأنه " المدى الذي تقيس فيه أداة معينة ما قصد أن تقيسه". [٢٤]

ولأجل اختبار صدق الاستمارة قامت الباحثة بعرض الأستمارة الأولية كما هي موضحة في الملحق رقم (١) على ( ٥ ) *خمسة من الخبراء في الاختصاصات العلمية المختلفة من { علم الاجتماع و علم النفس والقانون } لبيان رأيهم بمدى صلاحيتها ومناسبتها للغرض الذي أعدت من أجله، كما طلبت منهم إن يفرزوا وجهة نظرهم الإيجابية أو السلبية بخصوص كل فقرة، وفي ضوء ملاحظاتهم وآرائهم التي وضعت موضع تقدير واعتبار تم حذف وتعديل بعض الفقرات وتحديد إيجابياتها وسلبياتها وحصلت معظم العبارات على نسبة اتفاق من المحكمين، وكانت نتيجة المقياس (٩٧.٦٪ )، كما حددها الخبراء، وهذا يدل على ان المقياس الذي تم اختباره يتصف بالصدق العالي، كما هو موضح في الجدول رقم ( ١ ).

جدول رقم ( ١ ) يبين اختبار صدق المقياس

| اسم الخبير | عدد الأسئلة التي وافق عليها | عدد الأسئلة التي لم يوافق عليها | عدد الأسئلة التي طلب إجراء تعديل عليها | الدرجة التي منحها الخبير للاستبيان | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|---|---|
| أ. م. د. رشاد ميران | ٦٠ | – | – | ٦٠ | ٪١٠٠ |
| أ. م. د. عمر إبراهيم عزيز | ٦٠ | – | – | ٦٠ | ٪١٠٠ |
| أ. م. طاهر حسو زيباري | ٥٠ | – | ٥ | ٥٥ | ٪ ٩١ , ٦ |
| المدرس عبد الله خور شيد | ٦٠ | – | – | ٦٠ | ٪١٠٠ |
| نرمين قەرەداغى | ٥٦ | – | ٢ | ٥٨ | ٪ ٩٦ , ٦ |

المعدل النهائي = (٩٧.٦ ٪ )

## ب – اختبار ثبات المقياس:

الثبات (Reliability) يعني الحصول على قياسات متساوية في حال قياس نفس الموضوع مرات متعددة. والاختبار الثابت هو الذي يعطي نفس النتائج أو نتائج متقاربة، إذا طبق أكثر من مرة في ظروف متماثلة. [٢٥]

وبعد إعداد الاستمارة الأستبيانية من قبل الباحثة، ولأجل صياغة فقراتها بشكل يتناسب مع طبيعة دراستها، قامت الباحثة بأجراء مقابلة مع (١٠) عشرة أشخاص من - الذكور والاناث، ثم كررت تطبيق نفس الاختبار على نفس المجموعة من الأفراد بعد مرور فترة زمنية محددة، وهي ( ١٥) يوماً، وبعد ذلك قامت الباحثة بإحصاء عدد الدرجات التي حصل عليها كل شخص عند ملئه الاستمارة الأستبيانية، واستخدمت قانون (سبيرمان - Spearman Rank correlation) لأحتساب معامل الارتباط بين المقابلتين، فكانت نتيجة المقياس( ٠.٩١)، وهذه النتيجة تدل على أن الاختبار يتمتع بدرجة ثبات عالية، وكما هو موضح في الجدول رقم ( ٢ ).

جدول رقم ( ٢ ) يبين اختبار ثبات المقياس

| ت | درجات المقابلة الأولى | درجات المقابلة الثانية |
|---|---|---|
| ١ | ٦٠ | ٦٠ |
| ٢ | ٥٨ | ٥٩ |
| ٣ | ٥٩ | ٥٩ |
| ٤ | ٥٨ | ٥٨ |
| ٥ | ٥٩ | ٥٩ |
| ٦ | ٦٠ | ٦٠ |
| ٧ | ٥٩ | ٦٠ |
| ٨ | ٥٨ | ٥٦ |
| ٩ | ٦٠ | ٦٠ |
| ١٠ | ٥٩ | ٥٩ |

ثبات المقياس = ( ٠.٩١ )

قانون سبيرمان

$$ر = ١ - \frac{٦ \times مج\ ف^{٢}}{ن\ (ن^{٢} - ١)}$$ [٢٦]

حيث أن:

الرمـــز ( ر ) = معامل إرتباط سبيرمان.

والرمـــز ( ف ) = الفرق بالرتب.

والرمـــز ( مج ) = المجموع.

والرمز (مج ف$^{٢}$ ) = مجموع مربعات الفروق بين الرتب.

والرمـــز ( ن ) = عدد أفراد العينة ( حجم العينة ).

$$ر = ١ - \frac{٦ \times (٤)^{٢}}{١٠ (١٠^{٢} - ١)}$$

$$ر = ١ - \frac{٦ \times ١٦}{١٠ (١٠٠ - ١)}$$

$$ر = ١ - \frac{٩٦}{٩٩٠}$$

$$ر = ١ - ٠,٠٩$$

$$ر = ٠.٩١$$

## ٤- الوسائل الإحصائية المستخدمة Statistical Scales:

إن الباحث الاجتماعي لا يمكنه القيام بأداء مهمتهِ في إجراء بحث إجتماعي من دون ان يستخدم الإحصاء بشكل واسع عند عرض النتائج وتحليلها واختبار الفروض البحثية الـتي يراد التأكد من صحتها[٢٧].

لذلك قامت الباحثة من اجل تحقيق أهداف البحث، وبعد حصولها على الإجابات وتفريغها بشكل يدوي، بترجمة الأجوبة إلى أرقام ونسب إحصائية، وقامت بتحليلها مستعينة بالوسائل الإحصائية التالية:

## ١ – النسبة المئوية Percentage:

وهي القيمة التي تبين الحجم النسبي لمجموعة من القيم من خلال تقسيم القيمة على مجموعة القيم المضروبة في الحجم الثابت × ١٠٠.[٢٨]

## ٢ – الوسط الحسابي Arithmetic Mean :

وتتمثل صيغتهُ في:

$$س̄ = \frac{مجـ ( س × ك )}{مجـ ك}$$ [٢٩]

حيث أن:

الرمـــز ( سَ ) = الوسط الحسابي.

والرمـــز ( س ) = مراكز الفئات.

والرمـــز ( ك ) = التكرارات.

والرمـــز( مجـ ) = المجموع.

### ٣- الانحراف المعياري Standard Deviation:

وهو الجذر التربيعي لمعدل مربعات إنحرافات القيم عن وسطها الحسابي. وتتمثل صيغتهُ في:

$$ع = \sqrt{\frac{مجـ ح^{٢} \times ك}{مجـ ك}}$$ (٣٠)

حيث أن:

الرمز ( ع ) = الانحراف المعياري.

والرمز( $ح^{٢}$ ) = مربع الانحرافات.

والرمز ( ك ) = التكرارات.

والرمز ( مجـ ) = المجموع.

والرمز ( √ ) = جذر التربيعي.

### ٤ – مربع كآي $كا^{٢}$ ( $x^{٢}$ )، (Chi – Square – Tests) :

١) أختبار مربع (كا٢) لعينتين مستقلتين { جداول خاصة $كا^{٢×٢}$ }

$$كا^{٢} = \frac{ن \left\{ ( أد - ب جـ ) - ١/٢ ن \right\}^{٢}}{( م١) ( م٢ ) ( م٣ ) ( م٤ )}$$ (٣١)

حيث أن:

الرمـــز ( كا٢) = قيمة المقياس

والرمــز ( ن ) = حجم العينة

والرمـــز(أد ) = يعني القيم المشاهدة في القيم المتوقعة أو العينة الأولى في العينة الثانية

والرمـــز(ب جـ) = القيم المشاهدة والقيم المتوقعة

والرمـــز( م ) = المجموع

## ١) تحليل التباين باستعمال طريقة اختبار - كا$^{٢}$ :

المقصود بتحليل التباين تحليل المعلومات الإحصائية الموجودة في الجداول المركبة أو المزدوجة التي تتكون من اكثر من لوحين وعمودين كالجداول المكونة من لوحين وثلاثة أعمدة أو من ثلاثة ألواح وثلاثة أعمدة. من خلال القانون الأتي:

$$\text{كا}^{٢} = \frac{\text{ن}}{\text{م}_{١}}\left(\frac{\text{ب}_{١}^{٢}}{\text{د}_{١}} + \frac{\text{ب}_{٢}^{٢}}{\text{د}_{٢}} + \frac{\text{ب}_{٣}^{٢}}{\text{د}_{٣}}\right) + \frac{\text{ن}}{\text{م}_{٢}}\left(\frac{\text{ج}_{١}^{٢}}{\text{د}_{١}} + \frac{\text{ج}_{٢}^{٢}}{\text{د}_{٢}} + \frac{\text{ج}_{٣}^{٢}}{\text{د}_{٣}}\right) - \text{ن} \qquad (٣٢)$$

## المبحث الثاني: تحديد فرضيات الدراسة

إن وضع الفرضيات يعتبر من أهم مراحل البحث العلمي، والفروض عموماً عبارة عن أفكار مبدئية تدرس العلاقة بين الظواهر قيد الدراسة والبحث والعوامل الموضوعية التي تؤثر فيها [٣٣]. أو هي استنتاج غير عشوائي من الباحث، مبني على معلومات نظرية أو خبرة علمية محددة من التعميمات القائمة على الملاحظة، فيما يتعلق باتجاه أو آلية السببية بطريقة تسمح بأجراء تجارب علمية [٣٤].

وللفروض العلمية أهمية كبرى في البحوث العلمية، فهي توجه الباحث الى نوع الحقائق التي يجب أن يبحث عنها بدلاً من تشتت جهوده من دون غرض محدد، كما إنها تساعد في الكشف عن العلاقات التي تقوم بين الظواهر[٣٥]. وكما إنها تكشف للباحث عن العلاقة بين متغيرات البحث، فضلا عن قيامها بربط الجانب النظري بالجانب الميداني ربطا وثيقاً.

ولعل من الجدير بالذكر أن هناك مصادر متعددة يستمد الباحث منها معطيات وضع فروضه، ومن هذه المصادر:

١ – البحوث والدراسات والنظريات السابقة التي تطرقت إلى موضوع الدراسة.

٢ – الملاحظات العامة التي تُجمع وتتعلق بموضوع الدراسة.

٣ – البيانات التي تم جمعها حول موضوع الدراسة.

ومن هذه المصادر قامت الباحثة باستخلاص جملة من الفرضيات العلمية لغرض اختبارها ميدانيا والتأكد من صحة تلك الفرضيات بعد تحويلها إلى أسئلة ضمن الاستمارة الاستبيانية، ثم طرحها على المبحوثين لغرض الإجابة عليها، والحصول على الإجاباتهم للتأكد من مصداقية أو عدم مصداقية هذه الفرضيات، وهذه الفرضيات هي :

١- إن النساء في جميع مراحل عمرهن تتعرضن إلى الاعتداء.

٢- إن الإناث من الأطفال اكثر تعرضا للعنف من الذكور. [٣٦]

٣- إن المرأة الريفية اكثر تعرضاً للعنف من المرأة الحضرية. [٣٧]

٤- كلما ارتفع المستوى التعليمي للزوجين قل حجم العنف داخل الأسرة.[٣٨]

٥- إن جميع النساء ضمن المجتمع يتعرضن إلى أشكال العنف داخل آسرهن. [٣٩]

٦- إن رجل البيت عندما يعتدي على المرأة داخل الأسرة يعتدي على الأطفال في الوقت ذاتهُ؟

٧- إن العنف الأسري اكثر شيوعا في الأسرة الممتدة مقارنة بالأسرة النووية. [٤٠]

٨- هناك علاقة بين الوضع الاقتصادي للأسرة وحجم العنف الممارس ضد أعضائها[٤١].

٩- إن الرجال اكثر ممارسة للعنف من النساء داخل الأسرة .

١٠- إن العنف الأسري اكثر حدوثاً في المناطق الفقيرة مقارنة بالمناطق الغنية.

## هوامش الفصل الخامس


١. إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، المصدر السابق، ص٥٩٩ .

٢. محمد صفوح الأخرس، مناهج البحث في علم الاجتماع، مطبعة الجديدة، دمشق، ١٩٨٢ ـ١٩٨٣، ص ٧٠

٣. جبر مجيد حميد العتابي، طرق البحث الاجتماعي، دار الكتب، الموصل، ١٩٩١، ص ٦٥.

٤. محمد صفوح الأخرس، المصدر السابق، ص ٧٣، ٧٥.

٥. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، ط ٣، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧١، ص ٣٣٤.

٦. محمد صفوح الأخرس، المصدر السابق، ص ١٢١.

٧. ذوقان عبيدات وزملائهُ، البحث العلمي ( مفهومهُ ـ أدواتهُ ـ أساليبهُ ) دار الفكر، عمان، ١٩٨٧، ص ٢٠٤ ـ ٢٠٥.

٨. نفس المصدر، ص ٢٠١.

ـ إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، المصدر السابق، ص ٦٠٩.

٩. رجاء وحيد دويدري، البحث العلمي ( أساسياته النظرية وممارسته العملية )، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٠، ص ٣٠٩.

١٠. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، المصدر السابق، ص ٢٧٣.

١١. إحسان محمد الحسن وعبد الحسين الزيني، الإحصاء الاجتماعي، دار الكتب، مطبعة جامعة الموصل، ١٩٨٢، ص ١٦٧.

١٢. محمد صفوح الأخرس، المصدر السابق، ص ٢٨٥.

١٣. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٣٠٩.

١٤. إحسان محمد الحسن وعبد المنعم الحسيني، طرق البحث الاجتماعي، دار الكتب، جامعة الموصل، ١٩٨٢، ص ٢٣٥.

١٥. ذوقان عبيدات و زملائهُ، المصدر السابق، ص ١٤٩.

١٦. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٣١٧.

١٧. محمد صفوح الأخرس، المصدر السابق، ص ٣٢٨.

١٨. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٣٢٣.

١٩. ذوقان عبيدات وزملائهُ، المصدر السابق، ص ١٣٥.

٢٠. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٣٣٠.

٢١. إحسان محمد الحسن وعبد المنعم الحسيني، طـرق البـــحث الاجتماعـــي، المصـدر السابـــق، ص ٢٥٣.

(*) الأسئلة المغلقة هو السؤال الذي يطلب من المفحوص اختيار الإجابة المعبرة لرغبته من مجموعة البدائل المتاحة للإجابة.

- ينظر: رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٣٣٣.

٢٢. ذوقان عبيدات وزملائه، المصدر السابق، ص ١٢٤.

٢٣. نفس المصدر، ص ١٢٢.

٢٤. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق ، ص ٣٤٠.

(*) أسماء الخبراء الذين عرضت عليهم الاستمارة الاستبيانية:

١ - أ. م. د. رشاد ميران - قسم علم الاجتماع - كلية الآداب - جامعة صلاح الدين.

٢- أ. م. د. عمر إبراهيم عزيز - قسم علم النفس - كلية التربية - جامعة صلاح الدين.

٣ - أ. م. طاهر حسو مير زيباري - قسم علم الاجتماع - كليـة الآداب - جامعـة صـلاح الدين

٤. - م. عبد الله خور شيد - قسم علم الاجتماع - كلية الآداب - جامعة صلاح الدين

٥ - نرمين قه ره داغي - خبيرة في القانون - وزارة حقوق الإنسان.

٢٥. نفس المصدر، ص ٣٤٠ - ٣٤٦.

٢٦. إحسان محمد الحسن وعبد الحسين الزيني، الإحصاء الاجتماعي، المصدر السـابق، ص ٢٥٣.

٢٧. جبر مجيد حميد العتابي، نفس المصدر، ص ١٤٥.

٢٨. إحسان محمد الحسن وعبد الحسـين الـزيني ، الإحصـاء الاجتمـاعي، المصـدر السـابق، ص ٣٧.

٢٩. محمود حسن المشهداني، أصول الإحصاء والطرق الإحصائية، ط ٥، مطبعة الوطن، بغداد، ١٩٨١، ص ٨٠.
٣٠. إحسان محمد الحسن وعبد الحسين الزيني ، الإحصاء الاجتماعي، المصدر السابق، ص ١٣٣.
٣١. نفس المصدر، ص ١٩١.
٣٢. نفس المصدر، ص ١٩٤ ـ ١٩٥، ١٩٧ .
٣٣. إحسان محمد الحسن وعبد المنعم الحسيني، طرق البحث الاجتماعي، المصدر السابق، ص ٧٦ـ ـ٧٧.
٣٤. رجاء وحيد دويدري، المصدر السابق، ص ٤١٤.
٣٥. عبد الباسط محمد الحسن، أصول البحث الاجتماعي، المصدر السابق، ص ٣٧ .
٣٦. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.
٣٧. ناهد باشطح، قصص مأساوي في المنازل العربية، المصدر الألكتروني السابق.
٣٨. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.
٣٩. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص ٥
٤٠. إحسان محمد الحسن، العائلة والقرابة والزواج، ط٢، دار الطليعة، بيروت ـ لبنان، ١٩٨١، ص ٨٣.
٤١. نفس المصدر، ص ٢١٦

# الفصل السادس

## البيانات عن العنف ضد المرأة

## المبحث الأول: البيانات العامة للدراسة

لا نستطيع فهم ظاهرة العنف الأسري الممارس ضد المرأة ما لم نفهم طبيعة البيانات الأساسية للأشخاص الذين قابلناهم في الدراسة الميدانية. وإن البيانات العامة لوحدات العينة تنقسم إلى ثلاثة أقسام وهي: البيانات الإجتماعية، والبيانات الإقتصادية، والبيانات التربوية والتعليمية وسنقف عند كل منها لتسليط الضوء عليها وعرض مضمونها وتفاصيلها.

### أولاً: البيانات الإجتماعية:

تشمل البيانات الإجتماعية جملة الأوضاع البيئة الإجتماعية المحيطة بالأفراد والجماعات والتي بدورها تحدد طبيعة حياتهم الإجتماعية داخل المجتمع.(1)

وتتضمن البيانات الاجتماعية: الحالة الزواجية، العمر، الخلفية الاجتماعية والمناطق التي يسكنون فيها، حجم الأسرة، طبيعة السكن والأشخاص الذين يسكنون معهن، ونوع الأسرة.

#### ١ـ الحالة الزواجية للمبحوثين:

نقصد بالحالة الزواجية، الحالة الشخصية للفرد بالنسبة إلى قوانين الزواج أو أعراف المجتمع. (2) يتضح من البيانات الواردة في الجدول رقم (٣) أن نسبة (٨٧.٥٪) من المتزوجات، في حين بلغ نسبة الأرامل نسبة (٧.٥٪)، فيما بلغ نسبة المطلقات (٥٪) من العينة. والجدول رقم (٣) يوضح ذلك.

جدول رقم (٣) يوضح الحالة الزواجية لوحدات عينة الدراسة

| الحالة الزواجية / الاحتمالات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| متزوجة | ١٧٥ | ٨٧.٥٪ |
| مطلقة | ١٠ | ٥٪ |
| أرملة | ١٥ | ٧.٥٪ |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠٪ |

٢ـ التوزيع العمري لوحدات العينة:

عندما ننظر إلى جدول توزيع فئات الأعمار نجد أنها تنحصر بين (١٥) سنة إلى (٦٤) سنة، وأكبر عدد من الأفراد تقع فئات أعمارهم بين (٢٥ ـ ٣٤) سنة، ويصل عددهم إلى (٨٦) مبحوثة أي بنسبة (٤٣٪) من مجموع أفراد العينة، أما الأفراد الذين تقع أعمارهم بين (٣٥ ـ ٤٤) سنة فتشكل نسبة (٢٤٪)، والأفراد الذين تنحصر أعمارهم بين (١٥ ـ ٢٤) سنة فتصل نسبتها إلى (١٧٪). واللواتي تقع أعمارهن بين (٤٥ ـ ٥٤) سنة فتصل نسبتهن إلى (١٤.٥٪)، في حين إن كبيرات السن اللواتي تقع أعمارهن ما بين (٥٥ ـ ٦٤) سنة أي أكبر من (٥٤) سنة فتصل نسبتهن إلى (١٪) وهي أدنى نسبة.

يتبين لنا أن أكبر نسبة من الأعمار تقع ما بين (٢٥ ـ ٣٤) سنة، وأقل نسبة تقع ما بين (٥٥ـ ٦٤) سنة، وبلغ متوسط (الوسط الحسابي) لأعمار المبحوثات (٣٣.٤٥) سنة، بانحراف معياري قدرهُ (٩.٠٦) سنة. والجدول رقم (٤) يوضح ذلك.

جدول رقم (٤)

يوضح الفئات العمرية لوحدات عينة الدراسة

| فئات العمر / الأجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ١٥ ـ ٢٤ | ٣٤ | %١٧ |
| ٢٥ ـ ٣٤ | ٨٦ | %٤٣ |
| ٣٥ ـ ٤٤ | ٤٩ | %٢٤.٥ |
| ٤٥ ـ ٥٤ | ٢٩ | %١٤.٥ |
| ٥٥ ـ ٦٤ | ٢ | %١ |
| المجموع | ٢٠٠ | %١٠٠ |

الوسط الحسابي = ٣٣.٤٥ سنة.          الإنحراف المعياري = ٩.٠٦ سنة.

**٣ـ التوزيع العمري لإزواج وحدات العينة:**

أما بالنسبة لفئات أعمار الأزواج فقد أظهرت البيانات في جدول رقم (٥)، إلى إن الفئات العمرية لهم تتراوح بين (١٦ ـ ٧٥) سنة، إذ وزعت العينة على ستة مجاميع من الفئات حيث بلغ نسبة الذين تقع أعمارهم بين (١٦ ـ ٢٥) سنة (٧.٠٢٪)، ثم الفئة (٢٦ـ ٣٥) سنة كان نسبتهن (٣٨.٩١٪)، والفئة (٣٦ ـ ٤٥) سنة جاءت بنسبة (٣٢.٤٣٪)، ثم الفئة (٤٦ ـ ٥٥) سنة كان نسبتهن (١٥.١٣٪)، والفئة (٥٦ ـ ٦٥) سنة كان نسبتهن (٤.٣٢٪)، وأخيراً جاءت الفئة (٦٦ ـ ٧٥) سنة، وكان نسبتهن (٢.١٦٪). وبلغ متوسط أعمار أزواج أفراد العينة (٣٨.٢٢) سنة، بإنحراف معياري قدرهُ (٩.٦) سنة. والجدول رقم (٥) يوضح ذلك

**والجدول رقم (٥)**

**يوضح الفئات العمرية لأزواج أفراد العينة الدراسة**

| فئات العمر / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ١٦ ـ ٢٥ | ١٣ | %٧.٠٢ |
| ٢٦ ـ ٣٥ | ٧٢ | %٣٨.٩١ |
| ٣٦ ـ ٤٥ | ٦٠ | %٣٢.٤٣ |
| ٤٦ ـ ٥٥ | ٢٨ | %١٥.١٣ |
| ٥٦ ـ ٦٥ | ٨ | %٤.٣٢ |
| ٦٦ ـ ٧٥ | ٤ | %٢.١٦ |
| المجموع | *١٨٥ | %١٠٠ |

الوسط الحسابي = ٣٨.٢٢ سنة.          الإنحراف المعياري = ٩.٦ سنة.

**٤ـ الخلفية الإجتماعية:**

إن للخلفية الإجتماعية تأثيرات كبيرة على الإجابات التي يدلي بها المبحوث للباحث ولغرض معرفة أيهما أكثر تعرضاً للإعتداء والعنف، الفئة التي تنتمي إلى الجذور الريفية أم الحضرية، لقد أظهرت البيانات الواردة في الجدول رقم (٦)، إن أكثرية المبحوثات والبالغ نسبتهن (٧١.٥٪) خلفياتهن حضرية والبقية نسبتهن (٢٨.٥٪) ولدن في مناطق ريفية.

**جدول رقم (٦)**

**يوضح الخلفية الإجتماعية لوحدات عينة الدراسة**

| الخلفية الإجتماعية / الإحتمالات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ريف | ٥٧ | ٢٨.٥% |
| حضر | ١٤٣ | ٧١.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

**٥ـ محل الإقامة★الحالية للمبحوثين:**

يتبين لنا من نتائج الدراسة الميدانية إن نسبة(٤٠٪) من نساء وحدات الدراسة يعشن في أحياء فقيرة ضمن حدود مدنية أربيل { كحي باداوة- سيداوة ـ كوران...ألخ}، بينما نسبة (٣٩٪) يعيشن في أحياء غنية { كحي شورش ـ آزادي ـ إسكان ـ زراعة...ألخ} في حين بلغ نسبة اللواتي أجبن بأنهن يعشن في أحياء متوسطة (كحي كويستان، سيتاقان ـ معلمين) (٢١٪).

وعليه نلاحظ بأن أغلب المبحوثات هن ممن يعشن في الأحياء الفقيرة، وهذه الأحياء تعاني من إنخفاض في مستواها الإقتصادي والمعيشي والتعليمي. والجدول رقم (٧) يوضح ذلك.

جـدول رقـم (٧)

يوضـح المناطق التي تسكنها وحدات عينـة الدراسـة في مركز المدينة

| الإجابات / محل الإقامة الحالية | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أحياء غنية | ٧٨ | ٣٩% |
| أحياء متوسطة | ٤٢ | ٢١% |
| أحياء فقيرة | ٨٠ | ٤٠% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

٦. حجم الأسـرة:

نقصد بحجم الأسرة: الزوج وعدد الأفراد الذين يعيشون معاً في بيـت واحـد. وإن حجـم الأسرة يؤثر على طبيعة العلاقات بين أفرادها، كذلك يعتبر أحد المؤشرات المهمة في تهيئـة الأسباب الدافعة لممارسة العنف.

يشير الجدول رقم (٨) إلى أن نسبة (٤١٪) من وحدات عينة الدراسة يعشن داخـل أسـر يتراوح عدد أفرادها بين (٢ ـ ٤) أفراد، ونسـبة (٣٨.٥٪) يعشـن داخـل أسـر يـتراوح عـدد أفرادها ما بين (٥ ـ ٧) أفراد و نسبة (١٢٪) يعشن داخل أسر يتراوح عدد أفرادها بـين (٨ ـ ١٠) أفراد، ونسبة (٨.٥٪) يعشن داخل أسر يتراوح عدد أفرادها بـين (١١ ـ ١٦) أفـراد. هـذا وقد بلغ الوسط الحسابي لعدد أفراد الأسر (٥.٧) فرداً. بإنحراف معياري قدرهُ (٢.٩) فرداً.

نستنتج من هذهِ البيانات الأحصائية ان العائلة الكُوردية لازالـت كـبيرة الحجـم، وذلـك لأن العوائل التي تزيد عدد أفرادها عن ( ٥) فما فوق تزيد لتصل الى نسبة ( ٥٩٪ ) مقابل ( ٤١ ٪) للعوائل أقل من (٥) أو ( ٢ـ ٤ ) فرد. والجـدول رقـم (٨) يوضـح ذلك.

جدول رقم (٨) يوضح عدد أفراد الأسرة لوحدات عينة الدراسة

| الإجابات / عدد أفراد الأسرة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ٢ ـ ٤ | ٨٢ | ٤١% |
| ٥ ـ ٧ | ٧٧ | ٣٨.٥% |
| ٨ ـ ١٠ | ٢٤ | ١٢% |
| ١١ ـ ١٣ | ١٢ | ٦% |
| ١٤ ـ ١٦ | ٥ | ٢.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

الوسط الحسابي = ٥.٧ فرد. الإنحراف المعياري = ٢.٩ فرد.

**٧ـ طبيعة سكن المبحوثات والأشخاص الذين يسكنون معهن:**

يتضح من البيانات الواردة في الجدول رقم (٩) إن نسبة (٦٨.٥٪) من النساء يعشن في سكن مستقل، في حين إن نسبة (٣١.٥٪) منهن يعشن مع الأقارب. والجدول رقم (٩) يوضح ذلك.

جدول رقم (٩) يوضح طبيعة السكن لإفراد العينة

| الإجابات / طبيعة السكن | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| سكن مستقل | ١٣٧ | ٦٨.٥% |
| سكن مع الأقارب | ٦٣ | ٣١.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

وكذلك عند النظر في الجدول رقم (١٠) يتبين لنا بأن نسبة (١٩.٢٧٪) يعيشن معهن والد الزوج وبنسبة (٣٤) مبحوثة وبنسبة (١٣.٦٥) ذكرن بأنهن يعيشن معهن أخوة الزوج بينما أفادت نسبة (١٢.٤٤٪) بان والدة الزوج تشاركهن في المسكن وأفادت نسبة (٤٪) بأن أبنها وزوجة أبنها وأولادها يعيشون معهن في البيت مقابل نسبة (٥٠.٦٪) ذكرن بأنهن يعشن بمفردهن مع الزوج وأولادهما ويعشن في بيوت مستقلة ولا أحد يشاركهن المسكن.

نستنتج من هذه البيانات الإحصائية أن حوالي نصف العينة تعاني من العنف بسبب وجود شريك لها داخل البيت والمسكن. والجدول رقم (١٠) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٠) يبين الأشخاص الذين يسكنون مع وحدات عينة الدراسة**

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| لا أحد | ١٢٦ | ٥٠.٦% |
| والد الزوج | ٤٨ | ١٩.٢٧% |
| اخوة الزوج | ٣٤ | ١٣,٦٥% |
| والدة الزوج | ٣١ | ١٢.٤٤% |
| الأقارب (ابنها وزوجتها) | ١٠ | ٤% |
| المجموع | ٢٤٩ | ١٠٠ *% |

## ثانياً: البيانات الإقتصادية:

تشمل الظروف الإقتصادية لأية فئة إجتماعية على عدة متغيرات وقوى مهمة تؤثر في طبيعة الحياة الإقتصادية للفئة[٣]. ولتحديد الخصائص الإقتصادية لوحدات عينة الدراسة، أعتمدت الباحثة على المستوى الإقتصادي والمادي الذي تعيشهُ نساء وحدات العينة مع المهن التي تزاولنها وكذلك مهن أزواجهن، لما لهذه المؤشرات من تأثير كبير في ممارسة العنف ضد المرأة داخل الأسرة. ومن هذه المؤشرات:

**١ـ المستوى الإقتصادي:**

نقصد بالمستوى الإقتصادي جميع ما تحتويه الظروف الإقتصادية من المتغيرات الموضوعية التي تلعب الدور الكبير في تحديد الوضع المعيشي لهذه الفئة وتحديد أساليب الحياة لفئة أو جماعة أو عائلة ما داخل المجتمع.[٤]

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة (٥٢٪) حالتهن الإقتصادية متوسطة، بينما بلغ نسبة اللواتي كان مستواهم الإقتصادي جيداً (٢٦.٥٪)، في حين بلغ نسبة اللواتي كان مستواهن الإقتصادي سيئاً (١٨٪)، أما اللواتي كان مستواهن الإقتصادي جيد جداً فقد بلغ نسبتهن (٣.٥٪).

إن هذه الدلائل الإحصائية تشير إلى أننسبة كبيرة من المبحوثات كان مستواهن الإقتصادي ليس جيداً، وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس.[٥]. والجدول رقم (١١) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١١)**

**يوضح الحالة الإقتصادية لوحدات عينة الدراسة**

| الحالة الاقتصادية / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| سيئة | ٣٦ | %١٨ |
| متوسطة | ١٠٤ | %٥٢ |
| جيدة | ٥٣ | %٢٦.٥ |
| جيد جداً | ٧ | %٣.٥ |
| المجموع | ٢٠٠ | %١٠٠ |

## ٢ـ المهنة:

يعطي متغير المهنة دلالات إجتماعية للباحث، وهو يوضح العلاقة بين الظروف الإجتماعية والإقتصادية التي يعيشها المبحوثون. وكذلك فإن المهنة في المجتمع الحديث هي المؤشر الرئيسي لتحديد الدخل أو الراتب أو الأجر، لأنها إذا كانت قيادية أو وظيفية، وهي مهنة تحتاج إلى مؤهلات علمية ومهارات وإختصاص فإن الدخل الذي تدرّهُ تلك المهنة يكون كبيراً، والعكس هو الصحيح إذا كانت المهنة غير ماهرة ولا تحتاج إلى دراسة طويلة أو مؤهلات علمية نادرة [٦].

والجدولين رقم (١٢) و (١٣) يوضحان لنا توزيع المهن والأعمال بالنسبة للزوجات والأزواج في عينة البحث، وقد تبين لنا تنوع الوضع والمكانة الإجتماعية والمهن والأعمال التي يقومون بها، والذي يعتبر المؤشر الثاني للحالة الإقتصادية، وذلك لأن المهن تؤثر على ما يحملونهُ من القيم الإيجابية والسلبية حول طبيعة علاقاتهم الإجتماعية سواء بينهم وبين أفراد أسرهم أو بينهم وبين الأشخاص الآخرين خارج الأسرة، إضافة إلى طبيعة وأساليب عمليات التنشئة الإجتماعية التي يثبتونها والمهن التي يتوقعونها من أبنائهم والأفكار التي يحملونها عن التربية والتعليم.[٧]

تشير نتائج الدراسة الميدانية كما هو موضح في الجدول رقم (١٢) إلى إن نسبة (٤٧.٥٪) المبحوثات هن ربات بيوت، وتليهن الموظفات وكان نسبتهن (٢٢٪)، ونسبة (١٥.٥٪) يعملن في مجال التدريس، وإن نسبة (٨٪) يعملن في المجال الصحي (أي معاونات طبيات وممرضات)، أما بالنسبة للمهن الحرة فقد بلغ نسبتهن (٣.٥٪) وكذلك فقد شكلت نسبة الطالبات في عينة البحث (٢٪)، أما الفنانات فقد كانت نسبتهن (١.٥٪)، ويمثلن أدنى فئة مهنية في العينة. والجدول رقم (١٢) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٢)**

**يوضح المهن التي تزاولها وحدات عينة الدراسة**

| الإجابات / نوع المهن | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| ربات البيوت | ١ | ٩٥ | ٤٧.٥% |
| موظفات | ٢ | ٤٤ | ٢٢% |
| مدرسات | ٣ | ٣١ | ١٥.٥% |
| معاونات طبيات ـ طبيبات | ٤ | ١٦ | ٨,٥% |
| أعمال حرة | ٥ | ٧ | ٣.٥% |
| طالبات | ٦ | ٤ | ٢% |
| فنانات | ٧ | ٣ | ١.٥% |
| المجموع | | ٢٠٠ | ١٠٠% |

**أما بالنسبة للمهن التي يمارسها أزواج أفراد العينة النساء كما هو موضح في الجدول رقم (١٣) فقد كان موزعاً كالآتي:**

**فقد جاءت المهن الحرة في المرتبة الأولى وبنسبة (٤٢.٥٪)، يليهم الموظفون والذين إحتلوا المرتبة الثانية ونسبتهم (٢٥.٥٪)، ثم يأتي في المرتبة الثالثة المعلمين والمدرسين، ويشكلون نسبة (١١.٥٪)، أما في المرتبة الرابعة فقد كان نسبة (٨٪) من الأزواج يعملون في سلك الشرطة والتشكيلات العسكرية ثم يأتي بعد ذلك في المرتبة الخامسة العاطلون عن العمل والمتقاعدون نسبتهم (٤٪). أما العاملون في المهن الصحية فيأتون في المرتبة السادسة، وكان نسبتهم (٣.٥٪)، ومن بعدهم يأتي في المرتبة السابعة الأساتذة الجامعيون، وكان نسبتهم (٣٪)، أما العاملون في سلك المحاماة، فقد جاءوا في المرتبة**

الثامنة وكان نسبتهم (١.٥٪)، أما العاملون في الحقل الفني - أي الفنانون، فقد جاء ترتيبهم في المرتبة الأخيرة، وكانت نسبتهم قليلة جداً أي (٠.٠٥٪ ). والجدول رقم (١٣) يبين ذلك.

وعند مقارنة مهنة الأزواج والزوجات نستنتج بأن الأزواج أكثر ممارسة للمهن من الزوجات بكافة أنواعها، وهذا يعود إلى المجتمع التي لا يسمح للمرأة بممارسة المهنة التي تروق لها أو تناسبها بحرية مثلما يسمح للرجل.

**جدول رقم (١٣)**

**يوضح المهن التي يزاولها أزواج وحدات عينة الدراسة**

| الإجابات / مهنة الزوج | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| كاسب (مهن حرة) | ١ | ٨٥ | ٤٢.٥٪ |
| موظف | ٢ | ٥١ | ٢٥.٥٪ |
| مدرس - معلم | ٣ | ٢٣ | ١١.٥٪ |
| حارس | ٤ | ١٦ | ٨٪ |
| عاطل من العمل | ٥ | ٨ | ٤٪ |
| طبيب - معاون طبي | ٦ | ٧ | ٣.٥٪ |
| استاذ جامعي | ٧ | ٦ | ٣٪ |
| محامي | ٨ | ٣ | ١,٥٪ |
| فنان | ٩ | ١ | ٠,٥٪ |
| المجموع | | ٢٠٠ | ١٠٠٪ |

## ثالثاً: البيانـــات التربـويـــة:

نقصد بالبيانات التربوية الحالة التعليمية لإفراد عينة الدراسة، وعلماً بأن تلك الحالة لها تأثير واضح على سلوك الإنسان وعلاقاته اليومية، إذ غالباً ما يلعب المستوى الثقافي دوراً واضحاً في تحديد مستوى الوعي للفرد والجماعة، إضافة إلى تأثيره في تحديد طبيعة الحياة الإجتماعية لهما.[٨]

تشمل البيانات التربوية في هذه الدراسة على التحصيل العلمي لوحدات العينة، ومستوى تعليم أزواجهن وهي كما يأتي:

### ١. التحصيل العلمي للمبحوثين:

ما من شيء له تأثير واضح على حياة الفتيات والنساء مثل التعليم، فهو الأساس لتحقيق المساواة في أي مجتمع، والمفتاح للقضاء على التمييز ضد الفتيات والنساء، هذا التمييز الذي ما زال منتشراً في مجتمعنا[٩]. وإن التحصيل العلمي أو الدراسي يؤثر على حد كبير، على مستوى حياتهن المعاشية ومركزهن الإجتماعي، وأوضاعهن الصحية، كما أنه يلعبُ دوراً هاماً في التأثير على مواقفهن الفكرية ونظرتهن الكاملة إلى الحياة [١٠] وعلاوة على ذلك كله، فأن له تأثيراً كبيراً في تقليل حالات العنف، سواء كانت ضد المرأة أو أي شخص آخر داخل الأسرة.

وتشير نتائج الدراسة الميدانية كما هو موضح في الجدول رقم (١٤) إلى أن نسبة كبيرة من المبحوثات كُنّ أميات، فقد وصلت نسبتهن إلى (٢٣.٥٪)، وإن نسبة (٣٪) هن بمستوى تقرأ وتكتب، ولكن نسبة (٢٠.٥٪) تحملن شهادة الدراسة الإبتدائية وكما يتبين في نفس الجدول أن نسبة المتعلمات تعليماً متوسطاً تصل إلى (١١.٥٪)، وإن نسبة (٥.٥٪) يحملن شهادة الدراسة الإعدادية، في حين أن نسبة (١٦.٥٪) هن من خريجات المعاهد، وأخيراً فأن نسبة (١٩.٥٪) قد أنهين الدراسة الجامعية.

نستنتج من هذه المعطيات إن نسبة كبيرة من المبحوثات هن أميات ولم يدخلن المدارس، وإذا أضفنا اليهن نسبة من يعرفن القراءة والكتابة تكون حصيلة ذلك أن حوالي (٢٦.٥٪) من إجمالي العينة (٥٣) مبحوثاً من مجموع (٢٠٠) يتميزن بمستوى التعليم منخفض. وهذه النسبة كبيرة جداً إذا قارناها مع مستويات التعليم الأخرى، وهذه الحالة

يمكن أن نرجع إلى طبيعة المجتمع الذي نعيش فيه والعنف يكون أحياناً سبباً لهذا الانخفاض في المستوى التعليمي، والجدول رقم (١٤) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٤)**

**يوضح التحصيل العلمي لوحدات عينة الدراسة**

| التحصيل العلمي / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أمية | ٤٧ | ٢٣.٥٪ |
| تقرأ وتكتب | ٦ | ٣٪ |
| إبتدائية | ٤١ | ٢٠.٥٪ |
| متوسطة | ٢٣ | ١١.٥٪ |
| إعدادية | ١١ | ٥,٥٪ |
| المعهد | ٣٣ | ١٦.٥٪ |
| الجامعة | ٣٩ | ١٩.٥٪ |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠٪ |

**٢ـ أسباب عدم التحاق أفراد العينة بالدراسة:**

لعل في المدى الذي يبلغهُ مستوى تعليم المرأة في إطار مستوى العام للتعليم في أي مجتمع من المجتمعات مقياساً لتقدم ذلك المجتمع ثقافياً واجتماعياً ومؤشراً قوياً على وجود نهضة في مجتمعات النامية على وجه التحديد، بعد أن أصبح التعليم حقاً من حقوق الفرد في المجتمع المعاصر بتوجيه قرارات واتفاقيات ومواثيق عالمية كثيرة صدرت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية في القرن الماضي[11]، منها ( الإعلان العالمي لحقوق الإنسان )

الذي أصدرتهُ منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٨، إذ نصت المادة الثانية منـهُ علـى إن لكـل إنسان حق التمتع بالحقوق والحريات كافة الواردة في ذلك الإعلان من أهمها حق التعليم من دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس، والرجال والنساء على السـواء[١٢]. ومـع هذا مازال التعليم متـأخراً في كـثير مـن المجتمعـات مـن ضـمنها المجتمـع الكُـردي، والـذي تعترضهُ الكثير من العقبات، فتكافؤ فرص التعليم بين الرجـال والنسـاء مـازال أمـراً بعيـد المنال وعسير التحقيق وغير قائم في الواقع. وهذا يتضح من خلال نتائج دراستنا الميدانيـة كما هو مبين في الجدول رقـم (١٤) حيث تبين أن نسبة (٢٦.٥٪) من المبحوثات لم يدخلن المدارس نهائياً، وعندما طرحـت الباحثـة السـؤال حـول أسـباب عـدم دخـولهن المـدارس، أشارت نسبة (٦٢.٢٦٪) منهن إلى إنهن لم يدخلن المدارس بسبب منع أهلهن، ويلـي ذلـك نسبة (٢٢.٦٤٪) قد أرجعن عـدم التحـاقهن بالدراسـة إلى عـدم وجـود المـدارس في منطقـة سكنهن، مقابل نسبة (٩.٤٣٪) ارجعن الأمر إلى سوء حـالتهن الإقتصـادية، أمـا الأسـباب الأخرى فقد أجابت نسبة (٥.٦٦٪) بأنهن لم يدخلن المدارس لأسباب تتعلق بموت أحـد الوالدين، وكذلك أجابت نسبة قليلة جداً بأنهن لا تعرفنَ سبب عدم إدخالهن المدارس.

نسـتنتج مـن هـذهِ البيانـات الإحصـائية إن السـبب الرئيسـي لعـدم دخـول المـرأة إلى المدارس يرجع إلى منع أهلها. وذلـك نـاجم عـن تـأثير القـيم والعـادات الإجتماعيـة القديمـة البالية التي ترى بأن دخول المرأة إلى المدرسة يمثل عيباً كبيراً يـنعكس علـى الأسـرة أولاً وعلى المجتمع ثانياً.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأسـاتذة المختصـين في مجـال علـم الأجتماع وعلم النفس [١٣]. والجـدول رقـم (١٥) يوضـح ذلك.

**جدول رقم (١٥)**

**يوضح أسباب عدم دخول وحدات عينة إلى المدرسة**

| الإجـــابة | التسلسل المرتبـي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| منع الأهل | ١ | ٣٣ | ٦٢.٢٦% |
| عدم وجود المدرسة | ٢ | ١٢ | ٢٢.٦٤% |
| سوء الحالة الإقتصادية | ٣ | ٥ | ٩.٤٣% |
| أســباب أخرى | ٤ | ٣ | ٥.٦٦% |
| المجمــوع | | ٥٣** | ١٠٠*% |

**٣ـ أســباب عـدم مواصـلة الدراســة:**

**يتبين من البيانات الواردة في جدول رقم (١٤) إن نسبة كبيرة من أفراد العينة لم يكملوا دراستهم الإبتدائية فما فوق، وقد بلغت نسبتهم إلى (٣٧.٥٪).**

**وأظهـرت نتـائج الدراســة الميدانيـة كمـا هـو موضـح في الجـدول رقـم (١٦) أن نسـبة (٣٣,٣٣٪) لم يكملن دراستهن بسبب رفض أهلهن، وذلك إنطلاقاً مـن إعتقـاد خـاطئ بـأن البنت ليس لها إلا بيتها والاعتناء بزوجها وأولادها مستقبلاً. وأجابت نسـبة (٣٢٪) بـأنهن خرجن من المدرسة برغبتهن، ونسبة (١٢٪) أجبن بأنهن لم يكملن دراستهن بسبب العادات والتقاليد الإجتماعية وإنخفاض الوعي لدى الأسرة.**

**أما عدم توفير المدارس في المنطقة فقد جاءت في المرتبـة الرابعـة وأجابـت بهـا نسـبة (٨٪)، في حـين إن الأســباب الاقتصــادية جــاءت في المرتبــة الخامســة وأجابــت بهــا نسـبة(٦.٦٦٪)، مقابـل نسـبة (٤٪) ذكـرن إنهـن لم تكملـن دراسـتهن. بسـبب الظـروف**

السياسية، وأخيراً أجابت نسبة (٤٪) بأنهن لم تكملن دراستهن وذلك لأسباب تتعلق بالمشاكل العائلية.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس)[١٤]. والجدول رقم (١٦) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٦)**

**يوضح أسباب عدم مواصلة الدراسة الإبتدائية فما فوق لوحدات عينة الدراسة**

| الإجابة | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| رفض الأهل | ١ | ٢٥ | ٣٣.٣٣% |
| خرجن برغبتهن | ٢ | ٢٤ | ٣٢% |
| العادات والتقاليد | ٣ | ٩ | ١٢% |
| عدم توفر المدارس والجامعات في المنطقة | ٤ | ٦ | ٨% |
| سوء الحالة الإقتصادية | ٥ | ٥ | ٦.٦٦% |
| الأسباب السياسية | ٦ | ٣ | ٤% |
| مشاكل عائلية | ٧ | ٣ | ٤% |
| المجموع | | *٧٥ | ١٠٠% |

**٤ـ التحصيـل العلمـي لأزواج المبحوثات:**

يتضح من البيانات الواردة في الجدول رقم (١٧) إن المستوى التعليمي لأزواج المبحوثات مرتفع جداً، فقد بلغت نسبة من أكمل التعليم الجامعي والدراسات العليا إلى أعلى نسبة حيث وصلت إلى (٢٤٪) تليها نسبة الذين أكملوا التعليم في المعاهد وقد بلغت (١٨.٥٪)، يليهم في الترتيب الذين أجتازوا مرحلة الدراسة المتوسطة بنسبة (١٥.٥٪) أما الذين أجتازوا مرحلة الدراسة الابتدائية فقد بلغت نسبتهم (١٥٪)، تليها نسبة الذين يقرأون ويكتبون وهم (١١٪) أما الأميون فيشكلون نسبة(١٠٪)، وأخيراً جاء الذين بلغ تعليمهم المرحلة الإعدادية، وهم يشكلون نسبة (٦٪) من العينة.

من خلال ذلك نستنتج بأن أزواج وحدات العينة من المبحوثات يعد مستواهم التعليمي مرتفعاً مقارنة بمستوى الزوجات، ويمكن إرجاع ذلك إلى أسباب كثيرة من ضمنها سنوح الفرصة للذكور في مجتمعنا على نطاق واسع للدخول إلى المدارس وإكمال دراستهم فيما يُواجه إقبال الإناث ثم التعليم عقبات وعراقيل عديدة. والجدول رقم (١٧) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٧)**

**يوضح التحصيل العلمي لأزواج وحدات عينة الدراسة**

| التحصيل العلمي للأزواج / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أمي | ٢٠ | ١٠% |
| يقرأ ويكتب | ٢٢ | ١١% |
| إبتدائية | ٣٠ | ١٥% |
| متوسطة | ٣١ | ١٥.٥% |
| إعدادية | ١٢ | ٦% |
| معهد | ٣٧ | ١٨.٥% |
| الجامعة | ٤٢ | ٢١% |
| دراسات عليا | ٦ | ٣% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

## المبحث الثاني: البيانات عن مدى تعرض أفراد العينة للإعتداء والعنف

### أولاً: العنف الإجتماعي الممارس ضد الفتيات داخل أسرهن قبل الزواج:

يتجلى العنف الإجتماعي الممارس ضد الفتيات داخل أسرهن بأشكال مختلفة، ولكننا سنركز في هذه الدراسة على التمييز بين الذكور والإناث وكذلك مدى حرية الأفراد في إختيار الملابس والأصدقاء والدراسة وحرية الكلام وإبداء الرأي في الكثير من أمور الحياة المتعلقة بالأسرة عموماً، وتلك المتعلقة بالفتاة نفسها خاصة، وكذلك حرية الفتاة في إختيارشريك حياتها، كما سنسلط الضوء ايضاً على الأشكال الأخرى للقسر، التي يمكن إدخالها أيضاً في عداد أشكال العنف الممارس ضد الفتيات داخل أسرهن، مثل زواج الفتاة من غير رغبتها، وكذلك زواجها المبكر وزواجها دون رغبتها يإبن عمها وإعطاء المرأة ببدا الدم والفصل العشائري وغيرها من أنواع العنف الاجتماعي الممارس ضد الفتيات قبل

### ١ـ التفضيل بين الذكور والإناث:

إن حالة تفضيل الذكور على الإناث تعتبر من مظاهر العنف الإجتماعي الممارس ضد البنات داخل الأسرة. فإن تلك الممارسات التربوية الخاطئة في تربية الأطفال، تظهر التمييز ضد البنات منذ اللحظة الأولى وترسخ عقلية السلطة الأبوية في الأسرة والذي أصبح جزءاً من النظام الإجتماعي في بعض المجتمعات المختلفة[١٥].

ويتبين من البيانات الواردة في الجدول رقم (١٨) أن نسبة (٢٧.٥٪) أجبن بأنهن شعرن بتفضيل الذكور عليهن من قبل أسرهن مقابل نسبة (٥٥.٥٪) لم يشعرن بذلك، بينما ذكرت نسبة (١٧٪) بأنهن شعرن (أحياناً) بتفضيل الذكور عليهن من قبل أسرهن قبل الزواج.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس)[١٦] و(الدكتورعبدالقادر القصير)[١٧].

ولا تتفق مع دراسة الدكتورة (فهيمة شرف الدين)[١٨] والتي تشير إلى أن التمييز ضد الإناث لا يزال ساري المفعول في لبنان. والجدول رقم (١٨) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٨)**

**يوضح مدى شعور وحدات العينة بتفضيل الذكور عليهن قبل الزواج**

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٥٥ | ٢٧.٥% |
| لا | ١١١ | ٥٥.٥% |
| أحياناً | ٣٤ | ١٧% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

**أسباب تفضيل الذكور على الإناث:**

وعندما سألنا عن أسباب التمييز، أجابت نسبة (٦١.٣٢٪)من وحدات العينة بأن الأهل يحبون الذكور أكثر من الإناث في حين أشارت نسبة (٢٣.٥٨٪) بأن الأهل يفضلون الذكور أكثر بسبب إعتقادهم بأن الذكور هم رجال البيت في المستقبل بينما أشارت (٩.٤٣٪) منهن بأن الأهل يفضلون الذكور على الإناث لأن الإناث يسببن المشاكل، وأخيراً فإن نسبة (٥.٦٦٪) يرجعون ذلك إلى مجموعة من الأسباب الأخرى. والجدول رقم (١٩) يوضح ذلك.

**جدول رقم (١٩)**

**يوضح آراء المبحوثات حول أسباب تفضيل الذكور على الإناث داخل أسرهن**

| أســـباب | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| حب الأهل للذكور أكثر من الإناث | ١ | ٦٥ | %٦١.٣٢ |
| لأنهم رجال البيت في المستقبل | ٢ | ٢٥ | %٢٣.٥٨ |
| إن البنت تسبب المشاكل | ٣ | ١٠ | %٩.٤٣ |
| أســباب أخــرى | ٤ | ٦ | %٥.٦٦ |
| المجمــــــوع | | ١٠٦* | %١٠٠ |

**٢ - حريـــة الإرادة في الإختيـــار:**

يتضح من البيانات الواردة في الجدول رقم (٢٠) إن نسبة (٧٩.٥٪) لهن حرية إرتداء الملابس التي يرغبن فيها في حين أجابت نسبة (٢٠.٥٪) بعدم تمتعهن بحرية إختيار ملابسهن.

وبالنسبة إلى إختيارالصديقات وكذلك استقبالهن في البيت أو زيارتهن في بيوتهن فقد أجابت نسبة (٨٠.٥٪) بأن لديهن الحرية في إختيارالصديقات وزيارتهن وإستقبالهن داخل بيوتهن مقابل نسبة (١٩.٥٪) أجبن بالنفي.

أما فيما يتعلق بحرية الدراسة فقد أجابت نسبة (٦٧٪) بأنهن يتمتعن بحرية إختيار الدراسة، مقابل نسبة (٣٣٪) منهن أجبن بالنفي، أي ليست لديهن الحرية في إختيار الدراسة أو مواصلتها.

وأخيراً أجابت نسبة (٨٠.٥٪) بأنهن لهن حرية الكلام وإبداء الرأي في أمور تتعلق بالمنزل وبحياتهن، مقابل نسبة (١٩.٥٪) أفدن بعدم تمتعهن بحق إبداء الرأي داخل البيت.

نستنتج من خلال إجابات المبحوثات بأن نسبة غير قليلة من البنات ليست لهن الحرية كما للبنين داخل الأسرة، وهذا المنع يعتبر عنفاً يمارس ضد المرأة ضمن مجتمع الدراسة. والجدول رقم (٢٠) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٢٠)**

**يوضح آراء المبحوثات حول حرية الإرادة في الإختيار قبل الزواج**

| نوع الإجابة | نعم | | لا | | المجموع | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | النسبة المئوية | العدد | النسبة المئوية | | |
| نوعية الملابس | ١٥٩ | %٧٩.٥ | ٤١ | %٢٠.٥ | ٢٠٠ | %١٠٠ |
| الصديقات | ١٦١ | %٨٠.٥ | ٣٩ | %١٩.٥ | ٢٠٠ | %١٠٠ |
| الدراسة | ١٣٤ | %٦٧ | ٦٦ | %٣٣ | ٢٠٠ | %١٠٠ |
| حرية الكلام وإبداء الرأي | ١٦١ | %٨٠.٥ | ٣٩ | %١٩.٥ | ٢٠٠ | %١٠٠ |

٣- كيفيـة الـزواج:

إن إختيار الزواج يُعد أول خطوة من خطوات الحيـاة الجديـدة للمـرأة، ومسـألة مهمـة جـداً، يتبنى على أساسها نجاح الأسرة أو فشلها. لذلك نرى إن أخذ موافقة المرأة على الزواج أمرهـام وضروري لنجاح العملية وعدم تفككها. وهذا يتضح في البيانات الواردة في الجـدول رقـم (٢١).

فقد أظهرت نتائج الدراسة الميدانية بأن نسبة (٧٨٪) قد تزوجن بعد أخذ رأيهن مقابل نسبة (٢٢٪) أعربن بأنهن لم يتزوجن برغبتهن ورضائهن وكان زواجهن بـالإكراهً دون أخـذ موافقتهن. وهذا يبرز جانباً مهماً من العنف الممارس ضد المرأة داخل الأسرة.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (مهـا درويـش)[١٩]. والجـدول رقـم (٢١) يوضـح ذلك.

جدول رقـم (٢١)

يوضـح آراء المبحوثات في الموافقـة على زواجهـن

| الإجـابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعـم | ١٥٦ | ٧٨% |
| لا | ٤٤ | ٢٢% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

أسباب عـدم أخـذ الموافقـة في الـزواج:

وعندما سألنا أفراد العينة عن سبب عدم أخذ موافقتهن في الـزواج، فقـد أجابـت نسـبة (٧٠.٤٥٪) بالقول: لان تقرير ذلك هو من حق الأب دون الرجوع إلى صاحبة الشـأن مقابـل نسبة (١٨.١٨٪) أجبن بأن الأب كان يعرف مسبقاً الرد السلبـي لنا. بينمـا أجابـت نسـبة (٦.٨١٪) بأن الزوج هو أبن العم، وأبن العم لهُ الحقّ في الزواج بإبنة عمـه، .أمـا عـدم تأكـد

الأباء من حسن إختيار بناتهم للزوج المناسب فقد جاء في المرتبة الرابعة حيث أجابت نسبة (٤.٥٤٪) من مجموع العينة. والجدول رقم (٢٢) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٢٢)**

**يوضح آراء المبحوثات حول أسباب عدم أخذ موافقتهن في الزواج**

| أسباب عدم أخذ موافقتها في الزواج | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| لأن من حق الآباء تزويج البنات | ١ | ٣١ | %٧٠.٤٥ |
| لمعرفتهم رأيك السلبي مسبقاً | ٢ | ٨ | %١٨,١٨ |
| لأن الزوج أبن عم ولهُ الحق | ٣ | ٣ | %٦.٨١ |
| لعدم تأكدهم من حسن إختياري | ٤ | ٢ | %٤.٤٥ |
| المجمـــــــوع | | ٤٤ | %١٠٠ |

**٤. نوعية الزواج:**

**توضح لنا البيانات الواردة في الجدول رقم (٢٣) إن (الزواج بطريقة إعتيادية) قد حاز على أعلى نسبة من التكرارات أي بنسبة (٣١.٥٪)، ثم يليه (الزواج بالتبادل) ونسبتهُ (٢٤.٥٪) ثم (الزواج بالأقارب) الذي حاز على المرتبة الثالثة بنسبة (٢٢ ٪)، أما الزواج عن طريق دفع مهر غالي من قبل الزوج فقد جاء في المرتبة الرابعة وبنسبة (١٢.٥٪)، ثم تلاهُ الزواج عن طريق الحب، الذي جاء في المرتبة الخامسة وبنسبة (٦.٥٪)، وأخيراً جاء الزواج عن طريق الفصل العشائري وبنسبة (٣٪) من المجموع الكلي لإفراد عينة الدراسة.**

**من خلال ذلك نستنتج إن نسبة كبيرة من المبحوثات تزوجن عن طريق زواج المبادلة حيث تعتبر المرأة (الفتاة) مهراً لأخيها وقد تتعرض خلال زواجها للمشاكل**

والمنغصات، متحملة نتائج زواج المبادلة بعيداً عن إنسانيتها وخصوصية حياتها وقد أوضحت الدراسة أن هذا النوع من الزواج غير مرغوب فيه ويتركز في حالات الزواج المبكر[٢٠]، ولا تزال هذه الظاهرة موجودة في مجتمعنا. إضافة إلى زواج الأقارب الذي يجبر عدداً كبيراً من الفتيات في سن المراهقة على الزواج من أقاربهن المقربين جداً، وبخاصة أبناء أعمامهن أو أبناء أخوالهن للحفاظ على أسم العائلة وثروتها وتقوية الروابط العائلية[٢١]، إضافة إلى زواج الفصل العشائري.

وهذا يدل على أن الزواج بالإكراه وبالتبادل والفصل العشائري من أكثر الطرق المتبعة في زواج البنات اللواتي لم تؤخذ موافقتهن، وأشكال الزواج هذه يمكن عدها من جملة مظاهر إستخدام العنف ضد المرأة، والجدول رقم (٢٣) يوضح ذلك

**جدول رقم (٢٣)**

**يوضح نوع الزواج لوحدات عينة الدراسة**

| نوع الزواج | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| إعتيادي | ١ | ٦٣ | %٣١.٥ |
| زواج بالتبادل | ٢ | ٤٩ | %٢٤.٥ |
| زواج بالأقارب | ٣ | ٤٤ | %٢٢ |
| دفع مهر | ٤ | ٢٥ | %١٢.٥ |
| عن طريق الحب | ٥ | ١٣ | %٦.٥ |
| فصل عشائري | ٦ | ٦ | %٣ |
| المجموع | | ٢٠٠ | %١٠٠ |

## ثانياً: تعرض أفراد العينة للإعتداء والعنف داخل أسرهن الزوجية:

### ١ـ مدى تعرض أفراد العينة للاعتداء والعنف:

أشارت الكثير من الدراسات السابقة إلى أن العنف يمارس بشكل واسع ضد المرأة داخل إطار الأسرة[٢٢]، وهذا ما يتضح من خلال نتائج الدراسة الميدانية الموضحة في الجدول رقم (٢٤)، حيث كشفت لنا نسبة (٥١.٥٪) أنهن تعرضن للإعتداء والعنف (أحياناً) من قبل أسرهن. في حين إن نسبة (٢٤٪) أجبن بأنهن تعرضن للعنف بشكل مستمر مقابل نسبة (٢٤.٥٪) أجبن بأنهن لم يتعرضن لأي نوع من العنف.

نستنتج من خلال البيانات الإحصائية بأن نسبة كبيرة من أفراد عينة قد تعرضن للإعتداء والعنف داخل أسرهن، إذا أضفنا نسبة من تعرضن بإستمرار إلى نسبة اللواتي تعرضن (أحياناً) للإعتداء، إذ تغدو النسبة عندئذ (٧٥.٥٪) وهذه النسبة كبيرة جداً إذا ما قارناها مع نسبة من لا يتعرضن للإعتداء.

تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس [٢٣]، وكذلك التقرير الذي أصدرته الأمم المتحدة في عام(٢٠٠٠)[٢٤] والذي أشار إلى أن واحدة من بين كل ثلاث نساء في العالم تعرضن للإعتداءات من قبل أسرهن. والجدول رقم (٢٤) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٢٤) يوضح مدى تعرض المبحوثات للعنف داخل أسرهن**

| الإجابات / هل تعرضن إلى الإعتداء | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أحياناً | ١٠٣ | ٥١.٥% |
| بإستمرار | ٤٨ | ٢٤% |
| لا | ٤٩ | ٢٤.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

وبعد إجراء إختيار مربع (كا[2] ) لمعرفة الفرق المعنوي بين آراء المبحوثات حول تعرضهن للإعتداء والعنف حسب خلفيتهن الريفية والحضرية، حيث بلغت القيمة المحسوبة (١٦.٣٦) علماً بأن القيمة الجدولية على مستوى الثقة (٩٩٪, ٩٥٪) ودرجة الحرية (٢) هي (٩.٢، ٦)* لذا فإننا نجد فرقاً معنوياً بين آراء المبحوثات حول تعرضهن للإعتداء والعنف حسب خلفيتهن الإجتماعية، أي أن إجابات المبحوثات من ذوات الخلفية الريفية تختلف عن إجابات المبحوثات من ذوات الخلفية الحضرية، فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة. وهذا ما يؤكد صحة فرضية البحث القائلة { إن المرأة الريفية أكثر تعرضاً للعنف من المرآة الحضرية} .

**جدول رقم (٢٥)**

**يوضح مدى تعرض المبحوثات للإعتداء حسب الخلفية الإجتماعية**

| تعرضهن للاعتداء / الخلفية الاجتماعية | أحياناً | | باستمرار | | لا | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| ريف | ٢٣ | ٢٢.٣٣ | ٢٥ | ٥٢.٠٨ | ٩ | ١٨.٣٦ | ٥٧ | ٢٨.٥ |
| حضر | ٨٠ | ٧٧.٦٦ | ٢٣ | ٤٧.٩١ | ٤٠ | ٨١.٦٣ | ١٤٣ | ٧١.٥ |
| المجموع | ١٠٣ | ١٠٠ | ٤٨ | ١٠٠ | ٤٩ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ١٦.٣٦ المستوى الثقة = ٩٩٪، ٩٥٪

القيمة الجدولية = (٩.٢، ٦) درجة الحرية = ٢

ولا تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس [٢٥]، التي أشارت إلى عدم وجود فروق كبيرة بين كمية ونوعية العنف الموجه للمرأة في المدينة والمرأة في الريف، ما عدا بعض الفقرات القليلة، وهذا يعني إن المرأة الكُردية تتعرض للعنف. كما لا تتفق مع دراسة (ليلى عبد الوهاب)[٢٦] الذي أشارت إلى أن العنف ضد المرأة ينتشر في الريف والحضر على السواء، وأيضا لا تتفق مع دراسة ( فيوليت داغر)[٢٧]. والجدول رقم (٢٥) يوضح ذلك.

**٢ـ درجة قرابة الشخص المعتدي:**

تشير نتائج الدراسة الميدانية في الجدول رقم (٢٦) إلى أن معظم أفراد العينة والبالغ نسبتهن (٩٠.٥٪) قد تعرضن للإعتداء والإهانات من قبل (الزوج) والذي حاز على المرتبة الأولى من جدول التسلسل المرتبي، يليها نسبة (٣.٧٩٪) تعرضن للإعتداء من قبل (الأخ) والذي حاز على المرتبة الثانية. أما (الأب) فيأتي في المرتبة الثالثة وشكلت اللواتي تعرضن لاعتدائه نسبة (١.٨٩٪)، في حين أن (الأم) أحتلت المرتبة الرابعة في الجدول وشكلت اللواتي تعرضن لاعتدائها نسبة (١.٢٦٪ ) تليها (الأقارب) بنسبة (١.٢٦٪).

أما (الابن) فان نسبة من تعرضن لاعتدائه بلغت (٠.٦٣٪) وأخيراً (الأخت الكبرى) التي بلغت نسبة من تعرضن لاعتدائها (٠.٦٣٪) من مجموع اللواتي أشرت إلى أنهن تعرضن للعنف.

نستنتج من هذه البيانات الإحصائية أن نسبة كبيرة جداً من المبحوثات تعرضن للإعتداء والعنف من قبل الرجل وخاصة الزوج، وهذا يؤكد صحة فرضية البحث القائلة:{إن الرجال أكثر ممارسة للعنف من النساء داخل الأسرة }. وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع( دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس)[٢٨]، والإحصاءات التي أشارت إليها ( المديرية العامة للمنظمات غير الحكومية) في لبنان[٢٩]، وتقرير (لجنة مناهضة العنف) [٣٠]، ودراسة (شتراوس[٣١] ـ ١٩٨١). والجدول رقم (٢٦) يوضح ذلك.

**جـدول رقـم (٢٦)**

**يوضـح آراء اللواتي تعرضن للعنف من قبل الأقرباء**

| الإجــابة | التسلسل المرتبـي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| الزوج | ١ | ١٤٣ | %٩٠.٥٠ |
| الأخ | ٢ | ٦ | %٣.٧٩ |
| الأب | ٣ | ٣ | %١.٨٩ |
| الأم | ٤ | ٢ | %١.٢٦ |
| الأقارب | ٥ | ٢ | %١.٢٦ |
| الإبن | ٦ | ١ | %٠.٦٣ |
| الأخت الأكبر | ٧ | ١ | %٠.٦٣ |
| المجمـــــوع | | ١٥٨* | %١٠٠ |

**٣ـ أشــكال العنــف ضــد المــرأة:**

**يتخذ العنف ضد النساء والبنات داخل إطار الأسرة أشكالاً مختلفة، ولعل أهم الأشكال التي أظهرتها لنا نتائج الدراسة الميدانية هـي (العنـف اللفظـي، والعنـف النفسـي، والعنـف الجسدي، والعنف الجنسي) كمـا هـو موضـح في الجـدول رقـم (٢٧) حيـث أشـارت نسـبة (٣٣.٩٨٪) إلى أنهن قد تعرضن لإشكال مختلفـة مـن العنـف اللفظـي (كالإهانـة والـتحقير، والسب والشتم والقذف، التفوه بالألفاظ البذيئة...الخ). يليه العنـف النفسـي، الـذي بلغـت نسبة من تعرضن لهُ (٣٢.٣٥٪)، وهذا النـوع يشـتمل (الـتحقير، الشـتائم أمـام الآخـرين، الإهمال والتجاهل، والتمييز بين الـذكور والإنـاث، عقـد علاقـات غـير مشـروعة، وتسـميتهن**

بأسماء مهينة...الخ). أما العنف الجسدي فقد بلغت نسبة من تعرضن لهُ (٢١.٥٦٪)، وأكثر أشكاله شيوعاً هي (الضرب باليد، يليه البصق، ثم إستخدام العصا أو آلة حادة، وشد الشعر والرمي أرضاً، وكسر أعضاء الجسد...الخ).أما اللواتي تعرضن إلى العنف الجنسي فقد بلغت نسبتهن (١٢.٠٩٪) من مجموع أفراد العينة اللواتي أفصحن عن أن العنف قد مورس ضدهن داخل الأسرة.

نستنتج من هذه المعطيات الإحصائية إن نسبة كبيرة من أفراد العينة قد تعرضن إلى العنف بأشكاله المختلفة وأساليبه المتعددة ولكن على الرغم من إدلاء البعض منهن بأنهن تعرضن إلى العنف إلا إننا لا نستطيع أن نعتبر هذه النتيجة نتيجة تامة الدقة، لان الكثير من الأفراد أحجمن عن الاعتراف بأنهن قد تعرضن للعنف الجنسي من قبل أزواجهن، وذلك بسبب حساسية السؤال ودخوله ضمن خصوصيات الحياة الزوجية، التي لا تبيح التقاليد الخوض فيها مع الأغراب. والجدول رقم (٢٧) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٢٧)**

**يوضح أشكال العنف الممارس ضد المرأة داخل أسرهن**

| أشكال العنف الممارس ضد المرأة | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| لفظـــي | ١ | ١٠٤ | ٣٣.٩٨% |
| نفســـي | ٢ | ٩٩ | ٣٢.٣٥% |
| جســـدي | ٣ | ٦٦ | ٢١.٥٦% |
| جنســـي | ٤ | ٣٧ | ١٢.٠٩% |
| المجمـــــوع | | ٣٠٦* | ١٠٠% |

## ٤. تعـرض المبحوثات للإعتـداء أثنــاء فترة (الحمـل):

تشير الكثير من الدراسات السابقة إلى أن (الحمل) لا يحمي المرأة من العنف الممارس ضدها[٣٢]، وقد توصلنا من خلال نتائج الدراسة الميدانية إلى ذلك، ورغم ان نسبة اللـواتي ذكرن حصولها قياساً إلى اللواتي نفين حصولها هي نسبة ضئيلة، إلا إن هذا لا يعني عـدم حصوله بالمرة، بل أن الدلائل تشير إلى وجود العنف ضد المرأة حتـى في حالـة (الحمـل)، حين أشارت نسبة (٢٩٪) بأنهن تعرضن للإعتداء والعنف أثناء فـترة حملـهن، في حـين إن نسبة( ٧١٪ ) نفت حصول ذلك.

نستنتج من ذلك أن (الحمل) قد لا يحمي المرأة من العنف الممارس ضدها. والجـدول رقـم (٢٨) يوضـح ذلك.

**جـدول رقـم (٢٨)**

**يوضـح آراء المبحوثين حـول مـدى تعرضهـن للإعتـداء أثنـاء فترة الحمل**

| تعرضن المرأة للإعتداء أثناء فترة الحمل | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعـم | ٣٥ | %١٧.٥ |
| لا | ١٤٢ | %٧١ |
| أحيـاناً | ٣٣ | %١١.٥ |
| المجموع | ٢٠٠ | %١٠٠ |

وبعـد إجـراء اختبـار مربـع (كا$^{2}$) لمعرفـة الفـرق المعنـوي بـين آراء المبحوثـات حـول تعرضهن للإعتداء أثنـــاء فتـــرة الحمـــل حسب خلفيـتهن الإجتماعيـة، حيـث بلغـت القيمـــة المحسوبـــة ( ٧٥.٨٪)، علماً بأن القيمـة الجدوليـة علـى مسـتوى الثقـة (٩٩٪، ٩٥٪) ودرجة الحرية (٢) هي (٩.٢، ٦) على التوالي، لـذا فإننـا نجـد فرقـاً معنويـاً في آراء المبحوثات بين ذوات الخلفية الريفية وبـين ذوات الخلفيـة الحضـرية علـى مسـتويات الثقـة (٩٩٪، ٩٥٪) أي أن إجابـات المبحوثـات ذوات الخلفيـة الحضـرية تختلـف عـن إجابـات المبحوثات ذوات الخلفية الريفية فيما يتعلق بتعرضهن للإعتداء أثناء فترة الحمل.والجدول رقم (٢٩) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٢٩) يوضح مدى تعرض المرأة للإعتداء أثناء فترة الحمل حسب الخلفية الإجتماعية**

| تعرض المرأة للإعتداء / الخلفية الإجتماعية | نعم | | لا | | أحياناً | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| ريف | ١٦ | ٤٥.٧١ | ٣٤ | ٢٣.٩٤ | ٧ | ٣٠.٤٣ | ٥٧ | ٢٨.٥ |
| حضر | ١٩ | ٥٤.٢٨ | ١٠٨ | ٧٦.٠٥ | ١٦ | ٦٩.٥٦ | ١٤٣ | ٧١.٥ |
| المجموع | ٣٥ | ١٠٠ | ١٤٢ | ١٠٠ | ٢٣ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ٧٥.٨ — المستوى الثقة = ٩٩٪، ٩٥٪

القيمة الجدولية = (٩.٢، ٦) — درجة الحريــة = ٢

**٥- العنف الإجتماعي:**

إن أشكال العنف الإجتماعي الممارس ضد المرأة في بيت زوجها كثيرة منها ما يتعلق بحرية إختيار العمل، وما يتعلق بأختيار الملابس، وما يتعلق بزيارة الأهل والأقارب، وكذلك ما يتعلق بمدى إهتمام الزوج بها وبأولادها، والإهتمام بها أثناء فترة الحمل، ومساعدته لها في الأعمال المنزلية وغيرها...وهذا ما سيتضح من خلال نتائج الدراسة الميدانية:

**أ – التمتع بحرية الإرادة والتصرف داخل بيت الزوجية:**

يتضح من خلال النسب الواردة في الجدول رقم (٣٠) إن نسبة (٥٢.٥٪) يتمتعن بحرية اختيار العمل خارج المنزل، مقابل نسبة (٤٧.٥٪) ليست لهن هذه الحرية.

أما فيما يتعلق بحرية اختيار الملابس التي ترتديها المرأة، فقد أجابت نسبة (٧٧.٥٪) بأنهن يتمتعن بالحرية في إختيار الملابس التي يرتدينها دون معارضة الزوج مقابل نسبة (٢٢.٥٪) أجبن بالنفي. أما فيما يتعلق بالتمتع بحرية زيارة الأهل والأقارب والصديقات وكذلك إستقبالهن في البيت، فقد أجابت نسبة (٧٧٪) بأنهن يتمتعن بحرية القيام بزيارة الأهل والصديقات وكذلك إستقبالهن داخل بيوتهن بدون موافقة أو إذن من أزواجهن، مقابل نسبة (٢٣٪) أعربن أنهن لا يتمتعن بمثل هذه الحرية.

وأخيراً فيما يتعلق بحرية الكلام وإبداء الرأي حول مسائل تتعلق بأمور البيت والأولاد وحتى أمورهن الخاصة، أجابت نسبة (٨١٪) بأنهن يتمتعن بهذه الحرية، مقابل نسبة (١٩٪) أجبن بالنفي. والجدول رقم (٣٠) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٠)**

**يوضح آراء المبحوثات حول التمتع بحرية الإرادة والتصرف داخل بيت الزوجية**

| نوع الإجابة | نعم | | لا | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | | |
| العمل خارج المنزل | ١٠٥ | ٥٢.٥ | ٩٥ | ٤٧.٥ | ٢٠٠ | ١٠٠ |
| إرتداء الملابس | ١٥٥ | ٧٧.٥ | ٤٥ | ٢٢.٥ | ٢٠٠ | ١٠٠ |
| زيارة الأهل والصديقات | ١٥٤ | ٧٧ | ٤٦ | ٢٣ | ٢٠٠ | ١٠٠ |
| حرية أبداء الرأي | ١٦٢ | ٨١ | ٣٨ | ١٩ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

**ب ـ إهتمام الأزواج بزوجاتهم وأطفالهم:**

يوضح الجدول رقم (٣١) مدى إهتمام الأزواج بزوجاتهم وأطفالهم حيث أجابت نسبة (٧٥٪) بأن أزواجهن يهتمون بهن وبأولادهن، مقابل نسبة (١٢.٥٪) أجبن بالنفي، في حين تبين أن نسبة (١٢.٥٪) أيضاً أعربن عن ان أزواجهن يهتمون (أحياناً) بهن. والجدول رقم (٣١) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣١)**

**يوضح آراء المبحوثات حول مدى إهتمام الزوج بهن وبأولادهن**

| الإجـــابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعــم | ١٥٠ | ٧٥% |
| لا | ٢٥ | ١٢.٥% |
| أحياناً | ٢٥ | ١٢.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

**ج- إهتمام الأزواج بالزوجات خلال فترة ( الحمل ):**

أما بالنسبة لإهتمام الأزواج بزوجاتهم خلال فترة (الحمل)، فقد أظهرت نتائج الدراسة الميدانية كما هو موضح في الجدول رقم (٣٢) بأن نسبة (٦٨.٥٪) ذكرن بأن الرجال يهتمون بزوجاتهم خلال فترة (الحمل) مقابل نسبة (١٧.٥٪) أجبن بالنفي. في حين أن نسبة (١٤٪) من المبحوثات أجبن بأن أزواجهن يبدون (أحياناً)إهتماماً بهن خلال فترة حملهن.

نستنتج من معطيات الأرقام والنسب في الجدول المذكور إن معظم المبحوثات أعربن عن إبداء أزواجهن الاهتمام بهن خلال فترة (الحمل) وهذا الإهتمام قد يعود إلى رغبة

الرجال في الإنجاب وزيادة الأولاد أكثر من حبهم للمرأة، الأمر الذي يمكن عــدّهُ مظهراً مــن مظاهر العنف يمــارس بحـق النساء، نظراً لما يترتب على تكرار ( الحمـل ) والـولادة من أعباء تثقل كاهـل المـرأة بـدون مراعـاة وضـعهن الصـحي والنفسـي والإجتمـاعي... والجدول رقم (٣٢) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٢)**

**يوضح آراء المبحوثات حول إهتمام أزواجهن بهن خلال فترة (الحمل)**

| نوع الإجـابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعـم | ١٣٧ | %٦٨.٥ |
| لا | ٣٥ | %١٧.٥ |
| أحياناً | ٢٨ | %١٤ |
| المجموع | ٢٠٠ | %١٠٠ |

**د ـ مشــاركة الأزواج لزوجاتهم في الأعمــال المنــزلية:**

قديماً كان الأزواج يعتقدون أن الأعمال المنزلية هـي مـن نصـيب الزوجـة وحـدها، وأن مشاركة الزوج في هذه الأعمال تحط من قيمته وتنال من رجولته، وهـذا الإعتقـاد يعـود إلى سيادة العقلية القديمة القائلة بسيادة الرجل على المرأة، وإلى المنزلـة المتدنيـة الـتي كانـت تشغلها المرأة في الأسرة التقليدية. [٣٣]

أما الآن، نتيجة للتحولات الإجتماعية، والإقتصادية، والثقافية والسياسية الـتي حـدثت في العالم، فقد حصل تغير في المواقف الإجتماعية، والنفسية التي يقفها الزوج تجاه زوجته، إذ أخذ بعض الأزواج العصريين يمكثون في منازلهم، بعد عودتهم من العمل، وصاروا يبدون مزيداً من الاهتمام بأحوال وشؤون زوجاتهم، وأولادهم، ويشاركون زوجاتهم في تحمل جـزء مـن الأعبـاء والأعمـال المنزليـة اليوميـة، إلا أن هـذه المشـاركة بقيـت في حـدود معينـة ومتباينة[٣٤]، وهذا ما سنتبينه من خلال دراستنا الميدانية.

لقد ظهر من نتائج الدراسة الميدانية كما هو موضح في الجدول رقم (٣٣) أن نسبة كبيرة من أفراد العينة، أي نسبة (٤٧٪) أجبن بأن أزواجهن لا يقومون بمساعدة زوجاتهم، مقابل نسبة (٢٧.٥٪) أجبن بأن أزواجهن يقومون بمساعدتهن في بعض الأعمال المنزلية، في حين إن نسبة ( ٢٥.٥٪ ) من المبحوثات أجبن بأن أزواجهن يقومون (أحياناً) بمساعدتهن في بعض الأعمال المنزلية.

نستنتج من هذه المعطيات الإحصائية إن نسبة كبيرة من المبحوثات لا يحصلن على مساعدة أزواجهن في الأعمال المنزلية، إعتقاداً منهم بأن إنجاز الأعمال المنزلية هي من صميم واجبات المرأة، وإن أية مشاركة للرجل في إنجاز هذه الأعمال تحط من كرامته ومكانته داخل الأسرة والمجتمع. والجدول رقم (٣٣) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٣)**

**يوضح آراء المبحوثات، حول مدى مساعدة الزوج في أعمال المنزل**

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٥٥ | ٢٧.٥٪ |
| لا | ٩٤ | ٤٧٪ |
| أحياناً | ٥١ | ٢٥.٥٪ |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠٪ |

٦- العنف الإقتصادي:

يتجلى العنف الإقتصادي ضد المرأة داخل الأسرة بأشكال مختلفة منها: عدم تلبية الحاجات المنزل الأساسية، السيطرة على موارد الزوجة المالية، وحرمانها من الميراث، وتجريدها من ملكيتها قسراً وغير ذلك، ولكن ما يهمنا في هذه الدراسة هو ما يلي:

أ) إنفاق الزوج على البيت والأولاد:

يتبين من الجدول رقم (٣٤) إن نسبة (٨٥٪) من أفراد العينة أجبن بأن أزواجهن ينفقون على توفير متطلبات البيت والأولاد مقابل نسبة (٧.٥٪) أجبن بالنفي، في حين أشارت نسبة (٧.٥٪) بأن إنفاق الزوج يكون (أحياناً)، وهذه الحالة تعود إلى طبيعة مجتمعنا الذي لا يختلف عن أي مجتمع شرقي يقوم على أساس انفراد الرجل بالمسؤولية كاملة عن إعالة أسرته.

تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (مها درويش)[٣٥]، والجدول رقم (٣٤) يوضح ذلك.

جدول رقم (٣٤)

يوضح آراء المبحوثات حول إنفاق الزوج على توفير احتياجات البيت والأولاد

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ١٧٠ | ٨٥% |
| لا | ١٥ | ٧.٥% |
| أحياناً | ١٥ | ٧.٥% |
| المجموع | ٢٠٠ | ١٠٠% |

ب) إستيلاء الزوج على ما تتقاضاه الزوجة من راتب:

تكشف لنا البيانات الواردة في الجدول رقم (٣٥) بأن نسبة (٨٠٪) من اللواتي يعملن خارج المنزل ذكرن بأن أزواجهن لا يستولون على ما يتقاضينهُ من راتب لقاء عملهن خارج المنزل، وفي مقابل ذلك ذكرت نسبة (٢٠٪) بأن أزواجهن يستولون على راتبهن الشهري.

نستنتج من ذلك أن هناك نسبة من النساء يتعرضن إلى العنف الإقتصادي وذلك من خلال سيطرة الرجل على أجرهن الشهري، والجدول رقم (٣٥) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٥) يوضح رأي اللواتي يعملن خارج المنزل**

| الإجابات / هل يأخذ منك رأيك | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٢١ | %٢٠ |
| لا | ٨٤ | %٨٠ |
| المجموع | ١٠٥* | %١٠٠ |

**٧ـ إحساس وشعور أفراد العينة نتيجة الإعتداءات والعنف:**

يتضح من الجدول رقم (٣٦) بأن نسبة (٤١.٧٢٪) من أفراد العينة يشعرن بالدونية والنقص أمام الأشخاص الذين يمارسون العنف ضدهن، بينما نسبة (٣٣.١١٪) أجبن بأنهن لا يشعرن بذلك، في حين أجابت نسبة (٢٥.٢٦٪) بأنهن يشعرن بذلك (أحياناً).

**جدول رقم (٣٦)**

**يوضح آراء المبحوثات حول مدى شعورهن بالدونية نتيجة الإعتداءات والإهانات الموجهة إليهن**

| الإجـابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعـم | ٦٣ | %٤١.٧٢ |
| لا | ٥٠ | %٣٣.١١ |
| أحياناً | ٣٨ | %٢٥.١٦ |
| المجموع | ١٥١ | %١٠٠ |

نستنتج من البيانات الواردة أن معظم أفراد العينة والبالغ عددهن (١٠١) من مجموع (١٥١) وبنسبة (٦٦.٨٨٪) يشعرن بالدونية نتيجة العنف الذي يُمارس ضدهن، مما يؤثر

على حالتهن النفسية وتكون شعور سلبي لديهن ضد من يمارس ذلك العنف، والجدول رقم (٣٦) يوضح ذلك.

وبعد إجراء اختبار مربع ( كا $^{٢}$ ) لمعرفة أهمية الفرق المعنوي بين آراء المبحوثات ذوات الخلفية الحضرية والريفية لمعرفة مدى شعورهن بالدونية نتيجة الاعتداءات، حيث بلغت القيمة المحسوبة ( ٥.٢٤ ) علماً بأن القيمة الجدولية على مستوى الثقة ( ٩٩٪، ٩٥٪ ) ودرجة الحرية (٢) هي ( ٩.٢، ٦ ) وهي أصغر من القيمة الجدولية، لذا لم نجد فرقاً معنوياً في آراء المبحوثات بين ذوات الخلفية الحضرية وذوات الخلفية الريفية. أي إن إجابات المبحوثات ذوات الخلفية الريفية لا تختلف عن إجابات المبحوثات ذوات الخلفية الحضرية فيما يتعلق بشعورهن بالدونية نتيجة الإعتداءات. والجدول رقم (٣٧) يوضح ذلك.

## جدول رقم (٣٧)

**يمثل آراء المبحوثات حول إحساسهن وشعورهن بالدونية نتيجة الإعتداءات حسب خلفيتهن الإجتماعية**

| الخلفية الإجتماعية | نعم | | لا | | أحياناً | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| ريف | ٢٦ | ٤١.٢٦ | ١٠ | ٢٠ | ١٢ | ٣١.٥٧ | ٤٨ | ٣١.٧٨ |
| حضر | ٣٧ | ٥٨.٧٣ | ٤٠ | ٨٠ | ٢٦ | ٦٨.٤٢ | ١٠٣ | ٦٨.٢١ |
| المجموع | ٦٣ | ١٠٠ | ٥٠ | ١٠٠ | ٣٨ | ١٠٠ | ١٥١ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ٥.٢٤ القيمة الجدولية = ٩.٢، ٦

مستوى الثقة = ٩٩٪، ٩٥٪ درجة الحرية =

٨ـ ردود أفعال النساء عند تعرضن للإعتداء:

تختلف ردود أفعال النساء ـ المتزوجات على وجه الخصوص ـ من العنف الموجه ضدهن، وغالباً ما يتخذ رد الفعل شكلاً سلبياً يتمثل في إذعان الواحدة منهن واستمرارها في الحياة الزوجية للعديد من الأسباب الإقتصادية والإجتماعية والثقافية(٣٦). أو قد يتخذ رد فعل المرأة تجاه العنف الواقع عليها شكلاً إيجابياً يتباين في درجاته وحدته ومداه. فقد يتم في إطار قانوني وذلك عندما تلجأ المرأة إلى القضاء لطلب الحماية أو للحصول على حقوقها الشرعية. وهذا سيتضح في الجدول الرقم (٣٨).

وتشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن عدداً كبيراً من أفراد العينة والبالغ نسبتهن (٥٠.٩٢٪) يلجأن إلى وسائل غير فعالة أثناء تعرضهن للإعتداء والعنف وهي (البكاء، والسكوت والاستسلام للأمر الواقع) وإن هذا يعتبر رد الفعل الأكثر شيوعاً الذي يظهرنه النساء تجاه العنف ( والذي جاء في المرتبة الأولى من جدول التسلسل المرتبي) ورد الفعل هذا، من شأنه أن يشجع الطرف الآخر على الإستمرار في الإعتداء والظلم. ويتم السكوت عنهُ ليس عند الرجل فحسب بل عند المرأة ذاتها(٣٧). ومن جانب آخر تلجأ نسبة منهن إلى الحوار والمناقشة وإقناع الطرف الآخر بظلمه وتجاوزه لحقوقها، والذي جاء في المرتبة الثانية وكان نسبتهن (١٩.٤٤٪)، أما رد فعل المتمثل في الصراخ الذي جاء في المرتبة الثالثة، فقد أعربت عنهُ نسبة (٨.٣٣٪)، وفي نفس الوقت تلجأ نسبة كبيرة أخرى إلى وسائل وطرق غير سليمة وأحياناً سلبية منها ترك البيت وقد جاء رد الفعل هذا في المرتبة الرابعة وبنسبة( ٧.٤٠٪)، أما الإضراب عن الأكل والطعام فقد جاء في المرتبة الخامسة وبنسبة (٦.٩٤٪)، في حين تلجأ نسبة (٣.٢٤٪) إلى الإنتقام والرد على العنف بالعنف المماثل وفي مرات يصل إلى حد إرتكاب جريمة، أما ردود الأفعال الأخرى فقد جاءت في المرتبة السابعة من جدول التسلسل المرتبي، وبنسبة (٣.٠٧٪)، وهي تتمثل في الإعتداء على الأطفال الصغار وكسر أدوات المنزل وغيرها.

نستنتج من هذه النسب أن ردود أفعال النساء كثيرة مختلفة عند تعرضهن للإعتداء، فقد يتخذ رد الفعل شكلاً سلبياً، مثل البكاء والصمت، وترك البيت والإنتقام والإضراب عن

الأكل والطعام والاعتداء على الأطفال وغيرها. إلا أنهُ من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن كون ردود الأفعال التي تظهرها المرأة تجاه ما يقع عليها من عنف، تتسم بالسلبية، لا يعني إن السلبية سمة من سمات الشخصية للمرأة بل أن رد الفعل السلبي تضطر المرأة لاتخاذه تحت ضغط مجمل الظروف والأوضاع الإجتماعية والثقافية التي تعيش فيها[٣٨].
أما ردود الأفعال الإيجابية فتتمثل في الحوار والمناقشة مع المعتدي على حقوقها.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس )[٣٩] ودراسة (مها درويش)[٤٠]. وجدول رقم (٣٨) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٨)**

**يوضح آراء المبحوثات حول رد فعلهن عند تعرضهن للإعتداء**

| الإجابات / رد الفعل عند تعرضهن للإعتداء | التسلسل المرتبي | العدد | % |
|---|---|---|---|
| البكاء، والسكوت والاستسلام للأمر الواقع | ١ | ١١٠ | ٥٠.٩٢ |
| الحوار والمناقشة وإقناع الطرف الآخر بتجاوز حدودها | ٢ | ٤٢ | ١٩.٤٤ |
| الصراخ | ٣ | ١٨ | ٨.٣٣ |
| ترك البيت | ٤ | ١٦ | ٧.٤٠ |
| الإضراب عن الأكل والطعام | ٥ | ١٥ | ٦.٩٤ |
| الإنتقام والضرب، الرد بالعنف المماثل | ٦ | ٧ | ٣.٢٤ |
| رد فعل آخر | ٧ | ٨ | ٣.٧ |
| المجموع | | ٢١٦* | ١٠٠ |

**٩ـ الجهة التي تلجأ إليها المرأة عند تعرضها للإعتداء والعنف:**

يوضح الجدول رقم (٣٩) آراء المبحوثات حول الجهة التي تلجأ إليها النساء عند تعرضهن للإعتداء داخل أسرهن، حيث أظهرت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة (٦٨.٧٨٪) منهن يلجأن إلى بيت الوالدين، مقابل نسبة (١٣.٩٪) منهن يلجأن إلى الصديقات والجيران، أما البقاء في البيت فقد بلغت نسبة من ذكرن هذا الاختيار (١٣.٢٤٪)، في حين بلغت نسبة اللواتي يلجأن إلى الشرطة والمحاكم (٣.٩٧٪) وهي أقل نسبة. وقد يعود ذلك إلى طبيعة المجتمع الذي تسودهُ القيم والعادات الإجتماعية التي تمنع المرأة من اللجوء إلى مراكز الشرطة والدوائر الرسمية دون علم أهلها لما قد يترتب على ذلك من نتائج سلبية ضارة بها ربما تصل إلى الطلاق والانفصال.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع الدراسة التي أجراها (الاتحاد الوطني للمرأة التونسية[٤١]. والجدول رقم (٣٩) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٣٩)**

**يبين الجهة التي تلجأ إليها المرأة عندما تتعرضن إلى الإعتداء داخل أسرتها**

| الجهة التي تلجأ إليها المرأة عندما تعرضها للإعتداء | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| إلى بيت الوالدين | ١ | ١٠٤ | %٦٨.٧٨ |
| الأصدقاء والجيران | ٢ | ٢١ | %١٣.٩ |
| البقاء في البيت | ٣ | ٢٠ | %١٣.٢٤ |
| الشرطة والمحاكم | ٤ | ٦ | %٣.٩٧ |
| المجمـــــوع | | ١٥١ | %١٠٠ |

**١٠ـ العلاقة بين الحالة الزواجية والعنف:**

أشارت الكثير من الدراسات، إلى أن الزوجات يمثلن غالبية ضحايا العنف الأسري[٤٢]، وهذا ما أكدته نتائج دراستنا الميدانية.

يوضح الجدول رقم (٤٠) آراء المبحوثات حول تعرضهن للإعتداء داخل الأسرة، حيث تبين أن نسبة (٥٤.٨٥٪) من المتزوجات قد أجبن بأنهن يتعرضن (أحياناً) للعنف داخل أسرهن، في مقابل نسبة (٢٠٪) من المطلقات ونسبة (٣٣,٣٣٪) من الأرامل أعربن عن أنهن يُعانين من الموقف نفسهُ (أحياناً)، بينما أجابت نسبة (١٩.٤٢٪) من المتزوجات بأنهن يتعرضن للإعتداء بإستمرار، في مقابل نسبة (٧٠٪) من المطلقات ونسبة (٤٦.٦٦٪) من المترملات أبدين الموقف نفسهُ. في حين تبين أن نسبة(٢٥.٧١٪) من المتزوجات قد أجبن بالنفي، مقابل (١) مبحوثةٍ واحدة مطلقة وبنسبة (١٠٪) و (٣) ثلاث مبحوثات مترملات وبنسبة (٢٠٪) أعربن أيضاً عن نفي تعرضهن للاعتداء.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (ليلى عبد الوهاب)[٤٣] التي أشارت إلى أن الزوجات يمثلن غالبية ضحايا العنف الأسري. الجدول رقم (٤٠) يوضح ذلك.

بعد إجراء إختبار مربع ( كا ٢ ) لمعرفة الفرق المعنوي وبين آراء المبحوثات من المتزوجات والمطلقات والمترملات حول مدى تعرضهن للإعتداء. حيث بلغت القيمة المحسوبة (١٨.٠٢٪) علماً بأن القيمة الجدولية على مستوى الثقة (٩٩٪، ٩.٠٥٪) وبدرجة الحرية (٤) هي (١٣.٣، ٩.٠٥) على التوالي لذا فإننا نجد فرقاً معنوياً بين آراء المتزوجات والمطلقات والمترملات.أي ان إجابات المتزوجات تختلف عن إجابات المطلقات وكذلك عن المترملات فيما يتعلق بتعرضهن للإعتداء داخل أسرهن، وهذا ما يؤكد صحة فرضية البحث القائلة. {إن جميع النساء ضمن المجتمع يتعرضن إلى أشكال العنف داخل أسرهن} . والجدول رقم (٤٠) يوضح ذلك.

## جدول رقم (٤٠)

**يوضح آراء المبحوثين حول مدى تعرضهن للإعتداء حسب حالتهن الزواجية**

| تعرض للاعتداء | متزوجة | | مطلقة | | أرملة | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ك | % | ك | % | ك | % | | |
| أحياناً | ٩٦ | ٥٤.٨٥ | ٢ | ٢٠ | ٥ | ٣٣,٣٣ | ١٠٣ | ٥١.٥ |
| بأستمرار | ٣٤ | ١٩.٤٢ | ٧ | ٧٠ | ٧ | ٤٦.٦٦ | ٤٨ | ٢٤ |
| لا | ٤٥ | ٢٥.٧١ | ١ | ١٠ | ٣ | ٢٠ | ٤٩ | ٢٤.٥ |
| المجموع | ١٧٥ | ١٠٠ | ١٠ | ١٠٠ | ١٥ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة كا$^{٢}$ = ١٨.٠٢ القيمة الجدولية = ١٣.٣، ٩.٥

مستوى الثقة = ٩٩٪، ٩٥٪ درجة الحرية = ٤

**١١- العلاقة بين عمر الزوجة والعنف:**

لا يشمل العنف جنساً معيناً أو مرحلة عمريه معينة بل يمارس بكل أشكاله وعلى معظم المراحل التي يمر بها الإنسان إبتداءً من الطفولة وحتى الشيخوخة[٤٤]، والجدول رقم (٤١) يوضح بأن الفئة العمرية التي تتعرض للإعتداء والعنف تقع بين (١٥ ـ ٢٤) سنة، بنسبة (٧٣.٥٢٪)، في حين تبلغ نسبة اللواتي تقع أعمارهن بين (٢٥ ـ ٣٤) سنة (٧٦.٧٣٪)، أما نسبة اللواتي تقع أعمارهن ما بين (٣٥ ـ ٤٤) سنة تصل إلى (٧٩.٥٨٪) أما بنسبة اللواتي تقع أعمارهن ما بين (٤٥ ـ ٥٤) سنة تصل إلى (٦٥.٥١ ٪)، وأخيراً فإن نسبة اللواتي تعرضن للإعتداء كانت (١٠٠٪) ممن تقع أعمارهن ما بين (٥٥ ـ ٦٤) سنة.

في ضوء ما تقدم نستنتج إن النساء في جميع مراحل عمرهن تتعرضن للإعتداء والعنف وهذا ما يؤكد صحة فرضية البحث القائلة { إن النساء في جميع مراحل عمرهن تتعرضن

إلى الإعتداء}. لا تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (مها درويش)[٤٥] والتي أشارت إلى أن الفئة العمرية الأكثر تعرضاً من النساء للإعتداء والعنف هي الفئة التي تنحصر أعمار أفرادها بين ٢٠ و ٢٩ سنة. والجدول رقم (٤١) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٤١)**

**يوضح آراء المبحوثات حول تعرضهن للاعتداء حسب فئاتهن العمرية**

| فئات العمر / مدى تعرضهن للاعتداء | ١٥ ـ ٢٤ | | ٢٥ ـ ٣٤ | | ٣٥ ـ ٤٤ | | ٤٥ ـ ٥٤ | | ٥٥ ـ ٦٤ | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| أحياناً | ١١ | ٣٢.٣٥ | ٤٩ | ٥٦.٩٧ | ٢٧ | ٥٥.١٠ | ١٥ | ٥١.٧٢ | ١ | ٥٠ | ١٠٣ | ٥١.٥ |
| باستمرار | ١٤ | ٤١.١٧ | ١٧ | ١٩.٧٦ | ١٢ | ٢٤.٤٨ | ٤ | ١٣.٧٩ | ١ | ٥٠ | ٤٨ | ٢٤ |
| لا | ٩ | ٢٦.٤٧ | ٢٠ | ٢٣.٢٥ | ١٠ | ٢٠.٤٠ | ١٠ | ٣٤.٤٨ | - | - | ٤٩ | ٢٤.٥ |
| المجموع | ٣٤ | ١٠٠ | ٨٦ | ١٠٠ | ٤٩ | ١٠٠ | ٢٩ | ١٠٠ | ٢ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

**١٢ـ العلاقة بين نوع السكن والعنف:**

يُشير الكثير من الدراسات إلى أن العنف الأسري أكثر شيوعاً في أوساط الأسر الممتدة مقارنة بالأسر النووية[٤٦]، وبغية معرفة أيهما تشهد ممارسة للعنف أكثر قامت الباحثة بأخذ نوعية أو طبيعة السكن كمعيار باعتبارها تظهر لنا نوع الأسرة وحجمها وبإعتبار أن السكن المستقل يضم أسرة صغيرة الحجم، أما السكن مع الأقارب والأهل فأنهُ يشكل أسرة كبيرة الحجم وممتدة في الوقت نفسهُ.

لقد أشارت نتائج الدراسة الميدانية كما هي موضحة في الجدول رقم (٤٢) إلى إن ممارسة العنف تكون أكثر إنتشاراً في أوساط الأسر النووية مقارنة بما هو موجود في الأسر الممتدة أو الكبيرة. ولكن بعد إجراء إختبار مربع (كا $^{٢}$) لمعرفة أهمية الفرق المعنوي بين آراء المبحوثات اللواتي ينتمين إلى الأسرة النووية، والمبحوثات اللواتي ينتمين إلى الأسر الممتدة، من حيث تعرضهن للإعتداء، بلغت القيمة المحسوبة (١.٠٥) وهي أقل من قيمة (كا $^{٢}$) في الجداول الاحتمالية على مستويات الثقة (٩٩٪، ٩٥٪)، ودرجة الحرية (٢) والتي تساوي (٩.٢، ٦) على التوالي. لذا فإننا لم نجد فرقاً معنوياً بين آراء المبحوثات حول تعرضهن للإعتداء إن كانت الأسرة التي ينتمين أليها بسيطة أو ممتدة، أي إن أفراد العينة تتعرضن للإعتداء والعنف مهما كانت نوعية الأسرة التي ينتمين أليها. والجدول رقم (٤٢) يوضح ذلك.

إذاً هذا ما يؤكد عدم صحة فرضية البحث القائلة. { إن العنف الأسري أكثر شيوعاً في أوساط الأسر الممتدة مقارنة بالأسرة النووية}.

## جدول رقم (٤٢)

### يوضح آراء المبحوثات حول مدى تعرضهن للإعتداء حسب نوع السكن

| طبيعة السكن / مدى تعرضهن للإعتداء | أحيانا | | بأستمرار | | لا | | المجموع | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | النسبة المئوية | العدد | النسبة المئوية | العدد | النسبة المئوية | | |
| سكن مستقل | ٧٢ | ٦٩.٩٪ | ٣٠ | ٦٢.٥٪ | ٣٥ | ٧١.٤٢٪ | ١٣٧ | ٦٨.٥٪ |
| سكن مع الأقارب | ٣١ | ٣٠٪ | ١٨ | ٣٧.٥٪ | ١٤ | ٢٨.٥٧٪ | ٦٣ | ٣١.٥٪ |
| المجموع | ١٠٣ | ١٠٠٪ | ٤٨ | ١٠٠٪ | ٤٩ | ١٠٠٪ | ٢٠٠ | ١٠٠٪ |

القيمة المحسوبة = ١.٠٥      القيمة الجدولية = ٩.٢، ٦

مستوى الثقة = ٩٩٪، ٩٥٪      درجة الحرية = ٢

### ١٣ـ العلاقة بين المستوى التعليمي للزوجة والعنف.

لم يعد التعليم مجرد مؤشر على المستوى الثقافي للأفراد في المجتمع، بل أصبح مؤشراً على المستوى الإجتماعي والإقتصادي أيضاً. لذا فإننا عندما نبحث في العلاقة بين المستوى التعليمي والعنف الواقع على المرأة في الأسرة إنما نسعى لمعرفة الوضع الإجتماعي والإقتصادي والثقافي الذي يشجع على نحو ملحوظ ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة.(٤٧)

والجدول رقم (٤٣) يوضح لنا بأن نسبة (٨٧.٢٢٪) تعرضن للإعتداء والعنف داخل أسرهن، مقابل نسبة (١٠٠٪) من اللواتي يعرفن القراءة والكتابة، في حين يصل نسبة اللواتي تعرضن للاعتداء ممن حصلن على الشهادة الإبتدائية الى (٨٠.٤٨٪) أما اللواتي تعرضن للإعتداء ممن حصلن على شهادة الدراسة المتوسطة فقد بلغ نسبتهن (٨٢.٠٦٪)،في حين إن النساء اللواتي تعرضن للإعتداء وهن من الحاصلات على شهادة الدراسة الإعدادية " بلغ نسبتهن (٧٢.٦٣٪) أما النساء اللواتي تعرضن للإعتداء وهن من الحاصلات على شهادة الدبلوم فقد كان نسبتهن (٦٣.٠٦٪)، وأخيراً فإن اللواتي هن من حملة الشهادة الجامعية وتعرضن للإعتداء داخل أسرهن تصل نسبتهن إلى (٥٨.٩٦٪).

نستنتج من هذهِ النسب الإحصائية إن معظم النساء يتعرضن إلى العنف بغض النظر عن مستوياتهن التعليمية، وهذا يدل على إن العنف الأسري يمارس بشكل واسع داخل الأسرة في المجتمعات الشرقية بشكل عام، ومجتمعنا الكُردي بشكل خاص، وهذا ما يؤكد عدم صدق فرضية البحث القائلة { كلما أرتفع المستوى التعليمي للزوجين قل حجم العنف داخل الأسرة } والجدول رقم (٤٣) يوضح ذلك.

## جدول رقم (٤٣)

### يوضح توزيع حالات العنف ضد المرأة بحسب مستوى التعلمي للزوجة

| العنف / الزوجة | أمية | | تقرأ وتكتب | | ابتدائية | | متوسطة | | إعدادية | | معهد | | جامعة | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | |
| أحيانا | ١٩ | ٤٠.٤٢ | ٥ | ٨٣.٣٣ | ٢٠ | ٤٨.٧٨ | ١١ | ٤٧.٨٢ | ٧ | ٦٣.٦٣ | ٢٠ | ٦٠.٦ | ٢١ | ٥٣.٨٤ | ١٠٣ |
| باستمرار | ٢٢ | ٤٦.٨ | ١ | ١٦.٦٦ | ١٣ | ٣١.٧ | ٨ | ٣٤.٧٨ | ١ | ٩ | ١ | ٣ | ٢ | ٥.١٢ | ٤٨ |
| لا | ٦ | ١٢.٧٦ | ٠ | ٠ | ٨ | ١٩.٥١ | ٤ | ١٧.٣٩ | ٣ | ٢٧.٢٧ | ١١ | ٣٦.٣٦ | ١٦ | ٤١ | ٤٩ |
| المجموع | ٤٧ | | ٦ | | ٤١ | | ٢٣ | | ١١ | | ٣٢ | | ٣٩ | ١٠٠ | ٢٠٠ |

**١٤- العلاقة بين تعليم الزوج والعنف:**

أما بالنسبة للأزواج الذين يمارسون العنف ضد زوجاتهم وبناتهم فقد أتضح من بيانات الجدول رقم (٤٤) إن نسبة الأزواج الأميين الذي يمارسون العنف يصل إلى (٩٥٪)، في حين إن نسبة الذين يقرأون ويكتبون يصل الى (٧٧.٢٦٪), أما حاملي شهادة الإبتدائية فقد وصل نسبتهم الى ( ٧٣.٣٣٪) مقابل من يحملون شهادة الدراسة المتوسطة الذين بلغ نسبتهم الى (٩٠.٣١ ٪)، في حين إن الأزواج الذين يحملون شهادة الدراسة الإعدادية يصل نسبتهم إلى (٧٤.٩٦٪) أما الذين يحملون شهادة الدبلوم فكان نسبتهم (٤٠.٥٣٪)، أما

الازواج الذين يحملون الشهادة الجامعية فقد كان نسبتهم (٦٦.٦٦٪) مقابل الازواج من حملة شهادة الدراسات العلياالذين وصل نسبتهم الى (٥٠٪).

نستنتج من النسب الإحصائية هذهِ إن الرجال من ذوي المستويات التعليمية المنخفضة والعالية يمارسون العنف داخل أسرهم على حد سواء.

ولا تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (مها درويش)[٤٨]،وهذا ما يؤكد عدم صدق فرضية البحث القائلة { كلما أرتفع المستوى التعليمي للزوجين قل حجم العنف داخل الأسرة}. والجدول (٤٤) يوضح ذلك.

## جدول رقم (٤٤)

يوضح توزيع حالات العنف ضد المرأة بحسب تعلم الزوج

| [illegible] | أمية | | تقرأ وتكتب | | ابتدائية | | متوسطة | | إعدادية | | معهد | | جامعة | | دراسات عليا | | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | |
| أحيانا | ٩ | ٤٥ | ٧ | ٣١.٨١ | ١٥ | ٥٠ | ٢٠ | ٦٤.٥١ | ٧ | ٥٨.٣ | ٧ | ١٨.٩١ | ٢٥ | ٥٩.٥٢ | ٣ | ٥٠ | ١٠٣ |
| بأستمرار | ١٠ | ٥٠ | ١٠ | ٤٥,٤٥ | ٧ | ٢٣.٣٣ | ٨ | ٢٥.٨ | ٢ | ١٦.٦٦ | ٨ | ٢١.٦٢ | ٣ | ٧.١٤ | - | - | ٤٨ |
| لا | ١ | ٥ | ٥ | ٢٢.٧٢ | ٨ | ٢٦.٦٦ | ٣ | ٩.٦٧ | ٣ | ٢٥ | ١٢ | ٣٢.٤٣ | ١٤ | ٣٣.٣١ | ٣ | ٥٠ | ٤٩ |
| المجموع | ٢٠ | | ٢٢ | | ٣٠ | | ٣١ | | ١٢ | | ٣٧ | | ٤٢ | ١٠٠ | ٦ | | ٢٠٠ |

## المبحث الثالث: أسباب ظاهرة العنف الأسري

من الأهداف التي تحاول هذه الدراسة تحقيقها، التعرف على أهم الأسباب التي تؤدي إلى تعرض المرأة إلى العنف، وقد تضمنت أداة البحث سؤالاً حول (أسباب) العنف الذي تتعرض لهُ النساء، (وحدات عينة الدراسة)، والبيانات في الجدول رقم (٤٥) توضح أهم هذه الأسباب، وهي:

**١. تدخل أهل الزوج في الأمور الخاصة بالأسرة:**

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن تدخل أهل الزوج في الأمور الخاصة بالأسرة أحتل المرتبة الأولى لدى (٥٩) مبحوثةً وبنسبة (١٦.١٢٪) كسبب رئيسي وراء تعرضهن للإعتداء داخل الأسرة.

**٢. سيطرة وسيادة الرجل وإظهار الرجولة وإثبات الذات:**

أحتلت سيطرة الرجل ومحاولته إثبات ذاته المرتبة الثانية وقد ذكرت هذا السبب (٥٧) مبحوثةً وبنسبة (١٥.٥٧٪), والواقع أن هذا السبب لهُ علاقة بتقسيم العمل الإجتماعي تأريخياً، بنشوء السلطة الأبوية في المجتمع، فمن يقوم بالاعتداء يقوم به لعدة أسباب، ومن أبرزها أنه في ظل مجتمع ذكوري يتمتع فيهِ الرجل بالسلطة على أنه السيد، فإنهُ يعتبر أن المرأة جزءاً من ممتلكاته له الحق التصرف بها كيفما يشاء[٤٩].

**٣. المزاج المتقلب والعصبية:**

أحتل المزاج المتقلب والعصبية المرتبة الثالثة وقد ذكرتهُ (٥٢) مبحوثة وبنسبة (١٤.٢٠٪).

**٤ـ الخلافات الزوجية:**

احتلت الخلافات الزوجية المرتبة الرابعة بين الأسباب، وقد ذكرتها نسبة (١٣.٩٣٪) من المبحوثات. إذ إن للخلافات الزوجية دوراً كبيراً في إشاعة العنف داخل الأسرة، حينما

يمتد الشجار بين الزوجين من أبسط حالاته ليصل إلى الاعتداء البدني وإستعمال القوة والعنف.

**٥ـ تخلف المجتمع، أو العادات والتقاليد الإجتماعية الموروثة:**

أحتل تخلف المجتمع أو تأثير العادات والتقاليد الإجتماعية الموروثة المرتبة الخامسة وقد ذكرتها (٣٥) مبحوثةً وبنسبة (٩.٥٦٪)، إذ أن ثقافة المجتمع والتقاليد الإجتماعية والعادات السائدة كتمجيد سلطة الأب وسلطة الذكر من شأنها أن تفسح المجال للعنف وبخاصة عنف الرجال على النساء.

**٦ـ تخلف وجهل الشخص المعتدي:** الذي أحتل المرتبة السادسة وذكرتهُ (٢٨) مبحوثةً وبنسبة (٧.٦٠٪)، باعتبار أن جهل وتخلف الزوج أو الشخص المعتدي من الأسباب الكامنة وراء تعرض النساء للإعتداء. وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع (دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس) [٥٠].

**٧ـ الفقر، وعدم توفير المستلزمات الحياتية من قبل الزوج:** أحتل الفقر المرتبة السابعة وقد ذكرتهُ (٢٢) مبحوثةً وبنسبة (٦.٠١٪)، أي إن العامل الإقتصادي يلعب هو الآخر دوراً في إنتشار ظاهرة العنف في إطار الأسرة، فتدهور الوضع المادي والمستوى المعيشي، وعدم تمكن الأسرة من إشباع حاجاتها الأساسية، يؤدي حتماً إلى ظهور المشاكل التي تنتهي في كثير من الأحيان إلى الإعتداء وضرب المرأة. وإذا سلمنا بأن ظاهرة العنف الأسري الممارس ضد المرأة تشكل واحدة من المشكلات الإجتماعية، فسوف نجد أن نتيجة هذه الدراسة تتفق إلى حدٍ كبير مع التفسير الماركسي للمشكلات الإجتماعية، وهو التفسير القائل بأن الظروف الإقتصادية. والإجتماعية السائدة هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن ترك كثير من الآثار السلبية على أكبر عدد من الأفراد في المجتمع[٥١]. وهناك الكثير من الدراسات تذكر بعضها على سبيل المثال، كدراسات كل من (جونس ـ Jones) و (باولي ـ Bawley) و (لوبي ـ Leplay) و (وولمان ـ Wolman) وغيرهم والتي تؤكد على أن المشكلات الإجتماعية بصفة عامة، ومشكلات الأسرة بصفة خاصة، تنتشر بين أبناء الطبقات الفقيرة في المجتمع[٥٢].

٨ ـ البطالة: إحتلت البطالة المرتبة الثامنة وقد ذكرتهُ (٢٠) مبحوثةً وبنسبة (٥.٤٦٪)، إذن إن تعطل الزوج عن العمل قد تنجم عنهُ ضغوط وتوترات، يتخلص الرجل منها أثناء العمل خارج المنزل، وتلك التوترات من شأنها ان تؤدي إلى الكثير من المشاكل داخل الأسرة تنتهي أحياناً بالإعتداء على الفئة الأضعف داخل الأسرة وهي المرأة والأطفال.

٩ـ مشكلات الأبناء المراهقين، والأطفال: إحتلت المرتبة التاسعة من بين الأسباب وقد ذكرتهُ (١٥) مبحوثةً وبنسبة (٤.٠٩٪)، حيث أن مشكلات الأبناء في كثير من الأحيان تخلق جواً متوتراً وخلافات كبيرة بين الوالدين، ولا تلبث أن تنتهي أحياناً إلى إستخدام القوة والعنف.

١٠ـ الإحباط: أحتل الإحباط، أو فشل الرجل نتيجة الحرمان، دوراً في إستعمال العنف من قبل الرجل ضد المرأة والأطفال لغرض تعويض ذلك الحرمان أو الفشل الذي أصابهُ وقد ذكرتهُ (٩) مبحوثةً وبنسبة (٢.٤٥٪)، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (أمل العودة)[٥٣].

١١ـ تعاطي المشروبات الكحولية: أحتل تعاطي المشروبات الكحولية المرتبة الحادية عشرة من بين الأسباب. وقد ذكرتهُ نسبة (٢.١٨٪) من أفراد العينة. وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (غايفورد ـ Gayford)[٥٤]. وكذلك دراسة (أمل العوادة)[٥٥].

١٢ـ أسباب أخرى: إحتلت مجموعة أسباب أخرى المرتبة الثامنة عشرة وقد ذكرتهُ (٧) مبحوثات من مجموع (١٥١) وبنسبة (١.٩١٪) بأن هناك مجموعة أسباب أخرى مثل (الإختلاف في وجهات النظر، وعدم الإشباع الجنسي، وغيرة الرجل على المرأة، وتعدد الزوجات.. وغيرها من الأسباب التي تؤدي إلى بروز المشاكل داخل الأسرة وتنتهي بالإعتداء.

١٣ـ الأمراض النفسية والعقلية: أحتل إصابة الرجل ببعض الأمراض النفسية والعقلية وعلاقتها بالمشاكل الأسرية وعدم التفاهم بينهما المرتبة الأخيرة وقد ذكرتهُ (٣) مبحوثة بنسبة (٠.٨١٪).

نستنتج من هذه المعطيات الإحصائية بأن هناك أسباباً كثيرة لممارسة ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة، وجميع هذه الأسباب التي أشرنا إليها سابقاً تؤدي إلى ظهور السلوك العنيف داخل الأسرة. والجدول رقم (٤٥) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٤٥)**

**يوضح آراء المبحوثات حول أسباب العنف الذي يتعرضن لهُ داخل أسرهن**

| أسباب العنف | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| تدخل أهل الزوج في أمور خاصة بالأسرة | ١ | ٥٩ | ١٦.١٢٪ |
| سيطرة وسيادة الرجل وإظهار الرجولة وإثبات الذات | ٢ | ٥٧ | ١٥.٥٧٪ |
| مزاج متقلب وعصبية | ٣ | ٥٢ | ١٤.٢٠٪ |
| خلافات زوجية | ٤ | ٥١ | ١٣.٩٣٪ |
| تخلف المجتمع أو العادات والتقاليد الإجتماعية | ٥ | ٣٥ | ٩.٥٦٪ |
| تخلف وجهل الشخص المعتدي | ٦ | ٢٨ | ٧.٦٥٪ |
| فقر وعدم توفير المستلزمات الحياتية من قبل الزوج | ٧ | ٢٢ | ٦.٠١٪ |
| عدم وجود عمل لدى الزوج | ٨ | ٢٠ | ٥.٤٦٪ |
| مشكلات الأبناء المراهقين والأولاد | ٩ | ١٥ | ٤.٠٩٪ |
| إحباط وفشل أو نتيجة الحرمان يستعمل العنف كوسيلة للتعويض | ١٠ | ٩ | ٢.٤٥٪ |
| تعاطي المشروبات الكحولية | ١١ | ٨ | ٢.١٨٪ |
| أسباب أخرى | ١٢ | ٧ | ١.٩١٪ |
| أمراض نفسية وعقلية | ١٣ | ٣ | ٠.٨١٪ |

# هوامش الفصل السادس

١. إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الإجتماع، المصدر السابق، ص٣٦٨.

٢. يونس حمادي علي، المصدر السابق، ص٣٧١.

* هذا السؤال لا يشمل أعمار أزواج الأرامل.

* تم توحيد الإحياء حسب رقي الحي بالنسبة إلى الأحياء الأخرى.

٣. إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الإجتماع، المصدر السابق، ص٣٧٠.

٤. نفس المصدر، ص٣٦٩ ـ ٣٧٠.

٥. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٢.

٦. إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، المصدر السابق، ص٣٧٠.

٧. نجاة محمد فرج، أسباب عمل الأطفال (دراسة ميدانية في مدينة السليمانية) رسالة ماجستير غير منشورة في قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السليمانية،٢٠٠٣، ص١٣٠.

٨. إحسان محمد الحسن، موسوعة علم الإجتماع، المصدر السابق، ص٣٧١.

٩. رائدة الزعبي، المصدر السابق، ص ١٣.

١٠. يونس حمادي علي، المصدر السابق، ص٣٣٩.

١١. محمد عبد العزيز الذهب، التربية والمتغيرات الاجتماعية في الوطن العربي، بيت الحكمة، العراق ـ بغداد ٢٠٠٢، ص١٤٨ ـ ١٤٩.

١٢. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (٢)، المصدر السابق، ص ٣٠.

١٣. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٢.

* بتقريب الرقم (٩٩.٩٩٪) من (١٠٠٪) كذلك بالنسبة لحالات الأخرى اللاحقة إذا تكررت.

** هذا السؤال تشمل فقط الأميات واللواتي يقرأن ويكتبن وعددهن (٥٣) مبحوثاً.

١٤. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٢.

* هذا السؤال تشمل فقط اللواتي لم تكملن دراستهن الابتدائية والمتوسطة والاعدادية وعددهن (٧٥) من مجموع (٢٠٠).

١٥. فهيمة شريف الدين، المصدر السابق، ص٢٨.

١٦. دراسة دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٣.

١٧. عبد القادر القصير، المصدر السابق، ص٢٢٣.

١٨. فهيمة شريف الدين، المصدر السابق، ص١٠٦.

* هذا السؤال يشمل فقط اللواتي شعرن بوجود التمييز بين الذكور والإناث من قبل أهاليهن داخل أسرهن.

١٩. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

٢٠. نجوى قصاب حسن، ظاهرة الزواج المبكر وانعكاساتهُ الصحية والاجتماعية، مجلة المرأة العربية، العدد٣٨٨، شباط، ١٩٩٨، ص١٨.

٢١. رائدة الزعبي، المصدر السابق، ص١٠.

٢٢. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٤.

٢٣. نفس المصدر، ص٤.

٢٤. هادي محمود،، المصدر السابق، ص١.

*وهذه الأرقام مأخوذة من: إحسان محمد الحسن وعبد الحسين الزيني، الإحصاء الإجتماعي، المصدر السابق، ص١٨٦. وكذلك بالنسبة لكافة الأرقام للاحقة في كافة الجداول.

٢٥. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق. ص٥.

٢٦. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٧٦.

٢٧. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٧٩.

٢٨. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٤.

٢٩. فهيمة شرف الدين، المصدر السابق، ص١٧ ـ ١٨.

٣٠. نفس المصدر، ص٢٥.

٣١. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١١٧.

* هذا السؤال يشمل فقط اللواتي تعرضن للإعتداء والعنف.

* هذا السؤال تشمل فقط اللواتي تعرضن للعنف والاعتداء داخل اسرهن.

٣٢. أليسا دلتافو، المصدر السابق، ص١٤٥.

٣٣. عبد القادر القصير، المصدر السابق، ص٢٠٨.

٣٤. نفس المصدر، ص٢٠٨.

٣٥. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

* هذا السؤال يشمل فقط اللواتي يعملن خارج المنزل والبالغ عددهن (١٠٥) من مجموع (٢٠٠).

٣٦. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٨١ ـ ٨٢.

٣٧. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٤.

٣٨. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٨٣.

٣٩. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٤.

٤٠. مها درويبش، المصدر الألكتروني السابق

* ان زيادة المجموع يعود الى اختيار المبحوثين لأكثر من رد فعل.

٤١. هادي محمود، المصدر السابق، ص٤.

٤٢. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق ص٥.

٤٣. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٨٦.

٤٤. فيوليت داغر، المصدر السابق، ص٧٩.

٤٥. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.
٤٦. إحسان محمد الحسن، العائلة والقرابة والزواج، المصدر السابق، ص٨٣.
٤٧. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٦٩_ ٧٠.
٤٨. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.
٤٩. هادي محمود، المصدر السابق، ص ٧.
٥٠. دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الأجتماع وعلم النفس، المصدر السابق، ص٤.
٥١. ليلى عبد الوهاب، المصدر السابق، ص٦٧.
٥٢. نفس المصدر، ص ٦٨.
٥٣. محمد أبو عليا، المصدر السابق، ص٨٨ ـ ٨٩.
٥٤. جليل وديع شكور، العنف والجريمة، المصدر السابق، ص١٢٧.
٥٥. محمد أبو عليا, المصدر السابق, ص ٨٨.

# الفصل السابع

## البيانات عن العنف ضد الأطفال

## المبحث الأول: البيانات العامة للدراسة

**أولاً: البيانات الاجتماعية:**

تتضمن البيانات الإجتماعية لوحدات عينة الأطفال معطيات عن نوع الجنس والعمر وحجم الأسرة والخلفية الإجتماعية ومحل الإقامة الحالية، هذه البيانات يمكن توضيحها كما يلي:

**١ـ الجنس:**

تشير البيانات الواردة في جدول رقم (٤٦) إلى إن الذكور يبلغ نسبتهم (٥٨٪)، أما الإناث فقد كان نسبتهن (٤٢٪). وهذا الاختلاف في الجنس لا يعود إلى زيادة الذكور على الإناث في المجتمع، وانما يرجع إلى زيادة نسبة الذكور في السوق والعمل وخارج المنزل.

**جدول رقم (٤٦)**

**يوضح التوزيع الجنسي لوحدات عينة الدراسة**

| الجنس / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ذكور | ٥٨ | ٥٨% |
| إناث | ٤٢ | ٤٢% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

**٢ـ التوزيع العمري لوحدات عينة الدراسة:**

لقد تبين من خلال تحليل البيانات حول الفئات العمرية للمبحوثين أن عدد الذين تقع أعمارهم بين فئة (١٢ ـ ١٤) سنة بلغ نسبتهم (٤٢٪). ويقع أكبر عدد من أفراد العينة ضمن هذه الفئة، وان عدد من تقع أعمارهم بين الفئة (١٥ ـ ١٧) سنة بلغ نسبة

(٣٢٪) ثم تنخفض هذه النسبة إلى (٢٣٪) للذين تتراوح أعمارهم بين (٩ ـ ١١) سنة. وبنسبة (٣٪)، وتصل النسبة إلى أدنى مستوى لها بخصوص الذين تتراوح أعمارهم بين (٦ ـ ٨) سنة، هذا وقد بلغ الوسط الحسابي لأعمار الأطفال (١٣.٠٩) سنة وبانحراف معياري قدرهُ (٢.٤) سنة. والجدول رقم (٤٧) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٤٧)**

**يوضح الفئات العمرية لوحدات العينة**

| الفئات العمرية | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ٦ ـ ٨ | ٣ | ٣٪ |
| ٩ ـ ١١ | ٢٣ | ٢٣٪ |
| ١٢ ـ ١٤ | ٤٢ | ٤٢٪ |
| ١٥ ـ ١٧ | ٣٢ | ٣٢٪ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠٪ |

الوسط الحسابي = ١٣.٠٩ سنة.        الإنحراف المعياري = ٢.٤ سنة.

**٣ـ حجم الأسرة:**

نقصد بحجم الأسرة: الزوج والزوجة وأطفالهما ومن يعيشون معهم من الأقرباء للأسر الذين شملتهم عينة البحث، والبيانات في الجدول رقم (٤٨) توضح لنا حجم الأسرة حسب الفئات الموزعة.

إذ تشير البيانات الواردة في الجدول رقم (٤٨) إلى أن نسبة (٣٪) من الأسر يتراوح عدد أفرادها ما بين (٣ ـ ٤) أفراد، وبنسبة (٢٢٪) من الأسر تضم ما بين (٥ ـ ٦) أفراد، ونسبة (٣٢٪) من الأسر تضم ما بين (٧ ـ ٨) أفراد ونسبة (٣٢٪) أيضاً من الأسر يتراوح عدد أفاأرادها بين (٩ ـ ١٠) ونسبة (٧٪) من الأسر يتراوح عدد أفرادها

ما بين (١١ ـ ١٢) فرداً، أما الأسر التي يتراوح عدد أفرادها ما بين (١٣ ـ ١٤) فـردا فقـد كانت نسبتها (٤٪) فقط.

نستنتج من البيانات التي حصلنا عليها من الميدان بان حجم أسر أفراد عينة الدراسـة من الأطفال يندرج ضمن صنف الأسر الكبيرة الحجم، حيث دلت النتـائج بـان (٦٤٪) مـن الأسر تندرج ضمن الفئة التي تضم (٧ ـ ١٠) أفراداً. ويبلـغ الوسـط الحسـابي (٨.١) فـرداً بانحراف معياري قدرهُ (٢.٢) فرد. والجـدول رقـم (٤٨) يوضح ذلك.

**جـدول رقـم (٤٨)**

**يوضـح حجم الأسـرة لوحدات عينـة الدراسـة**

| الخصائص / عدد أفراد الأسرة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ٣ ـ ٤ | ٣ | ٣% |
| ٥ ـ ٦ | ٢٢ | ٢٢% |
| ٧ ـ ٨ | ٣٢ | ٣٢% |
| ٩ ـ ١٠ | ٣٢ | ٣٢% |
| ١١ ـ ١٢ | ٧ | ٧% |
| ١٣ ـ ١٤ | ٤ | ٤% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

الوسط الحسابي = ٨.١ فرد. الإنحراف المعياري = ٢.٢ فرد.

**٤. الخلفية الإجتماعية:**

نقصد بالخلفية الإجتماعية محل ولادة وحدات عينة الدراسة. ويعتـبر محـل الـولادة مـن العوامـل والمؤشـرات المهمـة في التعـرف علـى خلفيـة الأفـراد مـن الناحيـة الإجتماعيـة والاقتصادية والثقافية كذلك البيئة الريفية والحضرية.

وقد تبين من عينة البحث كما هو موضح في بيانات الجدول رقم (٤٩) إن نسبة (٢٢٪) من المبحوثين كانت ولادتهم في بيئة ريفية مقابل نسبة (٧٨٪) من المبحوثين كانت ولادتهم في بيئة حضرية، مما يدل على أن الأطفال ذوي الخلفية الحضرية هم تقريباً ضعف الأطفال ذوي الخلفية الريفية. والجدول رقم (٤٩) يوضح ذلك.

جدول رقم (٤٩) يوضح توزيع وحدات العينة حسب محل ولادتهم

| محل الولادة / المجموعات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ريف | ٢٢ | ٢٢% |
| حضر | ٧٨ | ٧٨% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

٥ـ محل الإقامة الحالية* لوحدات عينة الدراسة:

تبين البيانات الواردة في جدول رقم (٥٠) إن غالبية أفراد عينة الأطفال يعيشون في أحياء فقيرة من مدنية أربيل مثل:{ بادا وه، سيداوه،عرب، بوتيناوه، كوران... الخ}. وكانت نسبتهم (٤٤٪). وان نسبة الأطفال الذين يعيشون في أحياء غنية {كحي آزادي، إسكان، شورش، زراعة}، بلغت (٤٢٪)، في حين أن أفراد العينة الذين يعيشون في أحياء وسط بين (الغنية والفقيرة) مثل {حي كويستان، معلمين، سيطاقان، عدالة...الخ}. بلغت نسبتهم ( ١٤ ٪ ). وعليه يتضح بأن أغلبية المبحوثين يعيشون في أحياء فقيرة تتصف بتدنى المستوى الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي وقلة الخدمات الاجتماعية فيها، مقارنة مع الأحياء الغنية في المدينة. إن هذا الفرق يؤثر على طبيعة التفاعل الاجتماعي وطبيعة العلاقات الإجتماعية بين أفراد الأسر التي تعيش في تلك الأحياء. والجدول رقم (٥٠) يوضح ذلك.

جدول رقم (٥٠)

يوضح توزيع المبحوثين حسب الأحياء التي يسكنونها حاليا

| محل الإقامة الحالية / الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أحياء غنية | ٤٢ | ٤٢% |
| أحياء وسطى | ١٤ | ١٤% |
| أحياء فقيرة | ٤٤ | ٤٤% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

**ثانياً: البيانات الإقتصادية:**

إن المؤشرات التي جمعناها عن الحالة الاقتصادية للمبحوثين تتعلق بالمستوى المعيشي والعمل أو (المهن)، التي يزاولها أفراد عينة الدراسة من الأطفال.

**١ـ المستوى المعيشي لوحدات عينة الدراسة:**

يتبين من نتائج الدراسة الميدانية إن نسبة (٤٣٪) من المبحوثين كان مستواهم المعيشي سيئاً جداً، وإن هذه النسبة متوقعة إذا آخذنا بنظر الاعتبار الظروف القاسية التي مرّ بها العراق عموماً، وإقليم كُردستان خصوصاً. في حين إن نسبة (٤١٪) من أفراد العينة كان مستواهم المعيشي متوسطاً، أما الذين كان مستواهم الاقتصادي جيدا فقد بلغت نسبتهم (١٦٪) من المجموع الكلي، وتبعا لذلك يمكن أن نستنتج إن نسبة كبيرة من أفراد عينة الأطفال يعيشون دون المستوى الاقتصادي المقبول وكانت مكانتهم متدنية وهؤلاء كانوا يعيشون في أحياء شعبية فقيرة والجدول رقم (٥١) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٥١) يوضح المستوى المعيشي لإفراد العينة**

| الإجابات / المستوى المعيشي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| جيد | ١٦ | ١٦% |
| متوسط | ٤١ | ٤١% |
| فقيرة | ٤٣ | ٤٣% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

**٢ـ المهن التي تزاولها وحدات عينة الدراسة:**

أما المتغير الآخر للحالة الإقتصادية فهو العمل الذي تزاوله وحدات عينة الدراسة من الأطفال، ويتبين من نتائج الدراسة إن نسبة كبيرة منهم كانوا من الطلاب وتصل نسبتهم إلى (٥٥٪)، ويلي ذلك الأطفال الذين يعملون في مهن مختلفة وكانت نسبتهم (٣٥٪) وأخيراً الأطفال الذين كانوا لا يعملون وغير مستمرين في الدراسة وكانت نسبتهم (١٠٪). والجدول رقم (٥٢) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٥٢) يوضح مهن المبحوثين**

| الإجابات / العمل | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| طالب | ٥٥ | ٥٥% |
| يعمل | ٣٥ | ٣٥% |
| لا يعمل | ١٠ | ١٠% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

٣ـ المهن التي يزاولها والديَ وحدات عينة الدراسة:

إن البيانات الواردة في الجدول رقم (٥٣) توضح لنا توزيع الآباء والأمهات حسب المهن التي يزاولونها، فقد تبين أن نسبة (٤٥٪) من أمهات أفراد العينة هن ربات بيوت بينما نسبة (٣٥٪) من الآباء يمارسون مهناً حرة، ونسبة (٧.٥٪) من الآباء والأمهات يعملون موظفين في دوائر الدولة، وإن نسبة (٤.٥٪) من الآباء عاطلون عن العمل، ونسبة (٢.٥٪) كانوا من مقاتلي ( البشمركه ). ونسبة (٤.٥) كانوا معلمين، مقابل (١٪) من الأمهات يعملن في جمع النفايات في أماكن رمي الزبالة.

وعند مقارنة مهن الآباء والأمهات ونوعها، نجد أن الآباء أكثر ممارسة للمهن بكافة أنواعها، إلا أن الأمهات اللواتي لا يعملن ـ أي ربات بيوت تشكل نسبتهن (٩٠٪)، وهذا راجع إلى نوعية تقسيم العمل في المجتمع الكردي. وطبيعة القيم والعادات الاجتماعية الموروثة التي تكاد تقيّد المرأة بمزاولة الأعمال المنزلية، والجدول رقم (٥٣) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٥٣) يوضح المستوى المهني لآباء وأمهات وحدات عينة الدراسة**

| مهنة الوالدين | الأب | | الأم | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | | |
| ربة بيت | - | - | ٩٠ | ٩٠ | ٩٠ | ٤٥ |
| مهن حرة | ٧٠ | ٧٠ | - | - | ٧٠ | ٣٥ |
| موظف | ١٠ | ١٠ | ٥ | ٥ | ١٥ | ٧.٥ |
| عاطل عن العمل | ٩ | ٩ | - | - | ٩ | ٤.٥ |
| مقاتل( البشمركه) | ٥ | ٥ | - | - | ٥ | ٢.٥ |
| مدرس | ٦ | ٦ | ٣ | ٣ | ٩ | ٤.٥ |
| جمع نفايات في الزبالة | - | - | ٢ | ٢ | ٢ | ١ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

## ثالثاً:- البيانـات التربويـة أوالتعليميـة:

### ١- التحصيل العلمي للمبحوثين:

يتبين من البيانات الواردة في الجدول رقم (٥٤) إن نسبة كبيرة من المبحوثين هم في المرحلة الابتدائية ويشكلون نسبة (٦٣٪)، يليهم من يعادل تحصيلهم المرحلة المتوسطة ويشكلون نسبة (١٩٪) في حين بلغت نسبة الأطفال الذين لم يدخلوا المدارس (١٣٪)، وأخيراً بلغت نسبة المبحوثين ممن هم في مرحلة الإعدادية (٥٪) فقط. والجدول رقم (٥٤) يوضح ذلك.

جدول رقم (٥٤)

يوضح التحصيل العلمي للمبحوثين

| التحصيل العلمي / الاحتمالات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| أمي | ١٣ | ١٣% |
| ابتدائية | ٦٣ | ٦٣% |
| متوسطة | ١٩ | ١٩% |
| إعدادية | ٥ | ٥% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

### ٢- التحصيل العلمي لوالدي المبحوثين:

تلعب المستويات التعليمية دوراً مهماً في تثقيف الإنسان وتوعيته، وأشارت الدراسات بأن ارتفاع المستوى التعليمي للإنسان لهُ دورٌ كبير في تقليل حالات استعمال العنف، وخاصة ضد الأطفال.

واتضح من بيانات الجدول رقم (٥٥) إن نسبة (٣٤٪) من الآباء و (٥٨٪) من الأمهات هم أميون ولم يسبق أن التحقوا بالمدارس، وان نسبة (١٦٪) من الأباء و (٢٪) من الأمهات يعرفون القراءة والكتابة، بينما نسبة (١٩٪) منهم أجابوا بأنهم أكملوا الدراسة الابتدائية، في حين إن نسبة (١٦٪) من الآباء و (٦٪) من الأمهات قد أكملوا مرحلة

المتوسطة، أما الذين أكملوا الدراسة الإعدادية فهم يشكلون نسبة (٨٪) من الآباء و (٩٪) من الأمهات، في حين أجابت (٥٪) من الآباء و (٦٪) من الأمهات بأنهم أكملوا الدراسة في المعاهد، وأخيراً فان نسبة (٢٪) فقط من الآباء أفادوا بأنهم قد أكملوا دراستهم الجامعية.

نستنتج من معطيات الدراسة الميدانية بأن المستوى التعليمي لنسبة كبيرة من آباء وأمهات أطفال العينة منخفض، وهذا بدوره يؤثر في درجة الوعي الاجتماعي وكيفية التعامل مع أطفالهم وتحفيزهم على إكمال الدراسة، علاوة على استعمال العنف ضدهم. والجدول رقم (٥٥) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٥٥)**

**يوضح الحالة التعليمية لوالدي وحدات عينة الدراسة**

| الحالة التعليمية | الأب | | الأم | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | | |
| أمي | ٣٤ | ٣٤ | ٥٨ | ٥٨ | ٩٢ | ٤٦ |
| يقرأ ويكتب | ١٦ | ١٦ | ٢ | ٢ | ١٨ | ٩ |
| ابتدائية | ١٩ | ١٩ | ١٩ | ١٩ | ٣٨ | ١٩ |
| متوسطة | ١٦ | ١٦ | ٦ | ٦ | ٢٢ | ١١ |
| اعدادية | ٨ | ٨ | ٩ | ٩ | ١٧ | ٨,٥ |
| معهد | ٥ | ٥ | ٦ | ٦ | ١١ | ٥,٥ |
| الجامعة | ٢ | ٢ | - | - | ٢ | ١ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ |

## المبحث الثاني

## البيانات عن مدى تعرض افراد عينة الأطفال للإعتداء والعنف

**أولاً: البيانــات عن طبيعة العلاقة بين أفراد الأسرة:**

نقصد بالعلاقات الأسرية تلك العلاقات التي ترتبط أفراد الأسرة الواحدة وطبيعة الأدوار التي يمارسونها.

**١ـ طبيعــة العــلاقة بين الــوالدين:**

تشير البيانات الواردة في الجدول رقم (٥٦) إلى أن نسبة (٢٧٪) مـن المبحـوثين كانـت العلاقة بين والديهم علاقات (جيدة)، يسودها الحب، والاحـترام، والتفـاهم، وتبـادل الـرأي، يليهم في الترتيب المبحوثين الذين يمكن وصف العلاقة بين والديهم بأنها (اعتيادية) وهؤلاء يشكلون نسبة (٣٢٪)، في حين أجابت نسبة (٤١٪) من المبحوثين بأن طبيعة العلاقـة بـين والديهم هي (سيئة)، تسودها المشاجرات والخلافـات ويتخللـها الخصـام المسـتمر وانعـدام التفاهم والانسجام.

نستنتج من معطيات الجدول أعلاه إن طبيعة العلاقات بين والديّ أكثريـة أفـراد العينـة كانت تتراوح بـين (سـيئة) و(اعتياديـة)، وتتفـق نتيجـة هـذه الدراسـة مـع دراسـة (جـوان إحسان فوزي).[١]. ذلك أن الطفل عندما يعيش في أجواء اجتماعية غير سليمة ينعدم فيهـا الأحترام والتفاهم المتبادل بين أفراد الأسرة، كما ينعدم التفـاهم والانسـجام بـين الوالـدين وتتخبط الأسرة بكاملها في المشكلات الاجتماعية والاقتصادية، فإن ذلك من شأنه ان يؤدي إلى إحداث خلل في البنية العامة لشخصيته نتيجة الصدمات والأزمات التي يعيشها..[٢]

وكذلك دلت دراسات عديدة على أن مؤسسات الرعاية الاجتماعية أو التربوية أياً كانـت، لا يمكن أن تحل محل الوالدين في تربية الطفل والحصـول علـى أفضـل النتـائج "فالعلاقـة العاطفية بين الطفل ووالديه مهمة جداً لتعلمـه المبكـر والـذي سـيؤثر في مسـتقبله، وتعرفـه على اتجاهات وقيم الوالدين على نحو أسهل مـن تعرفـه علـى قـيم واتجاهـات غيرهـم" [٣].

والجـدول رقـم (٥٦) يوضـح ذلك.

**جدول رقم (٥٦)**
**يوضح طبيعة العلاقة بين والدي المبحوثين**

| طبيعة العلاقة بين الوالدين / الإحصاءات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| جيدة | ٢٧ | ٢٧٪ |
| اعتيادية | ٣٢ | ٣٢٪ |
| سـيئة | ٤١ | ٤١٪ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠٪ |

**٢ـ مدى تعرض وحدات العينة للإعتداء عندما تتعرض أمهاتهم لذلك:**

أشارت معظم الدراسات السابقة إلى آن الأسر التي تضم نساء وأطفالاً إن تعرض النساء فيها للاعتداء يقترن بتعرض الأطفال أيضا للاعتداء من قبل الشخص المعتدي نفسه والذي يُعّد رجل البيت.[٤]

تشير نتائج الدراسة الميدانية كما هو موضح في جدول رقم (٥٧) إلى أن (٥٠٪) من المبحوثين أشاروا إلى انهم قد تعرضوا للإعتداء والعنف بأشكاله المختلفة عندما تعرضت أمهاتهم للإعتداء والعنف، في حين أشار (٥٠٪) منهم إلى انهم لم يتعرضوا للإعتداء بنفس الدرجة أثناء تعرض أمهاتهم للإعتداء.

نستنتج مما تقدم أن نصف أفراد العينة قد تعرضوا للإعتداء عندما تعرضت أمهاتهم للإعتداء، وهذا يؤكد صحة فرضية البحث القائلة: { إن رجل البيت عندما يعتدي على المرأة داخل الأسرة يعتدي على الأطفال في الوقت ذاته} ، والجدول رقم (٥٧) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٥٧)**

**يوضح مدى شمول العنف لإفراد العينة عند تعرض الأم إلى الاعتداء**

| الإجابـــات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٥٠ | ٥٠% |
| لا | ٥٠ | ٥٠% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

**ثانياً: البيانـات عن العنف ضد الأطفـال:**

**١ـ تعرض أفراد العينة للإعتداء والعنف:**

تختلف الأسر في أساليب ترتيبها للطفل تبعاً للمستويات الإجتماعية والإقتصادية والثقافية المختلفة لها. "وهذه الاختلافات لا تكون فقط في مجال أساليب تربية الطفل، ولكن أيضاً في مناهج التأدب، وطرق إظهار العواطف، وأساليب التحدث مع أطفالها ".[٥]، والبيانات الواردة في الجدول رقم (٥٨) توضح لنا، إن (٩٣٪) من أطفال عينة الدراسة تعرضوا للإعتداء والعنف من قبل أفراد أسرهم مقابل نسبة (٧٪) من الأطفال الذين لم يتعرضوا إلى الاعتداء والعنف.

نستنتج من ذلك أن نسبة كبيرة من أفراد العينة قد تعرضوا للإعتداء والعنف من قبل أهاليهم. وتتفق نتائج هذه الدراسة مع دراسة (لبنى القدومي و السيد عادل رطروط)، الموسومة: (طرق التربية السائدة وعلاقتها بأحداث أنماط الإساءة الواقعة على الطفل ).[٦] حيث بلغت نسبة الذين أشاروا إلى أنهم تعرضوا لأنواع مختلفة من لإساءة داخل أسرهم (٨٨.٤٥٪) في المجتمع الأردني، وكذلك تتفق مع دراسة (أروي العامري - ١٩٨٨) حول (العنف العائلي في الأردن حجمهُ و مسبباتهُ والتي أكدت على أن العنف الأسري موجود في العائلات الأردنية بنسبة (٨٦٪).

**جدول رقم (٥٨)**

**يوضح مدى تعرض عينة الأطفال للاعتداء**

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٩٣ | ٩٣% |
| لا | ٧ | ٧% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

وعندما قسمنا وحدات العينة حسب محل إقامتهم الحالية إلى (الغنية والوسطى والفقيرة) وأجرينا اختبار (كا٢) لمعرفة أهمية الفرق المعنوي بين الأحياء حول تعرض أطفال العينة للإعتداء والعنف، كانت القيمة المحسوبة (٢.٤٥) وبدرجة حرية (٢) علماً بأن القيمة الجدولية على المستوى الثقة (٩٥٪، ٩٩٪) تساوي (٦، ٩.٢) على التوالي، لذا فإننا لم نجد فرقاً معنوياً بين الأحياء الغنية والوسطى والفقيرة، من حيث تعرض أفراد العينة للإعتداء، وهذا يعني إن الأطفال ضمن العينة في الأحياء الغنية والوسطى والفقيرة يتعرضون للإعتداء على حدٍ سواء وبدرجات مختلفة. وهذا ما يؤكد عدم قبول فرضية البحث القائلة { بأن هناك علاقة بين الوضع الاقتصادي للأسرة وحجم العنف الممارس ضد أعضائها} . وكذلك {ان العنف الأسري اكثر ممارسة في المناطق الفقيرة مقارنة بالمناطق الغنية} . والجدول رقم (٥٩) يوضح ذلك.

**والجدول رقم (٥٩)**

**يوضح آراء المبحوثين حول مدى تعرضهم للاعتداء حسب محل الإقامة الحالية**

| محل الإقامة الحالية / [illegible] | أحياء غنية | | أحياء وسطى | | أحياء فقيرة | | المجموع | ٪ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | ٪ | العدد | ٪ | العدد | ٪ | | |
| نعم | ٣٨ | ٩٠,٥ | ١٢ | ٨٥,٧ | ٤٣ | ٩٧,٧ | ٩٣ | ٩٣ |
| لا | ٤ | ٩,٥ | ٢ | ١٤,٣ | ١ | ٢,٣ | ٧ | ٧ |
| المجموع | ٤٢ | ١٠٠ | ١٤ | ١٠٠ | ٤٤ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ٢.٤٥     مستوى الثقة = ٩.٥٪، ٩٩٪

القيمة الجدولية = ٦، ٩.٢     درجة الحرية = ٢

**٢ـ العنف الواقع على الأطفال بحسب نوع درجة القرابة في الأسرة:**

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى إن غالبية وحدات العينة قد وقع عليها الإيذاء والعنف من قبل أحد الوالدين، بحيث تمثل نسبة من وقع عليهم الإيذاء من قبل الأب (٣١.٨٦٪)، ومن وقع عليهم هذا الإيذاء من (الأخ الأكبر) بلغت نسبته (٢٦.٩٢٪)، ثم تأتي في المرحلة الثالثة (الأم) وهي بنسبة (٢٥.٢٧٪)، أما (الأخت) فقد جاءت في المرتبة الرابعة وبنسبة (١٢.٦٣٪)، بالإضافة إلى ذلك فإنهم تعرضوا إلى الاعتداء من قبل أشخاص آخرين داخل أسرهم مثل (الأخت الأصغر) و (العم ) و (الخال ) بنسبة (٣.٢٩٪) من مجموع عينة الدارسة.

نستنتج من هذا: إن (الذكور) داخل الأسر أكثر ممارسة للإعتداء والعنف من الإناث، وأثبتت نتائج الدراسة الميدانية، إن نسبة الإيذاء الواقع من الذكور قد بلغت (٥٨.٧٨٪) مقارنة بنسبة الإيذاء الواقع من الإناث والذي بلغ (٣٧.٩٠٪).

وهذه النتيجة تؤكد صحة فرضية البحث القائلة: {بأن الرجال أكثر ممارسة للعنف الأسري مقارنة بالنساء}.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة (مها درويش) التي أشارت إلى أن الذكور أكثر ممارسة للعنف داخل الأسرة.(٧) وتتفق مع دراسة (بشير البلبيسي) التي أشارت إلى أن (الأخ) يحتل المرتبة الأولى في إيقاع الإساءة الجسدية يليه (الأب) ثم ( زوج الأم) وأخيراً (الأقارب) بشكل عام..(٨)

ولكن لا تتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود) (٩)، عندما أشارت إلى أن نسبة الأطفال الذين وقع عليهم الإيذاء من قبل الأم (٧٤.٦٪)، بينما تبلغ نسبة من وقع عليهم هذا الأذى من الأب إلى (٧٣.٢٪)، والجدول رقم (٦٠) يوضح ذلك.

جدول رقم (٦٠)

يبين درجة قرابة الأشخاص الذين يمارسون العنف ضد أفراد العينة

| درجة القرابة / الإجابات | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| الأب | ١ | ٥٨ | %٣١.٨٦ |
| الأخ الأكبر | ٢ | ٤٩ | %٢٦.٩٢ |
| الأم | ٣ | ٤٦ | %٢٥.٢٧ |
| الأخت الأكبر | ٤ | ٢٣ | %١٢.٦٣ |
| من الأقارب | ٥ | ٦ | %٣.٢٩ |
| المجموع | | ١٨٢ | %١٠٠ |

**٣ـ أنواع العنف ضد أطفال:**

تبين لنا من خلال الجدول رقم (٥٨) الوارد آنفا بأن نسبة (٩٣٪) من أفراد العينة قد تعرضوا للعنف والاعتداء. ولغرض معرفة نوع العنف والاعتداء الممارس ضدهم حاولنا من

خلال السؤال معرفة ذلك وقد تبين لنا من خلال إجابات المبحوثين ان (العنف النفسي) يأتي في المرتبة الأولى وهو بنسبة (٤١.٨٦٪) ويشمل العنف النفسي - (التحقير، السخرية، الشتم والقذف والسب والإهانة، وكذلك الاختلاف في المعاملة وتجنب التحدث للمبحوث لمدة الطويلة). وفي المرتبة الثانية يأتي( العنف الجسدي) وجاء بنسبة (٣٩.٠٦٪) ويشمل هذا النوع من العنف {(الضرب البسيط - أي الصفع باليد) والضرب بالآلات الحادة أو بالعصا، والدفع وهز الطفل بقوة والركل، والحرق، سواء كانت بسيجارة أو بماء ساخن، وكسر أعضاء الجسد} . أما (الإهمال) فيأتي في المرتبة الثالثة، وذلك بنسبة (١٩.٠٦٪) ويشمل الإهمال (نبذ الطفل وعدم الاهتمام به وعدم توفير السكن المناسب والملابس الجيدة له وعدم تزويده بالطعام، إضافة إلى عدم إظهار العطف والحنان نحوه).

نستنتج من خلال إجابات المبحوثين بأن نسبة كبيرة من أفراد العينة تعرضوا للعنف بأنواعه المختلفة (النفسي والجسدي والإهمال) بمعنى إن جميع أشكال العنف تمارس ضد الأطفال، والجدول رقم (٦١) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٦١) يمثل آراء المبحوثين حول تعرضهم لأنواع العنف**

| نوع العنف الممارس ضدهم | التسلسل المرتبي | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| نفسي | ١ | ٩٠ | %٤١.٨٦ |
| جسدي | ٢ | ٨٤ | %٣٩.٠٦ |
| الإهمال | ٣ | ٤١ | %١٩.٠٦ |
| المجموع | | ٢١٥ | % *١٠٠ |

وتتفق نتيجة هذا الدراسة مع نتيجة دراسة (فاطمة الطراونة) الموسومة (أشكال إساءة معاملة الوالدين وعلاقتها بالتوتر النفسي لديه ببعض الخصائص الديموقراطية لأسرته).[١٠] والتي جاء فيها أن أفراد العينة يتعرضون لأشكال من إساءة الوالدين بدرجات مختلفة، حيث يتعرضون إلى الإساءة النفسية بشكل كبير يليها الإهمال والإساءة الجسدية.

ولا تتفق مع دراسة ( منيرة بنت عبد الرحمن )[11]، والتي جاء فيها العنف الجسـدي في المرتبة الأولى ثم الإهمال في المرتبة الثانية في حين جاء العنف النفسي في المرتبة الثالثة.

وبعد إجراء اختبار مربع (كا٢) لمعرفة الفرق المعنوي بين الأحياء الغنية والوسطى والفقيرة حول أنواع العنف الممارس ضد وحدات عينة الدراسة كانت قيمة (كا٢) المحسوبة (١.٧٧)، وعند مقارنته مع قيمة (كا٢) في الجداول الاحتمالية وبمستوى الثقة (٩٥٪، ٩٩٪) وبدرجة حرية (٤) والذي يساوى (٩.٥، ١٣.٣) لم نجْد فرقاً معنوياً بين الأحياء الغنية والوسطى والفقيرة من حيث أنواع العنف الممارس ضد أفراد العينة. والجدول رقم (٦٢) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٦٢)**

**يوضح أنواع العنف الممارس ضد وحدات عينة الدراسة حسب محل إقامتهم الحالية**

| محل الإقامة الحالية / نوع العنف الممارس ضدهم | التسلسل | أحياء غنية | | أحياء وسطى | | أحياء فقيرة | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| نفسية | ١ | ٣٧ | ٤٢.٥٢ | ١٤ | ٤٣.٧٥ | ٣٩ | ٤٠.٦٢ | ٩٠ | ٤١.٨٦ |
| جسدية | ٢ | ٣٢ | ٣٦.٧٨ | ١٥ | ٤٦.٨٧ | ٣٧ | ٣٨.٥٤ | ٨٤ | ٣٩.٠٦ |
| الإهمال | ٣ | ١٨ | ٢٠.٦٨ | ٣ | ٩.٣٧ | ٢٠ | ٢٠.٨٣ | ٤١ | ١٩.٠٦ |
| المجموع | | ٨٧ | | ٣٢ | | ٩٦ | | ٢١٥ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ١.٧٧ مستوى الثقـة = ٩٥٪، ٩٩٪.

القيمة الجدولية = ٩.٥، ١٣.٣ درجـة الحـرية = ٤

ح- الإهمـــال:

نقصد بالإهمال، مدى اهتمام الأسرة بالطفل, من ناحية تلبية حاجاته الضرورية وعـدم حرمانه منها، إضافة إلى الإشراف عليه ومتابعة شؤونه بشكل متواصل.

تشير نتـائج الدراسـة الميدانيـة كمـا هـو موضـح في الجـدول رقــم (٦٣)، إلى إن (٣٧) مبحوثاً من مجموع (١٠٠) أي بنسبة (٣٧٪) تهتم أسرهم بهم بشـكل متواصـل، في حـين أشارت نسبة (١٨٪) إلى انهم لا يلقون الاهتمام المطلوب، بينما أجابـت نسـبة (٤٥٪) بـأن أسرهم يهتمون (أحيانا ) بهم.

نستنتج من ذلك أن نسبة كبيرة من وحدات العينة لا تهتم أسرهم بهم.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (منيرة بنت عبد الرحمن).[١٢] التي أشـارت إلى أن الأطفال يتعرضـون إلى الإهمال بنسبة (٨٧.٣٪). والجـدول رقـم (٦٣) يوضـح ذلك.

**جدول رقـم (٦٣)**

**يوضـح مـدى اهتمام أفـراد الأسـرة بالطفـل داخـل الأسـرة**

| الإجابات / هل يهتمون بك | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعـم | ٣٧ | ٣٧% |
| لا | ١٨ | ١٨% |
| أحياناً | ٤٥ | ٤٥% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

٥ـ الاهتمام بنظافة وصحة أفراد عينة الدراسة:

يوضح لنا الجدول رقم (٦٤) مدى اهتمام أسر المبحوثين من الأطفال بهم حيث أشار نسبة (٥٦٪) منهم إلى أن أسرهم يهتمون بهم بشكل متواصل وهم يستحمون يومياً، ونسبة (٢٤٪) منهم أجابوا بأنهم يستحمون ثلاث مرات في الأسبوع، أما الذين يستحمون مرتين في الأسبوع فقد جاءت نسبتهم (١٤٪) من مجموع أفراد عينة الدراسة، وأخيراً أشارت نسبة (٦٪) منهم إلى انهم يستحمون مرة واحدة في الأسبوع. والجدول رقم (٦٤) يوضح ذلك.

جدول رقم (٦٤)

يوضح عدد مرات استحمام الطفل من أفراد عينة الدراسة

| الإجابات | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| يومياً | ٥٦ | ٥٦% |
| ثلاث مرات في الأسبوع | ٢٤ | ٢٤% |
| مرتين في الأسبوع | ١٤ | ١٤% |
| مرة واحدة في الأسبوع | ٦ | ٦% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

٦- العنف الاقتصادي:

يوضح الجدول رقم (٦٥) مدى اهتمام الأسرة بالمصروف اليومي لوحدات العينة، وأشارت نتائج الدراسة الميدانية إلى إن نسبة كبيرة بلغت (٥٢٪) من مجموع وحدات العينة تهتم آسرهم بمصروفهم اليومي وتزودهم بالمصروفات بناء على طلبهم و أحيانا دون أن

يطلبوا هم ذلك! في حين إن نسبة ( ١٥٪ ) من الأسر لا تبدي اهتماما بتوفير المصروف اليومي لابنائها. وان نسبة ( ٣٣٪ ) من الأسر يبدو موقفها من هذا الموضوع متأرجحاً، فأحيانا تقدم لابنائها المصروف اليومي واحيانا أخري تهمل ذلك أو تتجاهله.

نستنتج من معطيات الجدول أن نسبة غير قليلة من الأطفال ضمن عينة البحث يتعرضون للعنف الاقتصادي المتمثل بعدم تلبية احتياجاتهم المالية، وقد أشارت نسبة (٤٨٪) منهم إلى انهم أحياناً يحصلون على المصروف اليومي وأحياناً أخرى لا توفر الأسرة لهم المصروف اليومي وهذا يوضح لنا أن الأسرة لا تلبي بعض الحاجات الأساسية لأطفالها، والجدول رقم (٦٥) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٦٥)**

**يوضح اهتمام الأسرة بالمصروف اليومي لوحدات عينة الدراسة**

| الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٥٢ | ٥٢% |
| لا | ١٥ | ١٥% |
| أحياناً | ٣٣ | ٣٣% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

وعند إجراء اختبار (كا$^{2}$) لمعرفة أهمية الفرق المعنوي بين آراء المبحوثين في أحياء الراقية والوسطى والفقيرة حول مدى اهتمام الأسرة بتوفير المصروف اليومي لأطفالها حيث بلغت القيمة المحسوبة (١٦.٣٨) علماً بان القيمة الجدولية على مستوى الثقة (٩٥٪، ٩٩٪) ودرجة الحرية (٤) هي (٩.٥، ١٣.٣) على التوالي، لذا فإننا نجد فرقاً معنوياً بين آراء المبحوثين في أحياء الغنية والوسطى والفقيرة، أي إن إجابات

المبحوثين تختلف حسب الأحياء السكنية فيما يتعلق بالاهتمام بالمصـروف اليـومي، وهذا يعود إلى إن الأسرة الفقيرة لا تستطيع توفير مصروفاتها اليوميـة مقارنـة بالأسـر المتوسطة والمرفهة.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (منيرة بنت عبـد الـرحمن)[١٣]، والـتي أشـارت إلى أن أبرز صفات هؤلاء المتعرضين للإيذاء أنهم من ذوي المداخيل المنخفضة.

**جدول رقم (٦٦) يوضح اهتمام الأسـرة**
**بالمصـروف اليـومي لوحدات عينة الدراسة مـوزعة حسـب مناطقهم السـكنيـة**

| محل الإقامة السكنية / الاهتمام بالمصروف اليومي للطفل | أحياء راقيـة | | أحياء وسـطى | | أحياء فقيـرة | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| نعم | ٣٠ | ٧١.٤٢ | ٨ | ٥٧.١٤ | ١٤ | ٣١.٨١ | ٥٢ | ٥٢ |
| لا | ١ | ٢.٣٨ | ٢ | ١٤.٢٨ | ١٢ | ٢٧,٢٧ | ١٥ | ١٥ |
| أحياناً | ١١ | ٢٦.١٩ | ٤ | ٢٨.٥٧ | ١٨ | ٤٠.٩٠ | ٣٣ | ٣٣ |
| المجموع | ٤٢ | ١٠٠ | ١٤ | ١٠٠ | ٤٤ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسـوبة = ١٦.٣٨     مستوى الثقـة = ٩٥٪, ٩٩٪
القيمة الجدوليـة = ٩.٥، ١٣.٣     درجـة الحـرية = ٤

**٧- تشجيع الطفل على مواصلة الدراسة ومتابعته:**

إن الاهتمام بدراسة الأطفال وتشجيعهم ومتابعتهم يؤدي بهم إلى التركيز والدراسة أيضاً، وهذا ما سنكتشفه في نتائج الدراسة الميدانية.

توضح البيانات الواردة في الدراسة الميدانية كما هو مبين في الجدول رقم (٦٧) إن نسبة (٣٦٪) من وحدات العينة تهتم أسرهم بدراستهم وتتابعهم وتشجعهم على مواصلة الدراسة، في حين أشارت نسبة (٣٩٪) منهم بأن أسرهم لا تهتم بدراستهم ولا تشجعهم على ذلك، بينما أشارت نسبة (٢٥٪) إلى أن هناك (أحيانا) متابعة من قبل الأسرة لمواصلة دراستهم.

نستنتج من ذلك أن غالبية أسر أفراد عينة الدراسة لا تهتم بمواصلة دراسة أطفالهم وقد وصلت النسبة إلى (٦٤٪) من مجموع أفراد عينة البحث، والجدول رقم (٦٧) يوضح ذلك.

**جدول رقم (٦٧)**

**يوضح مدى متابعة الأسرة لدراسة الطفل ضمن عينة الدراسة**

| نوع الإجابة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٣٦ | ٣٦% |
| لا | ٣٩ | ٣٩% |
| أحياناً | ٢٥ | ٢٥% |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠% |

وعندما قسمنا عينة الدراسة إلى ثلاثة أقسام حسب أحياء سكنهم (الغنية والوسطى و والفقيرة) ووجهت لهم الأسئلة حول مدى متابعة الأسرة لدراستهم، وبعد إجراء إختيار مربع (كا$^2$) لمعرفة الفرق المعنوي بين آراء المبحوثين بلغت القيمة المحسوبة (٢٤.٤٧) علماً

بأن القيمة الجدولية على مستويات الثقة (٩٥٪، ٩٩٪) ودرجة الحرية (٤) تساوي (٩.٥، ١٣.٣) على التوالي، لذا نجد فرقاً معنوياً بين آراء المبحوثين في جميع الأحياء(الغنية والوسطى والفقيرة)، أي إن إجابات المبحوثين في الأحياء الغنية تختلف عن إجابات المبحوثين في الأحياء الوسطى والفقيرة فيما يتعلق بمتابعة الأسرة والاهتمام بدراسة أطفالها من أفراد العينة، وهذا مرده إلى إن الأسرة عندما يكون مستواها الاقتصادي متدنيا، لن تتمكن من متابعة دراسة أطفالها وذلك لأشغالها بأمور أخرى، مثل كسب لقمة العيش وتوفير المستلزمات الأخرى الضرورية خلافاً للأسر ذات المستويات الاقتصادية المتوسطة والمرفهة، والجدول رقم (٦٨) يوضح ذلك.

**والجدول رقم (٦٨)**

**يوضح مدى متابعة الأسرة لدراسة الطفل حسب مستويات الأحياء في المدينة**

| محل الإقامة الحالية / متابعة الدراسة | أحياء غنية | | أحياء وسطى | | أحياء فقيرة | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| نعم | ١٨ | ٤٢.٨٥ | ١٠ | ٧١.٤٢ | ٨ | ١٨,١٨ | ٣٦ | ٣٦ |
| لا | ٩ | ٢١.٤٢ | ٢ | ١٤.٢٨ | ٢٨ | ٦٣,٦٣ | ٣٩ | ٣٩ |
| أحياناً | ١٥ | ٣٥.٧١ | ٢ | ١٤.٢٨ | ٨ | ١٨,١٨ | ٢٥ | ٢٥ |
| المجموع | ٤٢ | ١٠٠ | ١٤ | ١٠٠ | ٤٤ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ٢٤.٤٧ مستوى الثقة = ٩٥٪، ٩٩٪

القيمة الجدولية = ٩.٥، ١٣.٣٪ درجة الحرية = ٤

٨ـ التفضيـل بين الذكور والإناث داخـل الأسـرة: إن المسـاواة في معاملـة الأطفـال ذكـوراً وإناثاً، من الأمور الهامة، التي تبنى عليها الأسرة، أما أسلوب تفضيل الذكور على الإنـاث، أو تفضيل الابن الأكبر على سائر أخوته، أو تفضيل أبن علـى آخـر لأي سـبب كـان فانـه أسلوب خاطئ من أساليب التنشئة الاجتماعية، وبما أن الأب والأم همـا العمـود الفقـري في الأسرة، والعامل الأهم في تحديد تماسكها وصلاحها أو عدمها، فانه تبرز هنا مشـكلة قـد لا تكون واضحة المعالم، وهي التمييز في المعاملة بين الأبناء، فـالي أي مـدى يميـز الوالـدان بين أطفالهما؟ وهذا ما يوضحه الجدول رقـم (٦٩).

تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن نسبة كبيرة من أفراد العينة، وهي (٤٨٪) أشـارت إلى وجود التمييز بين الذكور والإناث من قبل أهاليهم، مقابل نسبة (٢٥٪) من أفراد العينـة أشارت إلى عدم وجود هذا التمييز وإنما تعاملـهم أسـرهم بالمسـاواة، بينمـا أشـارت نسـبة (٢٧٪) إلى إنها تشعر (أحياناً) بوجود هذا التمييز داخل أسرة.

نستنتج من ذلك وجود حالة من اللامساواة في التعامل بين أبناء أسـر المبحـوثين علـى أساس الجنس، وهذه الحالة يمكن أن تؤثر بشكل سلبـي على سلوك الأبناء خاصة أولئـك الذين يتحسسون وجود ذلك الفرق. والجـدول رقـم (٦٩) يوضـح ذلك.

جدول رقـم (٦٩) يوضح مـدى شعور أفـراد عينـة ا بوجـود تمييز من قبـل أسـرهم

| نـوع الإجابـــة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| نعم | ٤٨ | ٤٨٪ |
| لا | ٢٥ | ٢٥٪ |
| أحياناً | ٢٧ | ٢٧٪ |
| المجموع | ١٠٠ | ١٠٠٪ |

وعندما قمنا بإجراء اختبار (مربع كاي) لمعرفة أهيمة الفرق المعنوي بين آراء المبحوثين في الأحياء الغنية والوسطى والفقيرة حول مدى شعورهم بالتمييز بين الأخوة داخل أسرهم، تبين إن قيمة (كا$^{٢}$) في الجدول تساوي (٨.٤٩)، علماً بأن القيمة الجدولية على مستويات الثقة (٩٥٪، ٩٩٪) ودرجة الحرية (٤) تساوي (٩.٥، ١٣.٣) على التوالي، لذا فإننا لم نجد فرقاً معنوياً بين أحياء الغنية والوسطى والفقيرة فيما يتعلق بموضوع التفضيل بين الذكور والإناث. والجدول رقم (٧٠) يوضح ذلك.

**والجدول رقم (٧٠) يوضح مدى شعور أفراد**
**عينة الأطفال بالتفرقة بينهم حسب مستويات الأحياء في مدينة أربيل**

| محل الإقامة / التفرقة بين الأبناء | أحياء غنية | | أحياء وسطى | | أحياء فقيرة | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| نعم | ٢٠ | ٤٧.٦١ | ٢ | ١٤.٢٨ | ٢٦ | ٥٩ | ٤٨ | ٤٨ |
| لا | ١١ | ٢٦.١٩ | ٦ | ٤٢.٨٥ | ٨ | ١٨,١٨ | ٢٥ | ٢٥ |
| أحياناً | ١١ | ٢٦.١٩ | ٦ | ٤٢.٨٥ | ١٠ | ٢٢.٧٢ | ٢٧ | ٢٧ |
| المجموع | ٤٢ | ١٠٠ | ١٤ | ١٠٠ | ٤٤ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحسوبة = ٨.٤٩      مستوى الثقة = ٩٥٪، ٩٩٪

القيمة الجدولية = ٩.٥، ١٣.٣٪      درجة الحرية = ٤

**٩ـ أحاسيس أفـراد العينــة ومشاعرهم عنـد تعـرضهم للاعتداء:**

ولمعرفة ما يمكن أن يراود أفراد العينة من أحاسيس ومشاعر لحظة تعرضهم للاعتداء، قامت الباحثة بتوجيه السؤال التالي (هل تعتبر ما تتعرض لهُ في البيت إعتداءاً أم أنه أمر طبيعي؟).

وقد أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن نسبة (٦٣.٤٤٪ ) أجابوا بـأنهم يعتـبرون مـا يتعرضون له في البيت اعتـداءاً، بينمـا أفـاد نسـبة ( ٣٦.٥٥٪) بـأن مـا يتعرضـون داخـل أسرهم آمر طبيعي لأن من يعتدي عليهم هم أكبر منهم سناً وأرجعوا ذلـك إلى حـق الأبـاء والأمهات. ولعل تفسير هذا الموقف هو اعتيادهم على الضرب والشتم يومياً، وأن الاعتيـاد على أي شيء يجعلـه يبـدو طبيعيـاً إلى حـد مـا في بعـض الأحيـان، والجـدول رقــم (٧١) يوضـح ذلك.

**جـدول رقــم (٧١)**

**يبين رأي عينة الأطفال حـول شـعورهم عنـد تعـرضهم للعــنف والاعتداء داخـل الأسـرة**

| الإجابـــــة | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| اعتداءً | ٥٩ | ٦٣.٤٤% |
| أمر طبيعي | ٣٤ | ٣٦.٥٥% |
| المجموع | ٩٣(*) | ١٠٠% |

**١٠ـ ردود أفعال أفراد العينة عند تعرضهم للاعتداء والعنـف:**

إن ما يواجههُ ويتعرض له أفراد العينة من الاعتداءات من قبل أعضاء داخل أسرهم لابـد أن تكون لها ردود أفعال متباينة، والذي تختلف من طفـل لآخـر. ويجـب معرفـة ردود أفعـال هؤلاء الأطفال وكيفية استجابتهم لتلك الاعتداءات وتأثيرها في ما يتشكل لدى الطفل من القيم السلوكية والأخلاقية نتيجة لاستمرار تلك الضغوط ومعايشته لتلك الظروف والأجواء.[١٤].

والــــواقع أن نتائج الـــــدراسة الميدانيـة تشـير، وكمــــا هـو مـبين في الجـدول رقـم (٧٢)، إلى إن نسبة (٥٨٪)، تتخذ ردود أفعالهم شكل البكاء والصراخ، بينمـا تتخـذ ردود أفعال نسبة (١٦.٧٨٪) شكل الهرب من المنزل، في حين إن نسبة (١١.١٨٪) يعّبرون عـن ردود أفعالهم من خلال الاعتداء على اخوتهم الأصغر منهم بالضرب، أما في المرتبة الرابعـة فقد أفاد نسبة (٩.٧٩٪) بأنهم يعمدون الى كسر وتحطيم الأشـياء المنزليـة وكـذلك ضـرب جدران البيت بالحجارة والأشياء الأخرى، في حين جـاءت ردود أفعـال الباقيـة مـن العينـة، والتي تشكل نسبة(٤.١٩٪) على شكل الامتناع عن الأكل والطعام.

نستنتج مما تقدم إن هنـاك سـلوكاً يمارسـهُ الطفـل في حالـة تعرضـه للاعتـداء، وهـذا السلوك يتخذ مظاهر وأشكال متعددة ـ تشمل الصراخ والبكاء اوالإعتداء بـالمثـل علـى مـن هو أصغر منهُ أو تحطيم بعـض حاجيـات البيـت لغـرض تخفيـف الألم الجسـدي والنفسـي الناجم في الاعتداء. والجـدول رقـم (٧٢) يوضـح ذلك.

جدول رقم (٧٢ ) يوضح تصرف عينة الأطفال إزاء تعريضهم للاعتداء

| ردود أفعال الأطفال | التسلسل المرتبي | العدد | % |
|---|---|---|---|
| البكاء والصراخ | ١ | ٨٣ | ٥٨ |
| الهروب من المنزل | ٢ | ٢٤ | ١٦.٧٨ |
| الاعتداء على أخواتهم الأصغر منهم بالضرب | ٣ | ١٦ | ١١.١٨ |
| تحطيم وكسر الأشياء | ٤ | ١٤ | ٩,٧٩ |
| الامتناع عن الأكل | ٥ | ٦ | ٤.١٩ |
| المجموع | | ١٤٣ | ١٠٠ |

١١- العلاقة بين جنس الطفل والعنف:

أشارت معظم الدراسات السابقة إلى أن هناك علاقة بين جنس الأطفال والعنف. (أي أن الإناث أكثر تعرضاً للعنف من الذكور[١٥]، إلا أنهُ يتبين لنا خلال نتائج الدراسة الميدانية، كما هو موضح في الجدول رقم (٧٣)، إن نسبة (٩٨.٢٧٪) من الذكور تعرضوا للإعتداء والعنف من قبل أسرهم، وإن نسبة ( ٨٥.٧١٪ ) من الإناث تعرضن للاعتداء والعنف من قبل أهاليهم وآسرهم، في حين نفى (١) طفلاً ذكراً واحداً وبنسبة (١.٧٢٪) انه تعرض لأي اعتداء مقابل (٦) سته إناث يشكلن نسبة (١٤.٢٨٪) نفين أنهن قد يتعرضن للاعتداء من قبل أسرهن. وهذا يدل على أن الأطفال ذكوراً وإناثاً يتعرضون على حد سواء للإعتداء والعنف من قبل أسرهم.

وبعد إجراء اختبار مربع ( كا$^2$) لغرض معرفة الفرق المعنوي بين آراء الذكور والإناث حول مدى تعرضهم للإعتداء والعنف من قبل أهاليهم، تبين لنا بأن القيمة المحسوبة (٤.١٣) وهي أقل من قيمة (كا$^2$) في الجداول الاحتمالية وبمستوى ثقة (٩٩٪) ودرجة حرية (١) التي تساوى (٦.٦)، وبالتالي فإننا لم نجد فرقاً معنوياً بين آراء الذكور والإناث حول تعرضهم للإعتداء والعنف، أي إن إجابات الذكور لا تختلف عن إجابات الإناث، وهذا ما يؤكد عدم قبول فرضية البحث القائلة { بأن الإناث أكثر تعرضاً للعنف والاعتداء من الذكور} .

وفي الوقت الذي تتفق فيه نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (بشير البلبسي)[(١٧)]. فأنها لا تتفق مع دراسة (مها درويش )[١٨] التي أشارت إلى أن الإناث أكثر تعرضاً للعنف من الذكور. والجدول رقم (٧٣) يوضح ذلك.

جـدول رقـم (٧٣)

يوضح آراء عينة الأطفال من الذكور والإناث حول مدى تعرضهم للاعتداء والعنف

| الجنس / تعرض للعنف | ذكر | | أنثـــى | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | | |
| نعم | ٥٧ | ٩٨.٢٧ | ٣٦ | ٨٥,٧١ | ٩٣ | ٩٣ |
| لا | ١ | ١.٧٢ | ٦ | ١٤.٢٨ | ٧ | %٧ |
| المجموع | ٥٨ | ١٠٠ | ٤٢ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

القيمة المحســـوبة = ٤.١٣     القيمة الجدوليــة = ٣.٨، ٦.٦

مستوى الثقـــــة = ٩٥٪، ٩٩٪     درجة الحرية = ١

**١٢- العـــلاقة بين العنــف وحجـم الأســرة:**

هناك الكثير مـن الدراسـات الـتي تشـير إلى إن حجـم ظـاهرة العنـف الأسـري كـثيراً مـا تمارس في الأسر الممتدة مقارنة بالأسر النووية.[١٩]، إلا أنـهُ تـبين مـن خـلال نتـائج الدراسـة الميدانية كما هو مبين في الجـدول رقـم (٧٤)، إن نسبة العنف في الأسر ذات الحجم الصـغير أي التي يتراوح عدد أفرادها بين (٣ـ ٤) تبلغ نسبة (١٠٠٪) بينما تبلغ نسبتها في الأسر الـتي يتراوح عدد أفرادها بين (٥ـ٦) إلى (٨٦.٣٦٪)، أما في الأسر التي يـتراوح عـدد أفرادهـا بـين (٧ ـ ٨) فقد كان نسبتهم (١٠٠٪). أما في الأسر التي يتراوح عدد أفرادها بـين (٩ـــ ١٠) فـإن نسبتها تصل إلى (٩٣.٧٥٪)، في حين تنخفض ممارسة هذه الظـاهرة في الأسـر الـتي يـتراوح عدد أفرادها بين (١١ـ ١٢) الى(٧١.٤٢٪)، أما في الأسر ذات الحجـم الكـبير (أي الـتي يـتراوح عدد أفرادها بين (١٣ـ ١٤) فإننـا نجـد إن ممارسـة هـذه الظـاهرة ضـد الأطفـال تبلـغ نسـبة (١٠٠٪).

ويمكن ان نستنتج من المعطيات الإحصائية إن ممارسة العنف ضد الأطفال داخل الأسر سواء كانت كبيرة أم صغيرة الحجم أي نووية أم ممتدة يمارس بشكل كبير، وليس هناك فرقٌ بين الأسر النووية والممتدة.

بل ويمكن أن نستنتج من ذلك أن الأسرة الكردية تمارس العنف ضد أفرادها ولا علاقة لذلك بحجم الأسر، وليس هناك فرق بين الأسرة سواء كانت كبيرة أم صغيرة. وهذا مما يتعارض مع فرضية البحث القائلة بأن {العنف الأسري أكثر شيوعاً في الأسرة الممتدة مقارنة بالأسر النووية} .

ولا تتفق نتيجة هذه الدراسة مع دراسة (عادل رطروط) المعنونة بـ (أنماط الإساءة الواقعة على الأطفال من قبل أفراد أسرهم وعلاقتها ببعض المتغيرات المرتبطة بها) [٢٠] والتي خلصت إلى أن الأسر الأكثر إساءة للأطفال هي الأسر النووية وليست الممتدة، والتي لم تعاني من التفكك الأسري. والجدول رقم (٧٤) يوضح ذلك.

**الجدول رقم (٧٤) يوضح تعرض عينة الأطفال للإعتداء حسب حجم الأسرة**

| | ٣ - ٤ | | ٥ - ٦ | | ٧ - ٨ | | ٩ - ١٠ | | ١١ - ١٢ | | ١٣ - ١٤ | | المجموع | % |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | |
| نعم | ٣ | ١٠٠ | ١٩ | ٨٦.٣٦ | ٣٢ | ١٠٠ | ٣٠ | ٩٣,٧٥ | ٥ | ٧١.٤٢ | ٤ | ١٠٠ | ٩٣ | ٩٣ |
| لا | - | - | ٣ | ١٣.٦٣ | - | - | ٢ | ٦.٢٥ | ٢ | ٢٨.٥٧ | - | - | ٧ | ٧ |
| المجموع | ٣ | ١٠٠ | ٢٢ | ١٠٠ | ٣٢ | ١٠٠ | ٣٢ | ١٠٠ | ٧ | ١٠٠ | ٤ | ١٠٠ | ١٠٠ | ١٠٠ |

## هوامش الفصل السابع

* تم توحيد الأحياء حسب رقي الحي بالنسبة الى الأحياء الأخرى.

١. جوان إحسان فوزي، دور وسائل الضبط الإجتماعي وأثرها في الحد من الجريمة، دراسة ميدانية في دائرة الإصلاح الإجتماعي في السليمانية، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة صلاح الدين،٢٠٠٠، ص١٤٩ ـ ١٥٠.

٢. ظيوليت داغر، المصدر السابق، ص٦٦.

٣. مفيدة محمد إبراهيم، أزمة التربية في الوطن العربي، دار مجدلاوي، عمان ـ الأردن، ١٩٩٩، ص٩٦.

٤. اليسا دلتافو، المصدر السابق، ص ٥٥.

٥. عبد القادر القصير، المصدر لسابق، ص١٢٩.

٦. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص ١٤ , نقلاً عن: لبنى قدومي و عادل رطروط، طرق التربية السائدة وعلاقتها بأحداث بعض أنماط الإساءة الواقعة على الطفل، دراسة استطلاعية، مؤسسة نهر الأردن، عمان ـ الأردن، ١٩٩٩.

٧. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص ٩ ، نقلاً عن: أروي العامري , العنف العائلي في الأردن ـ حجمهُ و مسبباتهُ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأردنية، عمان ـ الأردن، ١٩٨٨.

٨. مها درويش، العنف الأسري في مدينة الزرقاء، المصدر الألكتروني السابق.

٩. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص١٠، نقلاً عن:

ـ بشير صالح البلبيسي، حجم مشكلة الإساءة للأطفال في الأردن، عمان ـ الأردن، ١٩٩٦.

١٠. منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود، المصدر الألكتروني السابق.

* يتقرب الرقم (٩٩.٩٩٪) من (١٠٠٪) كذلك بالنسبة لحالات الأخرى اللاحقة إذاً تكررت.

١١. ليلي صايغ، المصدر السابق، ص١٠، نقلاً عن: فاطمة الطراونة، أشكال إساءة المعاملة الوالدين وعلاقتها بالتوتر النفسي لديه ببعض الخصائص الديموقراطية للأسرة، رسالة ماجستير غير مشورة، جامعة مؤتة ـ الكرك،الأردن١٩٩٩.

١٢. منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود، المصدر الألكتروني السابق.

١٣. منيرة بنت عبدالرحمن بن عبدا، المصدر الألكتروني السابق.

١٤. منيرة بنت عبدالرحمن لله آل سعود بن عبدالله بن آل سعود، المصدر الألكتروني السابق.

* هذا السؤال تم توجيهه فقط إلى اللذين تعرضوا للاعتداء والعنف داخل أسرهم.

١٥. نجاة محمد فرج، أسباب عمل الأطفال (دراسة ميدانية في مدينة السليمانية)، رسالة ماجستير غير منشورة، مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السليمانية، ٢٠٠٣، ص١٦١.

١٦. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

١٧. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص ٩.

١٨. مها درويش، المصدر الألكتروني السابق.

١٩. إحسان محمد الحسن، العائلة والقرابة والزواج، المصدر السابق، ص ٨٣.

٢٠. ليلى صايغ، المصدر السابق، ص ١١، نقلاً عن: عادل رطروط، (أنماط الإساءة الواقعة على الأطفال من قبل أفراد أسرهم وعلاقتها ببعض المتغيرات المرتبطة بها)، رسالة ماجستير غير منشورة، عمان ـ الأردن، ٢٠٠١.

# الفصل الثامن

## الاستنتاجات ومناقشة فرضيات الدراسة

## مع التوصيات

# المبحث الأول: استنتاجات الدراسة

بعد إستعراض وتحليل البيانات المتعلقة بظاهرة العنف الأسري وخاصة العنف ضد المرأة والأطفال في مدينة أربيل والتطرق إلى أهم أشكالها وأسبابها التي أدت إلى بروز هذه الظاهرة داخل الأسرة، فقد توصلت الدراسة الميدانية إلى مجموعة من الاستنتاجات ندرج فيما يلي أهمها:

## أولاً: الإستنتاجات المتعلقة بظاهرة العنف ضد المرأة:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات في هذا الخصوص، وهي: -

١ – تبين أن معظم المبحوثات من المتزوجات، حيث وصلت نسبتهن إلى(٨٧.٥٪).

٢ – تشير نتائج الدراسة إلى إن أكبر النسب، وهي (٤٣٪) من المبحوثات أعمارهن تتراوح بين (٢٥ ـ ٣٤) سنة.

٣ – أظهرت الدراسة الميدانية أن نسبة (٤٠٪) من أفراد عينة البحث يَعشن في الأحياء الفقيرة، المتخلفة.

٤ – تبين لنا بأن أكثر أفراد عينة الدراسة يَعشن ضمن أسر صغيرة الحجم ينحصر عددها بين (٢ـ ٤) أفراد.

٥ –أظهرت الدراسة الميدانية أن للحالة الاقتصادية تأثير في ارتفاع حالات العنف داخل الأسرة، حيث أشارت نسبة (١٨٪) من المبحوثات إلى أن وضعهن الاقتصادي سيئة جداً بالإضافة الى نسبة (٥٢٪) من المبحوثات أشاروا الى ان وضعهن الاقتصادي متوسط.

٦ ـ أتضح لنا من خلال استجواب المبحوثات أنهن يعانين من تدني مستواهن الثقافي.

٧ – تبين لنا أن للقيم والتقاليد تأثيراً كبيرا في الحيلولة دون إقبال الفتيات على الدراسة ومواصلتها، حيث أشارت نسبة (٦٢.٢٦٪) منهن إلى هذه الحقيقة.

٨ – أشارت نسبة (٢٧.٥٪) من أفراد العينة بأنهن كن يلاحظن تفضيل الذكور من أعضاء الأسرة عليهن. وأشارت (٦١.٣٢٪) إلى إن هذا التمييز مرّدهُ الاعتقاد بأن للذكور مكانة أعلى من الإناث.

٩ – أشارت نسبة (٧٠.٤٥٪) من المبحوثات إلى أن سبب عدم أخذ موافقة الفتاة في اختيار شريك حياتها يعود إلى الحق الذي يتمتع به الأب.

١٠ – يتضح من خلال إجابات أفراد عينة أن (٤٩.٥٪) منهن لم تتزوج برضاها.

١١– تبين أن نسبة (٧٥.٥٪) من أفراد عينة الدراسة قد تعرضن إلى الاعتداءات داخل أسرهن، وأن نسبة ( ٩٠.٥٪) منهن جاء الاعتداء عليهن من قبل الزوج.

١٢ – خلصت الدراسة إلى إن نسبة (٤٧٪) من النساء المتزوجات ضمن عينة الدراسة لا يلقين آية مساعدة من قبل أزواجهن في إنجاز الأعمال المنزلية.

١٣ – إن معظم أفراد عينة الدراسة (٦٦.٨٨٪) يشعرن بالدونية نتيجة العنف والاعتداءات التي مورس ضدهن .

١٤ – تبين من الدراسة ان نسبة (٥٠.٩٢٪) من عينة الدراسة يلجأن إلى وسائل غير فعالة عند تعرضهن للاعتداء والعنف، وهي البكاء والسكوت والاستسلام للأمر الواقع.

١٥ – أن بيت الوالدين هو المكان الذي تلجأ أليه أغلبية المبحوثات عند تعرضهن للاعتداء والعنف داخل أسرهن، حيث أفادت بذلك (٦٨.٨٧٪) من المبحوثات.

١٦ – لا يقتصر العنف والاعتداء على فئة معينة بل يشمل كل الفئات العمرية داخل الأسرة، على اختلاف نوعية الأسرة وحجمها .

١٧ – يستنتج من معطيات الدراسة أن المستويات التعليمية للرجال تأثير على ممارستهم للعنف، ولا تمنعهم من إستخدامه.

## ثانياً: الاستنتاجات المتعلقة بظاهرة العنف ضد الأطفال:

لقد توصلت الدراسة الميدانية المتعلقة بظاهرة العنف ضد الأطفال إلى مجموعة من الاستنتاجات، وهي: -

١ – تبين لنا أن أكثر الأطفال يعيشون ضمن أسر كبيرة الحجم حيث وصلت نسبة الذين أفادوا بأن أسرهم تضم ما بين (٧ - ١٠ ) أفراد إلى (٦٠٪) من مجموع عينة البحث.

٢ – أن غالبية أفراد عينة الدراسة من الأطفال يعيشون في أحياء فقيرة، حيث وصلت نسبة هؤلاء إلى (٤٤٪).

٣ – أن نسبة (٤٣٪) من الأطفال المبحوثين أفادوا بان وضعهم الاقتصادي سيئ جداً

٤ – أن نسبة (٤٥٪) من المبحوثين أفادوا بأن أمهاتهم ربات بيوت ونسبة (٣٥٪) منهم أفادوا بأن آبائهم يمارسون مهن حرة مختلفة.

٥ – اتضح لنا بأن (٥٨٪) من أمهات الأطفال المبحوثين أُميات مقابل نسبة(٣٤٪) آباؤهم أميون .

٦ – اتضح لنا من خلال إستجواب الأطفال من أفراد عينة الدراسة أن (٤١٪) منهم يعيشون في أسر تسود فيها علاقات سيئة.

٧ – أشتكى نسبة ( ٥٠٪) من الأطفال المبحوثين بأنهم تعرضوا للاعتداءات والعنف بأشكاله المختلفة من قبل آبائهم، عندما تعرضت أمهاتهم لذلك الأعتداء.

٨ –إن نسبة (٩٣٪) من الأطفال المبحوثين أفادوا بأنهم تعرضوا للاعتداء والعنف من قبل ذويهم داخل الأسرة عندما تعرضت امهاتهم لذلك الأعتداء.

٩ – إن العنف لا يقتصر على أطفال الأحياء الفقيرة فقط حيث ذكر أطفال الأحياء الغنية، أيضا، بأنهم تعرضوا إلى العنف من قبل آبائهم.

١٠ – تبين لنا أن الذكور من أفراد الأسرة أكثر ممارسة للعنف مقارنة بالإناث، ويأتي الأب في المرتبة الأولى في ممارسة العنف، حيث أفادت نسبة( ٥٨.٧٨٪ ) من المبحوثين إلى هذه الحقيقة.

١١ – إن نسبة (٦٣٪) من الأطفال المبحوثين أفادوا بأن أسرهم قد أهملتهم وبأنهم لا يحصلون على معظم حاجاتهم الأساسية.

١٢ – أن نسبة (٤٨٪) من عينة الأطفال المبحوثين أعربوا عن أنهم يشعرون بوجود تمييز بين أفراد الأسرة من حيث الجنس.

١٣ – إن معظم المبحوثين من الأطفال ذكوراً وإناثاً، يتعرضون على حد سواء، للاعتداء والعنف من قبل أسرهم.

١٤ – إن العنف ضد المبحوثين من الأطفال يمارس داخل الأسر سواء كانت كبيرة الحجم أم صغيرة.

## المبحث الثاني: مناقشة فرضيات الدراسة

١ – أكدت نتائج الدراسة صحة فرضيتنا القائلة { إن النساء في جميع مراحل عمرهن تتعرضن الى العنف }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٤١) يوضح ذلك.

٢ – أكدت نتائج الدراسة عدم صحة فرضيتنا القائلة { إن الإناث أكثر تعرضاً للعنف من الذكور}، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٧٣) يوضح ذلك.

٣ – أكدت نتائج الدراسة صحة فرضيتنا القائلة { إن المرأة الريفية أكثر تعرضاً للعنف من المرأة الحضرية }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٢٥) يوضح ذلك.

٤ – أكدت نتائج الدراسة عدم صحة فرضيتنا القائلة { كلما أرتفع المستوى التعليمي للزوجين قل حجم العنف داخل الأسرة }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٤٣، ٤٤) يوضح ذلك.

٥ – أكدت نتائج الدراسة صحة فرضيتنا القائلة { إن جميع النساء ضمن المجتمع يتعرضن الى أشكال العنف داخل أسرهن }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٤٠) يوضح ذلك.

٦ – أكدت نتائج الدراسة صحة فرضيتنا القائلة { إن رجل البيت عندما يعتدي على المرأة داخل الأسرة يعتدي على الأطفال في الوقت ذاتهُ }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٥٧) يوضح ذلك.

٧ – أكدت نتائج الدراسة عدم صحة فرضيتنا القائلة { إن العنف الأسري أكثر شيوعاً في الأسرة الممتدة مقارنة بالأسرة النووية }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٤٢، ٧٤) يوضح ذلك.

٨ – أكدت نتائج الدراسة عدم صحة فرضيتنا القائلة { هناك علاقة بين الوضع الاقتصادي للأسرة وحجم العنف الممارس ضد أعضائها }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٥٩) يوضح ذلك.

٩ – أكدت نتائج الدراسة صحة فرضيتنا القائلة { إن الرجال أكثر ممارسة للعنف من النساء داخل الأسرة }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٢٦، ٦٠ ) يوضح ذلك.

١٠ – أكدت نتائج الدراسة عدم صحة فرضيتنا القائلة { إن العنف الأسري أكثر حدوثاً في المناطق الفقيرة مقارنة بالمناطق الغنية }، وذلك من خلال إجابات المبحوثين على السؤال المتعلق بهذه الفرضية، والجدول رقم (٥٩) يوضح ذلك.

## المبحث الثالث: التوصيات الهادفة لمعالجة ظاهرة العنف الأسري

إن ظاهرة العنف الأسري ظاهرة معقدة، أسبابها متعددة ومتشابكة، وقد حاولنا في هذه الدراسة الإحاطة بها وتسليط الضوء على أسبابها من أجل فهمها وتفسيرها. غير إن هدفنا لا يقف عند ذلك، وإنما يشمل أيضاً السعي إلى معالجتها وأقتراح الحلول المناسبة التي من شأنها أن تستأصلها أو على الأقل تحدّ منها. ويتعين علينا التنبيه، أبتداءً، إلى أنهُ ليس من الإنصاف أن نحّمل مؤسسة بعينها مسؤولية توفير المعالجة لهذه الظاهرة السلبية، لأننا نعتقد إن جميع مؤسسات المجتمع مطالبة بالعمل في هذا السبيل وان جميع هذه المؤسسات ستكون مقصّرة إذا ما تخلت عن الاضطلاع بهذا المسؤولية، فآثار العنف الأسري السلبية لا تنعكس على الأسرة وحدها فقط " وإنما تمتد لتطال المجتمع ومؤسسات الدولة على حد سواء. وفي ختام هذه الدراسة نقترح التوصيات الآتية لمعالجة هذه الظاهرة، وقد تم تصنيف هذه التوصيات على النحو التالي:

## أولاً: في مجال الرعاية والخدمات:

١ – إنشاء ملاجئ آمنة مريحة في جميع المحافظات والمناطق، أسوة بمركز خانزاد في أربيل، مجهزة بخط هاتف دائم، يمكن أن يسمى ( خط الأمان )، لاستقبال الشكاوي والاستغاثات، تلجأ أليه، مؤقتاً، النساء والفتيات والأطفال الذين يتعرضون للعنف أو يحتمل تعرضهم لهُ، ويقوم كادر هذا الملجأ ـ الذي يجب أن يكون من المختصين بالإرشاد الاجتماعي والنفسي ـ بما يلزم، من أجل تسوية موضوع المرأة أوالفتاة، وإنقاذها وحمايتها، بحكمة وصبر وسرية تامة، حتى لا تسبب معرفة المجتمع لحالتها حرجاً لها ولعائلتها.

٢ – ضرورة وجود مراكز لتبني قضايا النساء اللواتي يتعرضن للعنف والمعاملة القاسية والعمل على تأهيلهن نفسياً ومساعدتهن لأجل التغلب على المشاكل التي يعانين منها جراء تعرضهن للعنف الأسري.

٣ – أتخاذ إجراءات عملية للحد من العنف الأسري ومساعدة ضحاياهُ وخلق بيئة آمنة وداعمة لتشجيع النساء على الإفصاح عما يتعرض له من عنف أسري.

٤ – أن تتلقى النساء المتعرضات للعنف، من خلال الإجراءات الرسمية وغير الرسمية، الإنصاف العاجل والعادل، تعويضاً عما لحق بهن من أذى، بما في ذلك الحق في طلب إصلاح الضرر أو طلب التعويض من الجناة أو من مؤسسات الدولة ذات العلاقة .

٥ – الدعوة إلى توفير الحماية القانونية الكافية للنساء، والعمل على نشر وزيادة التوعية القانونية فيما يتعلق بالعنف الأسري، سواء اتخذت شكل إجراءات وقائية تحول دون التعرض للعنف الأسري قبل وقوعه، أو اتخذت شكل إجراءات للحماية بعد وقوع العنف.

٦ – تنظيم برامج لتقديم خدمات المشورة المباشرة والنصح من أجل تيسير حل المشاكل المسببة للعنف، والمشاكل الناجمة عنهُ ضمن إطار الخدمات المقدمة في المؤسسات المعنية بموضوع العنف الأسري والصحة النفسية.

٧ – تفعيل دور الجمعيات النسائية في اضطلاعها بمهمة الدفاع عن النساء اللواتي يتعرضن للعنف وإيصال صوت المرأة إلى المؤسسات التشريعية والتنفيذية.

٨ – إنشاء دائرة أو مؤسسة رسمية أو شعبية تلجأ أليها الزوجات المتضررات من العنف، على أن لا أن يقتصر تقديم العون والمساعدة من هذه المؤسسة للزوجات المتضررات فقط، بل أن تشمل أيضاً المطلقات والأرامل اللائى ليس لهن مأوى دائم أو موارد ثابت أو عمل مستمر يرتزقن منه، وخلق فرص عمل مناسبة لهن.

## ثانياً: في مجال السياسات والقوانين :

١ – وضع برامج على صعيد كردستان، لمكافحة العنف ضد الفتيات والنساء والأطفال، بالتعاون مع الجهات الرسمية المعنية والمنظمات الدولية والمنظمات النسائية غير الحكومية.

٢ – رسم السياسات والآليات المناسبة لحماية ورعاية النساء والفتيات من ضحايا العنف.

٣ – دعوة الجهات الحكومية إلى سرعة النظر في الإجراءات القانونية في التعامل مع قضايا العنف الأسري.

٤ – توعية النساء والفتيات بحقوقهن القانونية عن طريق الندوات والمحاضرات، والبرامج الإذاعية والتلفزيونية، وذلك بالتعاون فيما بين المؤسسات الرسمية والمنظمات النسائية ووسائل الأعلام المختلفة.

٥ – توعية وتدريب العاملين في الأجهزة المسؤولة عن الضبط الجنائي وتطبيق القانون ـ (الشرطة، القضاء، المدعين العامين، الأطباء الشرعيين، أجهزة المؤسسات العقابية ) بكيفية التعامل مع الأشكال المختلفة للعنف ضد النساء والفتيات.

٦ – تأمين الدعم الفني والمالي لإجراء الدراسات الاستقصائية حول حجم مشكلة العنف الأسري.

٧ – دعوة الجهات الرسمية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ومنظمات حقوق الإنسان للسعي لوضع البرامج والآليات الوقائية والعلاجية لمعالجة مشكلة العنف الأسري.

٨ – إجراء مراجعة شاملة لكل القوانين والأنظمة والتشريعات والتعليمات المتعلقة بحقوق النساء والفتيات، بهدف إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة وحمايتها، وإجراء

التعديلات اللازمة التي تضمن قيام المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق . بهدف ضمان استقرار الأسرة وإزالة القيود والعقبات التي تحول دون حصول أي فرد من أفراد الأسرة ، وبصفة خاصة الأم والطفل، على حقوقه.

٩ – تحديد سن الزواج، بالنسبة للجنسين، بأن لا يقل عن الثامنة عشرة، بهدف مكافحة الزواج المبكر وتحاشي آثارهُ السلبية على الأسرة، وضرورة استبعاد الزواج العرفي والزواج بالإكراه والمبادلة والفصل العشائري لتعارضها مع الشرع ومع المبادئ القانونية والإنسانية بشكل عام. والحرص على مراعاة الرغبة الأكيدة لكل من الفتى والفتاة، عند عقد الزواج.

١٠ – تقييد تعدد الزوجات وحصرهِ في أضيق الحدود بحيث لا يسمح بهِ إلا في الحالات الاستثنائية التي تبرر للزوج الاقتران بزوجتهِ ثانية ـ مثل حالة عقم الزوجة الأولى، أو إصابتها بمرض مستعص لا أمل في علاجهِ، أو حالة أرتكابها للخيانة الزوجية.

١١ – الحث على مراعاة الضوابط الشرعية لموضوع الطلاق وعدم تركهِ خاضعاً لاهواء الرجال، يعلنونهُ حسب رغباتهم وساعة ما يشاءون .

١٢ – جعل الإكراه في الزواج في المجتمع جريمة يعاقب عليها القانون، وضمان حقوق الجنسين بالتساوي في اختيار الشريك شريطة أن يكونا بالغين سن الرشد.

١٣ – محاولة المجتمع إبراز بعض السلبيات لأنواع الزواج الموجودة في المجتمع الكُردي وما يترتب على مثل هذا النوع من الزواج من مشاكل واضطهاد المرأة من قبل المجتمع، وزيادة نسبة الطلاق.

١٤ – تشريع القوانين واللوائح التي تمنع إستخدام العنف ضد المرأة والأطفال وإنزال أقصى العقوبات بمن تسول لهُ نفسُه خرق هذه القوانين، واعتبارهم مجرمين، ويُعد ذلك من صميم نشاطات المنظمات النسائية والاجتماعية.

١٥ – وقف كل أشكال العنف ضد المرأة في المجتمع وإتباع سياسة تثقيفية جديدة ترفع من مكانة المرأة في المجتمع.

١٦ – تيسير السبل الكفيلة بتحقيق استقلال المرأة اقتصاديا، لان الاستقلال الاقتصادي للمرأة هو مفتاح التمتع بالحقوق الموازية للرجل، بحكم كونهِ يمنحها قوة مادية

ومعنوية تمكنها من توفير مستلزمات التمتع بالحقوق والتحاور مع الرجل موقع القوة وليس الضعف والتبعية، ويمكن تحقيق ذلك من خلال توفير فرص العمل للمرأة حتى تستطيع تأمين معيشتها وتحقيق ذاتها.

١٧ – إدخال مفهوم الصحة النفسية للمرأة إلى جانب الصحة الجسدية في القوانين والأنظمة المعمول بها.

١٨ – تعيين طبيبات ( شرعيات ) متخصصات في ( الطب الشرعي ) لفحص ضحايا جرائم العنف المتهمات بجرائم ((الشرف )) إلى جانب تعيين أطباء وطبيبات متخصصات للفحص النفسي للمرأة قبل تعرضها للفحص الجسدي، مراعاة لوضعها وظرفها غير العادي.

١٩ – الدعوة إلى عقد ندوات تثقيفية وحلقات نقاش لبحث ظاهرة العنف الأسري.

٢٠ – تخصص برامج توعية وإرشاد للرجال في مجال العلاقات الأسرية وإزالة مظاهر العنف الأسري ضد المرأة.

٢١ – إشتراك الكوادر النسائية المؤهلة قانونياً عند صياغة التشريعات واللوائح والقوانين عامة وبشكل أخص ما يتعلق بالمرأة وأوضاعها ومكانتها في الأسرة والمجتمع .

٢٢ – وضع آليات متعددة لنشر الاتفاقيات والقوانين المحلية على نطاق واسع بما يكفل للمرأة والأطفال معرفة حقوقهما في مختلف الأعمار، وفي كل الحالات التي يواجهونها.

٢٣ – وضع قانون خاص للعنف الأسري على أن لا يتضمن معاقبة المعتدي بعقوبة (السجن)، وإنما إلزامه بتنفيذ عقوبة أخرى كأن يلزم (المعتدي) بتقديم خدمات اجتماعية أو المشاركة في توفير خدمات إرشادية وقائية وعلاجية للأسر التي تتعرض للعنف عبر وسائل الأعلام الموجه للمجتمع، وكذلك المشاركة في تقديم خدمات إرشاد للضحايا.

٢٤ – توعية الأباء والأمهات وحثهم على تجنب القوة والشدة في تربية أبنائهم والتعامل معهم دون انفعال أو توتر، ومراعاة إتباع طرق حديثة في التربية التي تقوم على أساس الانفتاح والتسامح والحب.

٢٥ – تمكين كل طفل من الحصول على حقه في الحماية من الأذى الجسدي والنفسي والجنسي، وحقهُ في الحصول على العلاج والتأهيل في حالة تعرضه لذلك.

٢٦ – تحريم العقاب الجسدي وكذلك المبالغة في القسوة ونصح الأسرة وتوعيتها بعواقب ذلك السلوك القاسي.

٢٧ – توعية الأسرة بضرورة حماية الأطفال من جميع أشكال العنف والإيذاء والإهمال في المنزل، ومن الممارسات التقليدية الضارة، ووضع آليات توفير الحماية والمساعدة للأطفال المحرومين من الرعاية.

## ثالثاً: في مجال التربية والمناهج الدراسية

١ – الاهتمام بتناول موضوع العنف الأسري وقضاياه في المناهج التربوية.

٢ – ضرورة إدخال مقررات وموضوعات دراسية في المنهاج التربوي وتحث على عدم اللجوء إلى استخدام أسلوب العنف لحل المشاكل.

٣ – دمج مفاهيم المساواة وعدم التمييز بين الإناث والذكور ضمن المقررات الدراسية.

٤ – تقديم مقررات دراسية تعمل على تغيير المعتقدات السلبية الشائعة عن المرأة.

٥ – تدريس مناهج حقوق الإنسان في المدارس والمعاهد والجامعات بهدف توعية سائر أفراد المجتمع ـ الذكور والإناث على حد سواء، وتوعيتهم بحقوقهم ولاسيما حقوق المرأة والأطفال بغية القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة والأطفال بصورة خاصة .

٦ – إعادة النظر في جميع المناهج الدراسية بمختلف المراحل التعليمية والتي يمكن أن يتولد عنها نظرة استعلاء من الذكور أو مشاعر النقص لدى الإناث، مع التركيز على إقرار المساواة بين الجنسين في إطار كياني واحد.( أو تغير المناهج التربوية في المدارس والجامعات بما يعزز قيم احترام الذات والاحترام المتبادل، والتعاون بين الجنسين ).

٧ – مواجهة الأمية خصوصاً بين الفتيات مع التوسع في التعليم الأساسي للبنات خاصة في المناطق الريفية وربطه بالظروف الاجتماعية المحيطة وتوعية الأسرة بأهمية تعليم الفتاة والتوجه ألي تحدي الأمية والقضاء عليها بالنسبة للمرأة والأطفال.

٨ – تزويد الفتيات بالمعرفة الضرورية وتشجيعهن على التحدث والإفصاح عن كافة أشكال الإساءة والعنف التي يحتمل أن يتعرضن لها .

## رابعاً: في النواحي الثقافية:

١ – ضرورة إدخال إصلاحات على بنية المجتمع التقليدية لغرض جعله أكثر تجاوباً وتفهماً لحالات ضحايا العنف الأسري.

٢ – تغيير أساليب التنشئة الخاطئة وتغيير الثقافة السلبية السائدة، والمتعلقة بالتمييز لصالح الذكور.

٣ – العمل على تغيير الموقف المتساهل للمجتمع تجاه العنف وخفض مستوى التأييد لحالات إقدام الرجال على الاقتصاص من النساء بأستخدام الضرب .

٤ – العمل على تغيير اتجاهات الرأي العام، وآراء الرجال خاصة، نحو مرتكبي العنف ضد المرأة.

٥ – تعزيز الحوار بين جميع شرائح المجتمع ونبذ لغة العنف، كوسيلة للتعامل .

٦ – تثقيف النساء بخصوص مضار الممارسات التقليدية مثل ( الختان ) وتشجيعهن على منع انتقالها من جيل لآخر.

٧ – تنشئة الأولاد والبنات ضمن نطاق الأسرة تنشئة متساوية والحرص على تضييق الهوة بين الذكور والإناث في إطار من التسامح والحنان والمودة بحيث تتكامل الأدوار بينهما.

## خامساً: في النواحي الدينية:

١ – تعريف الناس بأحكام الدين التي تتعلق بالعنف، وتصحيح بعض المفاهيم الخاطئة في أذهان الناس.

٢ – دعوة رجال الدين وخطباء المساجد والوعاظ ورجال الإصلاح إلى القيام بدورهم الديني والاجتماعي فيما يتعلق بمناهضة ظاهرة العنف الأسري بكل سلبياتها والمساهمة في وضع الحلول لهذه الظاهرة.

٣ – ضرورة نشر الوعي الديني السليم من قبل رجال الدين فيما يخص حقوق الزوجة والأبناء في الشريعة الإسلامية.

٤ – الاستعانة برجال الدين فيما يخص قيمة المرأة الاجتماعية وتثبيت القيم الأخلاقية الأصلية التي تؤكد كون الدين عنصراً هاماً في عملية التعايش البشري .

## سادساً: في مجال الأعلام :

١ – ضرورة وضع خطة إعلامية متكاملة وموجهة لكلا الجنسين لمعالجة قضايا العنف الأسري.

٢ – تقديم برامج إعلامية تستهدف خلق الوعي لدى أفراد الأسرة بالعنف ومظاهره وآثاره، والوقاية منه بمساندة من مختلف وسائل الأعلام.

٣ – إعداد برامج إذاعية وتلفزيونية تبرز هذه الظاهرة وتحاول إيجاد الحلول لها.

٤ – دعوة وسائل الأعلام وحثها على إجراء مناقشات لقضايا العنف الأسري بشكل إيجابي وبناء.

٥ – ضرورة تغيير المفاهيم السلبية والأدوار التقليدية التي تعكسها وسائل الأعلام في وضعها الحالي للمرأة .

٦ – فرض رقابة تربوية وأخلاقية محدودة على ما تبثهُ وسائل الأعلام، لاسيما المرئية منها فيما يخص ما تبثهُ من مشاهد العنف، والإغراءات الجنسية.

٧ – عرض صور إيجابية للفتيات في وسائل الأعلام المقروءة والمسموعة، والمرئية بهدف تغيير الصورة النمطية القائمة التي تظهر للفتيات على أنهن معتمدات على الذكور، ويضطلعن بأدوار تقليدية في المجتمعات، واستبدالها بصورة تبين قدراتهن على الاضطلاع بأدوار إيجابية بناءة، إضافة إلى دورهن كأمهات وربات بيوت.

٨ – توعية الناس من خلال وسائل الأعلام المختلفة والدوريات والمطبوعات على تحسين نظرتهم ومعاملتهم للمرأة بصورة عامة، وإن التخلف والأفكار القديمة البالية هي السبب الكامن وراء تلك النظرة السلبية والمعاملة السيئة التي تلقاها المرأة ويعاني منها الأطفال.

٩ – ضرورة وضع خطة إعلامية إستراتيجية تستهدف تسليط الأضواء على المشكلات التي تعاني منها المرأة خاصة في الأوساط الشعبية الفقيرة سواء في الريف أو الحضر، على أن يستهدف مضمون الرسالة الإعلامية لهذه الخطة تغيير المفاهيم والأفكار التي تحرض

على التمييز بين الرجل والمرأة في المجتمع والأسرة، كما تسعى إلى رفع وعي النساء بحقوقهن الاجتماعية والقانونية.

١٠ – توعية المتزوجين حديثاً على أساليب التربية الصحيحة من خلال النشرات والدوريات وبرامج الإذاعة والتلفزيون.

## سابعاً: البحوث والمعلومات والدراسات:

١ – ضرورة إجراء مسح شامل لجميع مناطق كُردستان للتعرف على حقيقة هذه الظاهرة.

٢ – ضرورة قيام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بعمل دراسات حول ظاهرة العنف الأسري في المجتمع الكُردستاني واقتراح حلول لمعالجتها.

٣ – قيام وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية بالتعاون مع المراكز الأبحاث لدراسة الآثار المترتبة على ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة والأطفال، والأخذ بنتائج هذه الأبحاث ورفعها إلى الجهات التنفيذية.

٤ – الحث أو قيام وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية والوزارات الأخرى المعنية بدعم وتشجيع البحوث الهادفة إلى دراسة آثار العنف الأسري على صحة المرأة.

٥ – ضرورة قيام الوزارات والهيئات المختصة بعمل إحصاءات دورية عن العنف الأسري وعن عدد وقائعه لكي يسهل على المختصين الإطلاع عليها والاستفادة في وضع خطط علاجية قد تحد من تفشي هذه الظاهرة.

٦ – جمع المعلومات والبيانات عن مختلف أشكال العنف الأسري، وأسبابهُ وعواقبهُ، وإجراء الأبحاث الاجتماعية والعلمية لاكتشاف حجم هذه الظاهرة ومدى انتشارها ومن ثم سبل التخلص منها والقضاء عليها.

٧ – تشجيع طلبة الجامعات والمعاهد العليا على تناول هذه الظاهرة لإجراء أبحاثهم ومشاريع تخرجهم.

٨ – محاولة توعية أو زيادة الوعي الاجتماعي والثقافي للرجل والمرأة من خلال فتح الدورات وإجراء الندوات الثقافية لغرض معرفة كل طرف الدور الذي يمارسه ويلعبه في

داخل الأسرة. وخاصة فيما يتعلق بالعلاقة الزوجية والحقوق والواجبات، وتربية الأولاد..الخ.

٩ – عقد ندوات و ورش عمل وحلقات دراسية في أوساط طلاب المدارس والجامعات حول ظاهرة العنف الأسري.

# المصادر

## أولاً : المصادر العربية:

### الكتب :

١ – القرآن الكريم.

٢ ـ أبن منظور، لسان العرب المحيط، المجلد الثاني، دار لسان العرب، بيروت ـ لبنان، بدون سنة الطبع.

٣ – أزرويل، فاطمة الزهراء، البغاء أو الجسد المستباح، أفريقيا الشرق ـ المغرب، ٢٠٠١.

٤ – إبراهيم، اكرم نشأة، علم الاجتماع الجنائي، ط٢، بدون مكان طبع، بغداد ـ العراق، ١٩٩٨.

٥ – إبراهيم، مفيدة محمد، أزمة التربية في الوطن العربي، دار مجدلاوي، عمان ـ الأردن، ١٩٩٩.

٦ – إبراهيم، ريكان، النفس والعدوان، دار الشؤون للثقافة العامة، بغداد، ١٩٨٧.

٧ – إبراهيم، حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، ط٢، سلسلة أطروحات الدكتوراه ( ١٧ )، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٨ – أبو مغلي، سميع وزملائهُ، تربية الطفل في الإسلام، دار اليازوري، عمان ـ الأردن، ٢٠٠١.

٩ـ الأشول، عادل أحمد عز الدين، موسوعة التربية الخاصة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرةـ مصر، ١٩٨٧.

١٠– بركات، حليم، المجتمع العربي في القرن العشرين ( بحث في تغير الأحوال والعلاقات )، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠.

١١ – بدوي، أحمد زكي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٢.

١٢ – البستاني، فؤاد أفرام، منجد الطلاب، ط٢٣، دار المشرق، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٦

١٣ – البعلبكي، منير، المورد، ط٣٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠١.

١٤ – جلبي، خالص، سيكولوجية العنف وإستراتيجية الحل السلمي، دار الفكر المعاصر، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٨.

١٥ – حسني، عاهد، النفس، مطبعة الأصدقاء، بغداد ـ العراق، ٢٠٠١.

١٦ – حرين، عبد الناصر، الإرهاب السياسي، (دراسة تحليلية)، مكتبة مدبولي، ١٩٩٦.

١٧ — الحسن، عبد الباسط محمد، أصول البحث الاجتماعي، ط٣، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧١.

١٨ — الحسن، إحسان محمد، موسوعة علم الاجتماع، دار العربية للموسوعات، بيروت لبنان، ١٩٩٩.

١٩ — الحسن، إحسان محمد، العائلة والقرابة والزواج، ط٢، دار الطليعة، بيروت ـ لبنان، ١٩٨١.

٢٠ — الحسن، إحسان محمد و عبد الحسين الزيني، الإحصاء الاجتماعي، دار الكتب، مطبعة جامعة الموصل، ١٩٨٢.

٢١ — الحسن، إحسان محمد، وعبد المنعم الحسيني، طرق البحث الاجتماعي، دار الكتب، جامعة الموصل، ١٩٨٢.

٢٢ — الأخرس، محمد صفوح، مناهج البحث في علم الاجتماع، مطبعة الجديدة، دمشق، ١٩٨٢.

٢٣ — دلتافو، اليسا، العنف العائلي، ترجمة : نوال لايقة، دار المدى للثقافة، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٢٤ — دافيدون، ليندا ل.، مدخل علم النفس، ترجمة، سيد الطواب وآخرون، ط٤، دار الدولية للنشر، القاهرة، ١٩٨٠.

٢٥ — دينيوف. ف، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، ترجمة : سحر سعيد، دار دمشق، دمشق ـ سوريا، ١٩٨٢.

٢٦ — دويدري، رجاء وحيد، البحث العلمي ( أساسياته النظرية وممارسته العملية ) دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٠.

٢٧ — الدوري، عدنان، أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة، مطبعة حكومة الكويت، ١٩٩٧

٢٨ — الذهب، محمد عبد العزيز، التربية والتغيرات الاجتماعية في الوطن العربي، بيت الحكمة، العراق ـ بغداد، ٢٠٠٢.

٢٩ — رزق، أسعد، موسوعة علم النفس، مطابع الشرق، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٧.

٣٠ — رياح، غسان، ظاهرة الإجرام في حرب السنتين، دار المسيرة، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٩.

٣١ — زهري، زينب و صالح الزين، دراسات في علم الاجتماع والانثروبولوجيا، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ١٩٩٠.

٣٢ — الزحيلي، وهبه، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، دار الفكر، دمشق ـ سوريا، ٢٠٠٠.

٣٣ – الزاوي، طاهر أحمد، ترتيب قاموس المحيط، ط٢، الجزء الثالث، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٩٧٣.

٣٤ – سليم، شاكر مصطفى، قاموس الانثروبولوجيا، جامعة الكويت، ١٩٨١.

٣٥ – سبوك، حديث إلى الأمهات، ترجمة : منير عامر، ط٢، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٤.

٣٦ – السابق، جروان، مجمع اللغات، دار السابق للنشر، بيروت ـ لبنان،١٩٨٥.

٣٧ – السامرائي، هاشم جاسم، المدخل إلى علم النفس، مطبعة منير، بغداد، ١٩٨٨.

٣٨ – السعداوي، نوال، المرأة والجنس، ( الأنثى هي الأصل )، ط٥، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، مكتبة العالمية، بغداد ـ العراق، ١٩٨٣.

٣٩ – شعبان، بثينة، المرأة العربية في القرن العشرين، دار المدى، دمشق ـ سوريا، ٢٠٠٠.

٤٠ – شكور، جليل وديع، العنف والجريمة، دار العربية للعلوم، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧.

٤١ – شكور، جليل وديع، الطفولة المنحرفة، دار العربية للعلوم، بيروت ـ لبنان،.١٩٩٨

٤٢ – شرف الدين، فهيمة، أصل واحد وصور كثيرة ـ ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٢.

٤٣ – الشربي، اللواء محمد الأمين، أنماط الجرائم في الوطن العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، رياض ـ المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩.

٤٤ – صليبا، جميل، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت ـ لبنان، ١٩٧٨.

٤٥ – الطيبي، عكاشة عبد المنان، التربية النفسية للطفل، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٤٦ – الطعان، عبد الرضا، مفهوم الثورة، دار المعرفة، ١٩٨٠.

٤٧ – عبد الوهاب، ليلى، العنف الأسري ( الجريمة والعنف ضد المرأة )، دار المدى للثقافة، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٤ ـ ٢٠٠٠.

٤٨ – عبد النور، جبور و وسهيل إدريس ، قاموس المنهل، ط٧، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٣.

٤٩ – عمر، معن خليل و عبد اللطيف عبد الحميد، المشكلات الاجتماعية، دار الحكمة، بغداد، ١٩٩١.

٥٠ – عمر، معن خليل، علم المشكلات الاجتماعية، دار الشروق، عمان ـ الاردن، ١٩٩٨.

٥١ – عبيدات، ذوقان وزميله، البحث العلمي (مفهومه ـأدواتهـ أساليبه) دار الفكر، عمان، ١٩٨٧.

٥٢ – علي، يونس حمادي، مبادئ علم الديمغرافية، مطبعة جامعة صلاح الدين، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٥.

٥٣ – عقراوي، هاشم طه، الأسس النفسية والاجتماعية للقبائل الكوردية، مطبعة بلدية كركوك، بدون سنة الطبع.

٥٤ – عمارة، الزين عباس، مدخل إلى الطب النفسي، دار الثقافة، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٦.

٥٥ – العيسوي، عبد الرحمن، سيكولوجية الجنوح، دار المعارف، مطبعة التقدم، الاسكندرية، بدون سنة الطبع.

٥٦ – العيسوي، عبد الرحمن، سيكولوجية المجرم، دار الراتب الجامعية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧.

٥٧ – العيسوي، عبد الرحمن، علم النفس الحديث والصحة النفسية، دار الراتب الجامعية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩ .

٥٨ – العيني، بدر الدين، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، الجزء الثاني عشر، القاهرة، ١٣٤٨هـ.

٥٩ – العتابي، جبر مجيد حميد، طرق البحث الاجتماعي، دار الكتب، الموصل، ١٩٩١.

٦٠ – العلوي، هادي، قاموس الإنسان والمجتمع، دار الكنوز الأدبية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٧.

٦١ – العثمان، وسام، العائلة العربية، دراسات في المجتمع العربي المعاصر، مطبعة الأهالي، سوريا ـ دمشق، ١٩٩٩.

٦٢ ـ عبد شويش، ماهر، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، الموصل، ١٩٨٨.

٦٣ ـ فضلي، عدنان عباس والسيدة ميري عيسى جزراوي ، دليل الموسوعة المختصرة في علم النفس وطب النفسي الأطفال الخاصة بالأطفال المعوقين وبطيء التعلم، شركة المنصور للطباعة، مكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٩.

٦٤ – القصير، عبد القادر، الأسرة المتغيرة في المجتمع المدينة العربية، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٦٥ – القصير، مليحة عوني و صبيح عبد المنعم أحمد، علم الاجتماع العائلة ، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨٥.

٦٦ – القصير، مليحة عوني ومعن خليل عمر، المدخل إلى علم الاجتماع، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨١.

٦٧ – قبيسي، بشرى، المرأة في التأريخ والمجتمع، دار أمواج، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٥.

٦٨ – كمال، علي، النفس، الجزء الثاني، ط٤، دار واسط، الأردن، ١٩٨٩.

٦٩ – كمال، علي، الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، الجزء الثاني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٤.

٧٠ – مارشال، جوردن، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة: محمد الجوهري وآخرون، المجلد الأول، مركز المصري العربي،٢٠٠٠.

٧١ – مارشال، جوردن، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة : محمد الجوهري وآخرون، المجلد الثالث ، مركز المصري العربي، ٢٠٠١.

٧٢ – محمد، وهيبة شوكت، العوامل النفسية في جنوح الأحداث، مطبعة الحوادث، بغداد، ١٩٩٠.

٧٣ – مل، جون ستيوات، استبعاد النساء، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٨.

٧٤ – المتولي، مجدي، العنف والشريعة في مصر، الهيئة المصرية العامة، ١٩٩٥.

٧٥ – ميشيل، دينكن، معجم علم الاجتماع، ترجمة : احسان محمد الحسن، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠.

٧٦ – المشهداني، محمود حسن، أصول الإحضاء وطرق الإحصائية، ط٥، مطبعة الوطن، بغداد، ١٩٨١.

٧٧ – المسلاتي، مختار خليل، أمريكا السقوط والحل، دار أبن كثير، دمشق، بلا سنة الطبع.

٧٨ـ مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، أستنبول ـ تركية، بدون سنة الطبع.

٧٩ – نجم، محمد صبحي، الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط٢، دار الثقافة، عمان ـ الأردن، ١٩٩٩.

٨٠ – النابلسي، محمد أحمد، الطب النفسي ودوره في التربية، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٨٨.

٨١ – النوري، قيس، الانثروبولوجيا النفسية، دار الحكمة للطباعة، الموصل، ١٩٩٠.

٨٢ – النجفي، حسن، معجم مصطلحات الاقتصادية والقانونية، دار واسط، بغداد، ١٩٨٢.

٨٣ – الهاشمي، عبد الحميد محمد، المرشد في علم النفس الاجتماعي، ط٢، دار الشروق، جدة، ١٩٨٩.

٨٤ –ياسين، باقر، تأريخ العنف الدموي في العراق، دار الكنوز الأدبية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٨٥ – ينازي، عبد المجيد بن طاش محمد، مصطلحات ومفاهيم إنجليزية في الخدمة الاجتماعية، مكتبة العبيكات، الرياض، ٢٠٠٠.

٨٦ – المنجد في اللغة والأعلام، ط٣٧، دار المشرق، بيروت ـ لبنان،١٩٨٦

٨٧ –المنجد في اللغة والأعلام، ط٣٨، دار المشرق بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠

٨٨ –المنجد في اللغة العربية المعاصرة، دار المشرق بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠

## الأطروحات والرسائل الجامعية:

١ – البستاني، تافكه عباس توفيق، حماية المرأة في القانون الجنائي العراقي( دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم القانون، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٢.

٢ – الخليل، رعد عبد الجليل مصطفى، ظاهرة العنف السياسي دراسة في العنف الثوري، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم القانون، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، ١٩٨٠.

٣ – عزيز، فريال بهجت، عمل المرأة وأثره على دورها في الأسرة ( دراسة ميدانية على النساء العاملات و غير العاملات في مدينة بغداد)، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية الأداب، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨١.

٤ – فوزي، جوان إحسان، دور وسائل ضبط الاجتماعي وأثرها في الحد من الجريمة (دراسة ميدانية في دائرة الإصلاح الاجتماعي في السليمانية )، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٠.

٥ – فرج، نجاة محمد، أسباب عمل الأطفال (دراسة ميدانية في مدينة السليمانية )، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية، جامعة السليمانية، ٢٠٠٣ .

٦ –المختار، غادة فؤاد مجيد، حقوق الطفل في القانون العراقي ( دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى قسم القانون، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠١.

٧ – هرزاني، نوري ياسين، دور وسائل الأعلام في ارتكاب الجريمة ( دراسة ميدانية في كردستان العراق )، أطروحة دكتوراه غير منشورة، مقدمة إلى قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة صلاح الدين، ٢٠٠٣ .

## البحوث والمؤتمرات العلمية :

١ – دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس، العنف ضد النساء، ٢٠٠١.

٢ – رياض العطار، انتهاكات حقوق الإنسان في العراق، جمعية العراقية لحقوق الإنسان، فرع سوريا، ٢٠٠١.

٣ – عدنان الدوري، العنف في وسائل الأعلام وأثاره على الناشئة والشباب، (أبحاث الندوة العلمية الخامسة ) دور الأعلام في توجيه الشباب، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٨٧.

٤ –عبد الحسن شعبان، ثقافة حقوق الإنسان، رابطة كاوه للثقافة الكردية، بيروت ـ لبنان [illegible].

٥ – ليلى صايغ، رصد ظاهرة الإساءة للأطفال في الأردن، مؤتمر حماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال عبر حماية الأسرة وتعزيز التشريعات المنامة ـ البحرين، مؤسسة نهر الأردن، ( ٢٠ ـ ٢٢ ) أكتوبر، ٢٠٠١.

٦ – مائة عام على تحرير المرأة، الجزء الثاني، سلسلة أبحاث المؤتمرات(١)، دار أوبرا، القاهرة، ١٩٩٩.

٧ – المحكمة عربية للنساء، جلسة استماع عربية حول العنف القانوني والمساواة في العائلة، وقائع الجلسة الدائمة لمناهضة العنف ضد النساء، الذي عقدت في (١٥ ـ١٧ ) آذار في فندق الكارلتون، دار بلال، بيروت، ١٩٩٨.

٨ – نحو عام ٢٠٠٠ المرأة العراقية ... الواقع والتحديات، من إصدارات رابطة المرأة العراقية، مواد السمنار الذي عقد في كولون، ألمانيا، يومي (١٨ ـ١٩ ) كانون الأول، ١٩٩٩.

٩ – هيثم مناع، سلامة النفس والجسد، التعذيب في العالم العربي في القرن العشرين، بحث جماعي في مناسبة الذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

## الوثائق والمطبوعات :

١ – التمييز ضد المرأة، صادرة عن مركز حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، المطبوعة في جنيف / آذار ١٩٩٥، ترجمت إلى اللغة الكوردية من النص العربي المعتمد لدى الامم المتحدة، مطبعة نازة، أربيل ـ كوردستان العراق، ٢٠٠٠.

٢ – حقوق الطفل، صادرة عن منظمة الأمم المتحدة للطفولة ( يونسيف ) مطبوعة في الأردن، كانون الأول، ١٩٩٠، ترجمت إلى اللغة الكوردية من النص العربي، المعتمد لدى الامم المتحدة ( والذي أقرها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل ) نشر في كردستان العراق، حزيران، مطبعة التربية ـ أربيل، ٢٠٠٠.

٣ – رائدة الزعبي، القضاء على التمييز ضد الفتيات والنساء في العالم العربي، ملف عن أوضاع الفتيات في المنطقة، اليونسيف، عمان ـ الأردن، تموز، ١٩٩٥.

٤ – الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أعتمد ونشر على الملأ بقرار الجمعية العامة، ٢١٧ آلف (د.٣) المؤرخ في ١٠ كانون الأول، ديسمبر ١٩٤٨ ( ديباجه ).

٥ – الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٩٩٣، الوثيقة رقم( ١٠٠ / ٤٨ GARES).

٦ – منظمة العفو الدولية، فضائح في الخفاء عارٌ في طي الكتمان، تعذيب الأطفال وإساءة معاملتهم، رقم الوثيقة : ٠٠ / ٣٨ / ٤٠ / ACT، ٢٠٠٠.

٧ – اليونيسف، وضع الأطفال في العالم ٢٠٠١، مطبعة الوطنية، عمان ـ الأردن.

## النشرات :

١ – دينيز الدمير شيرر، ( التغير، حياة العائلة، إستراتيجيات التكيف والمسنين )، الشيخوخة والتقرير عن التنمية، ترجمة : نوروز عثمان، عن إصدارات رعاية المسنين العالمية، مكتبة لندن، دار ئه زين، سليمانية، بلا سنة الطبع.

٢ – نشرة ( جسور )، نشرة غير دورية تصدر عن المشروع الإقليمي للوصل والمعلومات حول قضايا المرأة والمجتمع والتنمية في المشرق والمغرب، العدد (٣) تشرين الثاني، ٢٠٠٠.

## الدوريات :


١ – أبو عليا، محمد، اتجاهات ومناحي لفهم العنف الأسري، مجلة الثقافة النفسية المتخصصة، العدد (٤١ ) المجلد (١١)، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ٢٠٠٠.

٢ – بركات، حليم، النظام الاجتماعي وعلاقته بمشكلة المرأة العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد (٣٤ )،١٩٨١.

٣ – الجصاني، ضياء عبد الحميد، سيكولوجية السلوك العدواني وتعريفه، مجلة التربية والعلم، العدد(٢) جامعة الموصل، دار الكتب، ١٩٨٠.

٤ – حسن، نجوى قصاب، ظاهرة الزواج المبكر وانعكاساته الصحية والأجتماعية، مجلة المرأة العربية، العدد(٣٨٨)، سوريا، شو بات، ١٩٩٨.

٥ –دراسة مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس، العنف ضد النساء، مجلة كولان العربي، العدد( ٧٥)، السنة الخامسة، مطبعة وزارة الثقافة، شباط، ٢٠٠١.

٦ – السالم، مها حسين، أساليبنا الخاطئة في تنشئة الأطفال، مجلة صوت الجامعة، العدد العاشر، دار الكتب الجامعية، كانون الأول، ١٩٧٧.

٧ – صالح، يوسف حمه، السلوك العدواني لدى الأطفال، مجلة مه تين، العدد (١١٤)، مطبعة خه بات، دهوك، ٢٠٠١.

٨ – عبد الله، محمد قاسم و السيد أحمد المصري، الطفل في ظل الأسرة الكحولية (رؤية نفسية علاجية ) مجلة الثقافة النفسية المتخصصة، العدد( ٣٧)، المجلد العاشر، دار النهضة العربية، بيروت ـ لبنان، ١٩٩٩.

٩ – عبد الفتاح، كاميليا، الأضرار النفسية لختان البنات، ختان الإناث الخلفيات والآثار، مجلة قضايا عربية، العدد(٩)، السنة السابعة، أيلول، ١٩٨٠.

١٠– الغزي، ناديا، أثر الطلاق على الأسرة والمجتمع، مجلة المرأة العربية، العدد(٤١٩) شهرية تصدرها الاتحاد العام للنسائي في الجمهورية السورية، آذار، ٢٠٠١.

١١ – منصور، عبد المجيد سيد أحمد، سلوك الأباء في العقوبة مع الأبناء، مجلة الأمن والحياة، العدد الثاني، السنة الأولى، الرياض، ١٩٨٢.

١٢– الهيتي، هادي نعمان، ثقافة الأطفال، عالم المعرفة، العدد(١٢٣)، آداب، الكويت، آذار، ١٩٩٨.

١٣ – هرزاني، نوري ياسين و عبد علي سلمان عبد الله ، أثر التعامل الأبوي على التخلف العقلي للأبناء ( دراسة ميدانية لطلاب معهدي التأهيل المهني و رجاء المعوقين في التأميم )، مجلة أبحاث، العدد(١)، السنة الأولى، ١٩٨٩.

١٤ – وين، ماري، الأطفال والإدمان التلفزيوني، ترجمة : عبد الفتاح الصبحي، عالم المعرفة، العدد(٢٤٧)، مطابع الكويت، تموز، ١٩٩٩.

١٥ – ظاهرة إساءة معاملة الأطفال.. وقائع ونتائج، مجلة المرأة العربية، العدد( ٣٨٨)، سوريا، شباط، ١٩٩٨.

١٦ – إعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بقرار الجمعي العامة ٢١٧ ف (د.٣)، المؤرخ في كانون الأول ١٩٤٨، المجلة العراقية للحقوق الإنسان، فرع سوريا، العدد(٥)، كانون الثاني، ٢٠٠٢.

١٧- تقليد السلوك العدواني، مجلة ( صوت الجامعة )، العدد (١١)، جامعة الموصل، كانون الثاني، ١٩٧٨.

١٨ - قدرة السلوك العدواني، مجلة الثقافة النفسية المتخصصة، العدد(٤٤)، المجلد (١١)، دار النهضة، بيروت - لبنان، ٢٠٠٠.

## ثانياً : المصادر الكوردية :

١ - باخچه محەمەد، توندوتیژی ناو خیزان، گۆڤاری تەوار، ژمارە (٨)، گۆڤاریکی رووناکبیری گشتیە یەکیتی ژنانی کوردستان دەریدەکات، چاپخانەی تەوار، سلیمانی، حزیران، ٢٠٠٢.

٢ – رووناك فرج رەحیم، وهانا شوان، ئاماری توندوتیژیەکانی دژ بە ژنان و خویندنەوەیەك، چاپخانەی شڤان، سەنتەری راگەیاندن و رووناکبیری ژنان، سلیمانی، ٢٠٠٣.

## ثالثاً : المصادر الأجنبية :

١ – Asim Ismall Ilyas and sattam khaiaf Hamad , Sociological Terms and Nation , for first – year students of the Social Services Dept , University of Mosul , ١٩٨٩.

## رابعاً : المصادر الإلكترونية :


١– أسرار جريدة الحدث، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٨ أبريل، ٢٠٠٢.
http :// www aL hadath arabic. com / araticle / ٠,٨٠٦٧,٨١- ٦٣ - ٠٠. html.

٢ – تغريد حكمت، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات الاردنية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣٠ /١٢ / ٢٠٠٢ :
http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / rwolpowvov. ١٨ htm.

٣– تفاقم مشكلة إظطهاد الأطفال، شبكو النبأ المعلوماتية،، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٧ /١/ ٢٠٠٣ :
http :// www. annabaa. org / nba. new / ٠٨ / ٦٠. htm.

٤– تواشجات العلاقة بين الأبوين والطفل، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧:
http :// www. annabaa. org / nba. new / ٠٨ / ٧٥. htm.

٥ – التقرير الموجه لمنظمة العفو الدولية، العدالة للجميع، حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٠٠٢/١٢/٣١ :
http :// www. amnesty arabic. org / compaigns / russia / briefing women htm.

٦ – جهينة السلطان العيسى، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات القطرية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٢/٣٠:
http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / rwolpowvov. ١٠ htm.

٧– حيدر الجراح، التكاليف الباهضة للعنف، مجلة النبأ، العددان ٠ ٦٧ – ٦٨ )، آب، ٢٠٠٢، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٣/١/٧ :
http :// www. annabaa. org / nba ٦٧ – ٦٨ / takalif. htm.

٨– حسان عباس، العنف العائلي ضد المرأة، لجان الدفاع عن الحقوق الإنسان في سوريا، مجلة إما راجي، العدد(١) آيار ـ حزيران، ٢٠٠١.، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٥ /١٠/ ٢٠٠٢ :
http :// www. ljan. de / amarji١ / amarji / index. htm.

٩ – حلمي ساري، العنف الأسري بين علم الاجتماع والقانون، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣٠/١٢/٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / rwolpowvov. ١٦ htm.

١٠ – خديجة الهيصمي، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات اليمنية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣٠/١٢/٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / .rwolpowvov. ١١ htm

١١– دينا أبو شعبان، تأثيرات العنف العائلي على صحة المرأة، والعنف الأسري ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني وطرح للتوجهات المستقبلية للتعامل مع هذه الظاهرة؟ المؤتمر الأول حول التوجهات المستقبلية للتعامل مع هذه الظاهرة، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٤/٩/٢٠٠٢ :

.http :// www. State. web trends. Live. com

١٢– دراسة وطنية جديدة عن ( العنف ضد المرأة العاملة ) قام بتحقيقها إيمان أبو قاعود، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠ مايو ٢٠٠٢ :

http :// aL hadath arabic. com / section / ٠٨٠٦٧- ١٠١٤٤- ٠٠. .html

١٣– رندة سنيورة وريم عبد الهادي، العنف ضد المرأة، ظاهرة عامة أم خاصة؟ متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١١/٨/ ٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org

١٤– زكي ميلاد، آراء وأفكار حول العنف واللاعنف، حوارات مجلة النبأ، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٧/١/٢٠٠٣ :

.http :// www. qateefiat. com / ٠٢/ hio / index – hio. html

١٥– سمير كرخي، العنف ( المفاهيم ... والمصطلحات ... الدوافع والأسباب )، بحث منشور في مجلة النبأ، العددان ( ٦٧ ـ ٦٨ ) آب، ٢٠٠٢، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٧/١/٢٠٠٢ :

http :// www. annabaa. org / nba ٦٧ – ٦٨ / ounf. htm.

١٦- سامية محمد، وقاية الأطفال من سوء المعاملة، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٣/٢/٢٠٠٣ :

http :// www. rezgar. com / debat / show. art. asp ? code = .arabic & aid = ١٦٢٠

١٧- سبعة ونصف (٧.٥) مليون خناقة ( مشاجرة) زوجية في مصر كل يوم، مقال نشر في جريدة الوطن في ٢٧/١٠/٢٠٠٢، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣١/١٢/٢٠٠٢:

http :// aL _watan _arabic.com /data /٢٠٠٢ – ١٠ – ٢٧ / index. .asp? content = Var ١ # ١

١٨- عبد السلام بشير الدويبي، العنف العائلي ( الأبعاد السلبية والإجراءات الوقائية والعلاجية - المجتمع العربي الليبي كنموذج، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٤/٩/٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org / studies / sid = ٢١. htm.

١٩- عبير الهريدي، الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف في التشريعات المصر، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣٠/١٢/٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / .rwolpowvov. ٨ htm

٢٠ – علاء الدين القبانجي، العنف - السيكولوجية - العلاج، مجلة النبأ، العدد( ٤٧)، تموز ٢٠٠٠، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٣/٨/٢٠٠٢ :

http :// www. annabaa. org / nba ٤٧ / ounf. htm.

٢١- العنف ضد النساء، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٥/٨/ ٢٠٠٢:

http :// ٦٤. ٧٠. ١٩١. ٦٨ / laha opinio / a١ – ١٥ – ٤ – ٢٠٠٢. doc – .cvt. htm

٢٢- علي حيدر، فيسيولوجية العنف على وظائف الأعضاء، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٧/١/٢٠٠٣:

http :// www. annabaa. org / nba ٦٧ – ٦٨ / fisologio. htm.

٢٣ - عن المرأة المصرية، المركز المصري لحقوق المرأة، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٣/٢/٢٠٠٣ :

.http :// www. ecwrarabic. org / info / egwoman. htm

٢٤- فيوليت داغر، العنف في المجتمعات العربية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٠٠٢/١٢/٢٨ :

.http :// www. amanjordan. org

٢٥- قاموس مصطلحات حول العنف ضد المرأة، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٦ /٨/ ٢٠٠٢ :

.http :// www. amanjordan. org / vdirectory. htm

٢٦ – كتاب ( تربية الطفل في الإسلام )،كتاب عرض على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٣/١٢/٢٣ :

http :// www. rafed. net / books / akhlaghtm / tarbaiL / tarbaiL ٣. htm.

٢٧- كيف تحمي المرأة نفسها من العنف الجسدي؟ متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٣٠/ ١٢/ ٢٠٠٢ :

http :// www. Saaid. net / famale / m ٨١. htm.

٢٨- محمد عزت، العنف ضد المرأة في بلاد الحريات، مقال منشور في جريدة ( لها أون لاين) أحوال الناس، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠٠٢/١٠/١٥ :

http :// ٦٤. ٧٠. ١٩١. ٦٨ / people / a٤ – ٠٤ – ٢٠٠٢. doc. cvt. htm.

٢٩ – محمد سمير فرج، الأسرة والعنف في مصر، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٦/٨/ ٢٠٠٢ :

http :// www. Mcafee. com.

٣٠ – منذر الفضل، آراء وأفكار حول العنف واللاعنف، حوارات مجلة النبأ، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٧/ ١/ ٢٠٠٣ :

http :// www. qateefiat. com / ٠٢/ hio / index – hio. html.

٣١- منيرة بنت عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود، إيذاء الأطفال أنواعه واسبابه وخصائص المتعرضين له : تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية / دراسة استطلاعية بمدينة الرياض، رسالة دكتوراه غير منشورة في قسم الدراسات الاجتماعية (الخدمة الاجتماعية)، كلية الدراسات العليا، جامعة الملك سعود، متاح على الموقع الألكتروني التالي في١٤ / ١/ ٢٠٠٣ :

http :// www. abegs. org / trbih / ٤ rsalh / ٧. html.

٣٢- مها درويش، العنف الأسري في مدينة الزرقاء، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٠ مايو ٢٠٠٢ :

http :// aL _hadath _arabic. com / section / ٠٨٠٦٧ ١٠١٤٤٠٠.html.

٣٣- محفوظ عثمان، الصحة النفسية والعنف الأسرى، الورقة الثالثة مقدمة لمؤتمر الأول حول التوجهات المستقبلية للتعامل مع ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع الفلسطيني، غزة، ١٩ / ٥/ ٢٠٠٢، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٤/٩/ ٢٠٠٢ :

http :// www. state. webtrends Live. com.

٣٤- مؤتمر غربي لمنع جرائم الجنس ضد القاصرين، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٧/١/ ٢٠٠٣ :

http :// www. annabaa. org / nba. new / ٠٦ / ٧٥. htm.

٣٥- المرأة والعنف في ظل غياب الوعي، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٧/١/٢٠٠٣ :

http :// www. annabaa. org / nba. new / ٤٣ / ٣٤. htm.

٣٦ - مساوئ العنف ضد الأطفال وطرق مبتكرة لترغيمهم بالطعام ، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٧/١/٢٠٠٣ :

http :// www. annabaa. org / nba. news / ١٢ / ٩٠. htm.

٣٧- ناهد باشطح، التحرش الجنسي بالطفل داخل الأسرة لماذا وكيف؟ بحث منشور في مجلة ( لها) الصادرة عن دار الحياة، العدد، (٦٣)، في ٥/١٢/ ٢٠٠١، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٢٨/١١/ ٢٠٠٣ :

http :// www. misshawi. com / molesting.. htm.

٣٨- ناهد باشطح، العنف العائلي في السعودية، متاح على الموقع الألكتروني التالي في٣/١١/٢٠٠٢:

http :// www. amanjordan. org / studies / sid = ٢. htm.

٣٩- ناهد باشطح، قصص مأساوية في منازل العربية.، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٥/١٠/ ٢٠٠٢ :

http :// www. nahed. net / indwx. htm.

٤٠- نهدة يونس، نحو إطار نظري لمناقشة قضايا العنف، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٢٨/ ١٢/ ٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org

٤١- ناهد باشطح، العنف أشكاله وأساليبه، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٥/١٠/ ٢٠٠٢

http :// www. nahed. net / indwx. htm.

٤٢- ناهد باشطح، العنف ضد المرأة أرقام وإحصاءات مجلة المجلة، العدد (١٠٦٣ )، تموز، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ٣/١١/ ٢٠٠٢ :

http :// www. nahed. net / indwx. htm.

٤٣-هادي محمود، المدخل لدراسة حقوق النساء، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٣/١/ ٢٠٠٣ :

http :// www. iraqcp. org / Democrat / ٠٠٢٣٠٨ hadi. htm.

٤٤- وليد سرحان، الخوف عند المرأة من استعمال حقوقها القانونية، بحث منشور على الموقع الألكتروني التالي في ٣٠/١٢/ ٢٠٠٢ :

http :// www. amanjordan. org / conferences / rwolpowvov / rwolpowvov. ١٤ htm.

٤٥- اليمن، القوارير تشتكي العنف، مجلة ( لها أون لاين )، متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٥/١٠/ ٢٠٠٢ :

http :// www. LahaonLine. com / family / border Less/ a١ ٢١ ٠٥ ٢٠٠٢. doc. cvt. htm

٤٦ - Kai _ Lee A. Klymchuk , Mary Cooper , Lunne Melcombe & Joon Braun , BC. Institute Family Violence _ Overview of family Violence, ٢٠٠٢: متاح على الموقع الألكتروني التالي في ١٨/٢/ ٢٠٠٣:

http :// www.bcifv. org / about / Overview / ١. html.

ملحق

جامعة صلاح الدين / أربيل
كلية الآداب / قسم الاجتماع
الدراسات العليا / الماجستير

رقم الاستمارة :( )
مكان إجراء المقابلة : ( )
تأريخ مل الاستمارة : ( )

استمارة استبيانيه حول بحث :

**ظـــاهرة العنف الأسري**

( دراسة ميدانية في مدينة أربيل )

إعداد : هتـــاو كريم خضر
إشراف : الأستاذ المساعد الدكتور نوري ياسين هرزاني

**ملاحظة :**
إن المعلومات المطلوبة في هذه الاستمارة والتي نحصل عليها من المبحوث تكون سرية و تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط، ولا تمرر إلى أية جهة أخرى

**أولاً : البيانات عن العنف ضد المرأة داخل الأسرة :**

**أ – البيانات العامة عن وحدات البحث :**

١ - الحالة الزوجية : متزوجة ( )، مطلقة ( )، أرملة ( ).
٢ - العمر : ( ) سنة. ٣ – عمر الزوج : ( ) سنة.
٤ – الخلفية الاجتماعية : ريف ( )، حضر ( ).
٥ – مكان الإقامة الحالية بمركز المدينة ؛ في أية محلة: ( ).
٦ – عدد أفراد الأسرة : ( ) فرد.
٧ – هل تعيشين بمفردك؟ أم مع أهل الزوج؟
أ – سكن مستقل : ( ) ب – سكن مع الأقارب : ( ).
٨ – من يسكن معكم في البيت؟
لا أحد ( )، والد الزوج ( )، والدة الزوج ( ).
اخوة الزوج ( )، الأقارب ( )، غير ذلك ( ).
٩ – الحالة الاقتصادية : سيئة ( )، متوسطة ( )، جيدة ( )، جيد جداً ( ).
١٠ - المهنة : ( ). ١١ – مهنة الزوج : ( ).
١٢ – المستوى التعليمي : أمي ( )، تقرأ وتكتب ( )، ابتدائي ( )، متوسط / إعدادي ( )، معهد ( )، جامعي ( ).
١٣ – إذا كان الجواب ( أمية ) فما هي أسباب عدم الدخول إلى المدرسة :
أ- منع الأهل ( ). ب- عدم وجود مدرسة ( ).
ج- سوء الحالة الاقتصادية ( ) د – أسباب أخرى تذكر ( ).
١٤ – أما إذا كان جواب السؤال رقم (١٢) بعدم إكمال الدراسة فما هي الأسباب :
أ- رفض أهلهن ( ). ب- بسبب العادات والتقاليد ( ).

ج- عدم توفر مدارس والجامعات في المنطقة (     )  د- سوء الحالة الاقتصادية (     ).
هـ – الأسباب السياسية (     ).  و – مشاكل عائلية (     ).
ي – خرجن برغبتهن (     ).
١٥ – المستوى التعليمي للزوج : أمي (     )، يقرأ ويكتب (     )، ابتدائي (     )، متوسط / إعدادي (     )، معهد (     )، جامعي (     )، دراسات عليا (     ).

<u>ب – البيانات عن العنف ضد المرأة داخل الأسرة :</u>

١٦ – هل شعرت بتفضيل أخيك عليك؟ نعم (     )، لا(     )، أحيانا (     ).
١٧ – إذا كان جوابك بـ ( نعم )، فما كانت الأسباب برأيك؟
أ - حب الأهل للذكور اكثر من الإناث (     ).
ب - لا نهم رجال البيت والمستقبل (     ).
ج - إن البنت سبب المشاكل (     ).
د - أسباب أخرى تذكر (     ).
١٨ – هل كان لك حرية في اختيار :-
أ – نوعية ارتداء الملابس : نعم (   )، لا(   ).
ب - الأصدقاء أو الصديقات: نعم (   )، لا(   ).
ج - الدراسة : نعم (   )، لا(   ).
د - حرية الكلام وإبداء الرأي في البيت : نعم (   )، لا(   ).
١٩ – هل أخذوا موافقتك في الزواج؟ نعم (     )، لا(     ).
٢٠ – إذا كان جوابك بـ ( لا )، لماذا لم تؤخذ موافقتك؟
أ- لأن من حق الأباء تزويج بنات (     ).
ب- لأن الزوج ابن عم وله الحق (     ).
ج- لمعرفتهم رأيك السلبي مسبقاً (     ).
د- لعدم تأكدهم من حسن اختيارك (     ).
٢١ – ما هو نوع زواجك؟
أ- زواج بالتبادل (     ).  ب- زواج بالأقارب (     ).
ج- فصل عشائري (     )  د- دفع مهر غالي (     ).
هـ – اعتيادي(     )  و – عن طريق الحب (     ).  ي – دفع مهر (     )
٢٣ – عندما كنت في فترة الحمل، هل كان زوجك يهتم بك؟ نعم (     )، لا(     )، أحيانا(     )
٢٤ – هل زوجك يساعدك في أعمال المنزل؟ نعم (     )، لا(     )، أحيانا(     )
٢٥ –هل زوجك يهتم بك وبأولادك؟ نعم (     )، لا(     )، أحيانا(     )
٢٦ – هل يصرف الزوج على البيت والأولاد؟ نعم (     )، لا(     )، أحيانا(     )
٢٧ – إذا كنت تعملين خارج المنزل، هل زوجك يأخذ منك راتبك؟ نعم (     )، لا(     ).
٢٨ - هل كان لك حرية الإرادة في اختيار :-
أ – العمل خارج المنزل : نعم (     )، لا(     ).
ب- ارتداء الملابس : نعم (     )، لا(     ).
ج- زيارة الأهل والأصدقاء : نعم (     )، لا(     ).
د- حرية الرأي : نعم (     )، لا(     ).
٢٩ - هل تعرضت إلى الإعتداء داخل الأسرتك؟ أحياناً (     )، باستمرار(     )، لا(     ).

٣٠ – إذا كان الجواب بأستمرار من قبل من؟ الزوج ( )، الأب ( )، الام ( )
الأخ ( )، الابن ( )، الأقارب ( ) الأخت الأكبر ( ).

٣١ – أي نوع من العنف مورست ضدك؟
أ- جسدي ( ) ب- نفسي ( )
ج- جنسي ( ) د- لفظي ( )

٣٢- هل تعرضت للإعتداء والضرب أثناء فترة الحمل؟ نعم ( )، لا( )، أحيانا( ).

٣٣ – هل تشعرين بالدونية نتيجة الإعتداءات والإهانات الموجهة إليك؟
نعم ( )، لا( )، أحيانا( ).

٣٤ – ماذا تفعلين عندما تتعرضين للاعتداء والإهانة والظلم؟
١– البكاء والصمت، والسكوت والاستسلام للأمر الواقع ( ).
٢ – الحوار والمناقشة وإقناع الطرف الأخر بأنه يظلمه، وهو تجاوز على حقوقها ( )
٣ – ترك البيت ( ).
٤ – الإضراب عن الأكل والطعام ( ).
٥ – الصراخ ( ).
٦ – الانتقام والضرب، أي رد عليها بالعنف المماثل ( ).
٧ – ردود فعل أخرى تذكر ( ).

٣٥ – إلى أية جهة تلجئين عندما تتعرضين للعنف داخل أسرتك؟
١ – إلى الأسرة نفسها ( )، ٣ – الشرطة والمحاكم ( ).
٢ – الأصدقاء ( )، ٤ – البقاء في البيت ( ).

٣٦ – ما هي أسباب العنف التي تعرضت أليه؟
١- سيطرة وسيادة الرجل وإظهار الرجولة وإثبات الذات ( ).
٢- تخلف وجهل الشخص المعتدي ( ).
٣- مزاج متقلب والعصبية ( ).
٤ - خلافات زوجية ( ).
٥- تدخل أهل الزوج في أمور خاصة بالأسرة ( ).
٦- فقر، وعدم توفير المستلزمات الحياتية من قبل الزوج ( ).
٧- عدم وجود عمل لدى الزوج ( ).
٨- تعاطي الكحول ( ).
٩- لا نه مريض نفسياً أو عقلياً ( ).
١٠- مشكلات المراهقة أو بسبب الأولاد ( ).
١١- إحباط وفشل أو نتيجة الحرمان يستعمل العنف كوسيلة للتعويض ( ).
١٢- تخلف المجتمع، أو العادات والتقاليد الاجتماعية ( ).
١٣- أسباب أخرى تذكر ( ).

## ثانياً : البيانات عن العنف ضد الأطفال داخل الأسرة :

### أ- البيانات العامة عن وحدات البحث :

١ – الجنس : ذكر ( )، أنثى ( ).
٢ – العمر : ( ) سنة.

٣ – عدد أفراد الأسرة : (      ) فرد.
٤ – الخلفية الاجتماعية : ريف (      )، حضر(      ).
٥ – مكان إقامة الحالية في مركز المدينة ؛ في أية محلة (      ).
٦ – المستوى المعيشي : فقيرة(      )، متوسطة (      )، جيد (      ).
٧ – المهنة : (      ).
٨ - مهنة الوالدين : الأب (      ). الأم (      ).
٩ – المستوى التعليمي: أمي (      )، يقرأ و يكتب (      )، ابتدائي (      )، متوسط / إعدادي (      ).
١٠ - المستوى التعليمي للوالدين : الأب (      ) الأم (      )

**ب - البيانات عن العنف ضد الأطفال:**

١١ – ما هي طبيعة العلاقة بين والديك :
جيدة (      )،اعتيادية (      )، سيئة(      ).
١٢ – عندما تتعرض والدتك إلى العنف والاعتداءات فهل يشملك هذا العنف ايضاً؟
نعم (      )، لا(      ).
١٣ - هل تعرضت إلى الاعتداء؟ نعم (      )، لا(      ).
١٤ – إذا كان الجواب بـ ( نعم )، أي نوع من الاعتداءات؟
١ – جسدية (      )
٢ – نفسية (      )
٣ – الإهمال (      )
١٥– من قبل من تعرضت للإعتداءات: الأب (      )، الأخ الأكبر(      ). الأم (      )، الأخت الأكبر(      )، الأقارب (      ).
١٦ – هل تعتبر ما تتعرض له في البيت اعتداءا أم انه أمر طبيعي؟
اعتداء(      )، أمر طبيعي(      ).
١٧– هل يهتمون بك؟ نعم (      )، لا(      )، أحيانا(      ).
١٨– كم مرة تغسل جسمك؟ في يوم (      )، في أسبوع (      ).
١٩– هل يعطونك المصروف اليومي؟ نعم (      )، لا(      )، أحيانا(      ).
٢٠– هل يتابعون دراستك؟ أو يشجونك على الدراسة؟ نعم (      )، لا(      )، أحيانا(      ).
٢١ – هل شعرت بتفضيل أحد أخوتك عليك؟ نعم (      )، لا(      )، أحيانا(      ).
٢٢ – ماذا تفعل عندما تتعرض للاعتداء والضرب من قبل والدك أو والدتك أو أشخاص أخرى داخل أسرتك؟
١- البكاء والصراخ (      )
٢– تحطيم وكسر أشياء (      )
٣– الهروب من المنزل (      )
٤ – الإعتداء على أخواتهم الأصغر منهم بالضرب (      )
٥ – الإمتناع عن الأكل والطعام (      ).

# Hataw Kareem

# Domestic Violence

## A Field Study In The City Of Erbil



